

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الأول: عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر BADR
يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى تنمية القطاع الفلاحي وتنمية الريف، وهذا ما تطلب انتشار وكالاته وتعدد أنشطته، وسنتطرق من خلال هذا المبحث إلى التعريف بالبنك ووكالة المسيلة محل دراستنا.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الفلاحة والتنمية الريفية ووكالاته.
أولاً: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

ينتمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) إلى القطاع العمومي، إذ يعتبر وسيلة من وسائل سياسة الحكومة الرامية إلى المشاركة في تنمية القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي تم إنشائه بموجب المرسوم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي وترقيته ودعم نشاطات الصناعات التقليدية والحرفية.

في هذا الإطار قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الاشتراكي مزارع الدولة والمجموعات التعاونية، وكذلك المستفيدين الفرديين للثورة الزراعية، مزارع القطاع الخاص تعاونيات الخدمات، والدواوين الفلاحية والمؤسسات الفلاحية الصناعية إلى جانب قطاع الصيد البحري، وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1.000.000 دج للسهم الواحد ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 06-1990، الذي منح استقلالية أكبر للبنوك وألغى من خلاله نظام التخصيص أصبح بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية والمتمثلة في منح التسهيلات الائتمانية وتشجيع عملية الادخار بنوعيتها بالفائدة وبدون فائدة، والمساهمة في التنمية، مع وضع قواعد تحمي البنك وتجعل

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

معاملاته مع زبائنه اقل مخاطرة، ولتحقيق أهدافه وضع البنك إستراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 300 وكالة¹.

ثانيا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية: هو مؤسسة اقتصادية مالية وطنية لها قانونها الأساسي التجاري بمقتضى المرسوم السابق الذكر أعلاه وهو تابع لوزارة المالية الاجتماعي، وهو كمؤسسة خدماتية ذات طابع تجاري شركة ذات مساهمة يعتبر زبونه الشخص الطبيعي والمعنوي وينظمه كباقي البنوك القانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض.

كما أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري أوكلت له مهمة التكفل بالقطاع الفلاحي ومع مرور السنوات تعددت نشاطاته، بدءا بتدعيم فروعه على مستوى التراب الوطني حيث حقق ما كان يصبوا إليه إذ بلغ عدد وكالاته سنة 1985م إلى 269 وكالة منها 6 رئيسية و 31 فرع.

ثالثا: التنظيم على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

إن تحقيق البنك لأهدافه مرتبط بمدى قدرته على إتاحة وتجنيد الوسائل المادية والبشرية لأجل تحقيق أهداف وإستراتيجية البنك، بتنظيمها والتنسيق بينها ضمن هيكل تنظيمي ملائم يخدم المصالح العامة للبنك ويحدد العلاقات الرسمية من أطراف التنظيم فشكل تنظيم بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعتمد على شكلين هما: التنظيم المركزي والتنظيم اللامركزي.

1- التنظيم المركزي (P.D.G) : يشمل ما يلي:

- مجلس إداري برئاسة الرئيس المدير العام.
- مديريات عامة مساعدة، على رأس كل منها مدير عام مساعد، ويتفرع بعض منها إلى مديريات.
- فرعية أخرى حسب ما يبينه الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- تتكون أهم المديريات العامة المساعدة لعمل الرئيس المدير العام من:
- المديرية العامة المساعدة للإدارة والوسائل.

¹-WWW.BADR_BANK.NET, consulté le 12/05/2016.

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

- المديرية العامة المساعدة للمراقبة والتطوير .
- المديرية العامة المساعدة للإعلام الآلي، المحاسبة والصندوق.
- المديرية العامة المساعدة للعمليات الدولية.
- المديرية العامة المساعدة للموارد والتعهدات.
- مديرية الاتصال والتسويق.

إضافة إلى ما سبق، توجد المتقشية العامة، المستشارون واللجان الذين يقومون بمراقبة وإعطاء النصائح والآراء فيما يخص عمل ونشاط البنك بصفة عامة، بما أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يمتلك شبكة كبيرة من الوكالات عبر التراب الوطني، فإنه يعتمد على تنظيم لا مركزي، أين يخول للمجموعات الجهوية للاستغلال بعض الصلاحيات والاستقلالية وكذا مهام المراقبة والتفتيش لعمل وأنشطة الوكالات المصرفية التي تحت مسؤولياتها.

2- التنظيم اللامركزي:

2-1- المجموعة الجهوية للاستغلال (G.R.E): التي تتولى مهمة تنظيم، تنشيط، مساعدة، مراقبة متابعة الوكالات المصرفية التي هي تحت مسؤوليتها غالبا ما تكون هذه المجموعات الجهوية للاستغلال ولأئية و يمتلك بنك الفلاحة والتنمية الريفية عبر كامل التراب الوطني 41 وكالة جهوية للاستغلال.

2-2- الوكالة المحلية للاستغلال (A.L.E): تتمثل في الوكالة المصرفية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية تكون تابعة للمديرية العامة وتحت رقابة إحدى المجموعات الجهوية للاستغلال، تقوم الوكالة المحلية للاستغلال بمعالجة جميع أو بعض العمليات المصرفية حسب مناطق تواجدتها وما يقتضيه عملها، أين تدخل في علاقات مباشرة مع الزبائن.

يمتلك بنك الفلاحة والتنمية الريفية حاليا حوالي 300 وكالة محلية للاستغلال عبر كامل التراب الوطني متضمنة وكالة مركزية مقرها بالجزائر العاصمة كما يسعى البنك حاليا إلى التوسع عبر فتح وكالات مصرفية جديدة قدر عدد المشاريع بها ب 47 مشروعا، بعدما كان يمتلك البنك حوالي 140 وكالة عند بداية نشاطه سنة 1982 مما يشير إلى التوسع الكبير للبنك واتساع حجم أعماله وتعاملاته.

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

فيما يخص كيفية منح القروض بالبنك، فهو يعتمد على سياسة السقوف المحددة، إذ يخول للوكالة المصرفية منح قروض للزبائن إذا لم تتعد قيم مبالغها السقوف المحددة من طرف الإدارة العامة وحسب نوع القرض المطلوب، فإذا ما تجاوزت قيمة القرض السقف المخول صلاحية للوكالة، يتم تحويل الملف إلى المديرية الجهوية للاستغلال، التي بدورها قد تخرج عن صلاحيتها إذا تجاوزت السقف المحدد لها ويتم تحويل الملف إلى المديرية المختصة به بالجزائر العاصمة.

المطلب الثاني: مهام وموارد وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولاً: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

وفقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في المجال المصرفي، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:²

- معالجة جميع العمليات الخاصة بالقروض، الصرف والصندوق.
- فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.
- المشاركة في تجميع الادخارات .
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي والقطاعات الأخرى.
- تأمين الترقّيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما يتعلق بها.
- تطوير الموارد والتعاملات المصرفية وكذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة مع تطوير المنتجات والخدمات القائمة.
- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.
- تطوير شبكته ومعاملاته النقدية.
- تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة، التجار والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- الاستفادة من التطورات العالمية في مجال العمل المصرفي.

²-WWW.BADR_BANK.NET, Consulté le 12/05/2016.

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

لقد عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية ولأجل تعزيز مكانته التنافسية والتوجه الاقتصادي الجديد للدولة وسياستها بصفة عامة، بوضع مخطط استراتيجي شرع في تطبيقه مع بداية العقد الأول من القرن الحادي والعشرين تلخصت أهم محاوره في:

- إعادة تنظيم وتسيير الهيئات والهيكل التنظيم.
- عصرنة البنك تقوية تنافسية.
- احترافية العاملين.
- تحسين العلاقات مع الأطراف الأخرى.
- تطهير وتحسين الوضعية المالية.

ثانيا: موارد بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

بنك الفلاحة والتنمية الريفية كسائر البنوك بالإضافة إلى رأس المال المحدد في قانونها الأساسي فان موردها المالي الموجود بحوزتها يتشكل من:

- رأس مال أساسي واحتياطات قانونية وخاصة.
 - الودائع التي تمثل المصدر الرئيسي للموارد، خاصة منها الودائع التجارية (تحت الطلب، لأجل).
 - نسبة الفوائد المحصلة من القروض الممنوحة للزبائن.
 - القروض والسلفيات وتعتبر أكبر الموارد ربحا وأقلها سيولة بشكلها (مقابل ضمان، بدون ضمان).
 - أرباح الصرف ويتحصل عليها عند خصم الأوراق المالية.
 - الميزانية المحددة من طرف المديرية العامة.
- في حالة عدم كفاية الموارد فأن البنك يلجأ إلى البنك المركزي للإقراض مقابل نسبة من هذه الموارد، سواء كانت بالعملة الوطنية أو العملة الصعبة.

ثالثا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يحتم المناخ الاقتصادي الجدي الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية على بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يلعب دورا أكثر ديناميكية وأكثر فعالية في تمويل الاقتصاد الوطني، وأمام كل هذه الأوضاع وجب على المسؤولين إعادة النظر في

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

أساليب التنظيم وتقنيات التسيير التي يتبعها البنك، والعمل على ترقية منتجاته وخدماته المصرفية من أجل إرضاء الزبائن والاستجابة لانشغالاتهم.

في هذا الصدد لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية مثله مثل البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة وعلى مستوى عال من الجودة للوصول إلى إستراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة وشاملة يتدخل في تمويل كل العمليات الاقتصادية، حيث بلغت ميزانيته حوالي 5.8 مليار دولار، وينشط بواقع % 30 من التجارة الخارجية بالجزائر، وهذا أصبح يحظى بثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد الزبائن على حد سواء، وهذا قصد تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي ومن أهم الأهداف المسطرة من طرف إدارة البنك ما.

- توسيع وتنويع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.
- تحسين نوعية وجودة الخدمات.
- تحسين العلاقات مع الزبائن.
- تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق أقصى قدر من الربحية.

بغية تحقيق تلك الأهداف قام البنك بتهيئة الشروط للانطلاق في المرحلة الجديدة التي تتميز بتحولات هامة نتيجة انفتاح السوق المصرفية أمام البنوك الخاصة المحلية والأجنبية، حيث قام البنك بتوفير شبكات جديدة ووضع وسائل تقنية حديثة وأجهزة وأنظمة معلوماتية، كما بذل القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية، وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، مع إدخال تعديلات على التنظيمات والهياكل الداخلية للبنك تتوافق مع المحيط المصرفي الوطني واحتياجات السوق وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه بـ:

- رفع حجم الموارد بأقل تكاليف.
 - توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.
 - تسيير صارم لخزينة البنك بالدينار والعملة الصعبة.
- لمطلب الثالث: التعريف بوكالة المسيلة والهيكل التنظيمي لها.
- أولاً: التعريف بوكالة المسيلة:

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في سنة 1982 وتم إنشاء وكالة للبنك بولاية المسيلة وكانت تابعة آنذاك لفروع الجلفة، ثم جاء فرع ولاية المسيلة الذي يشرف على:

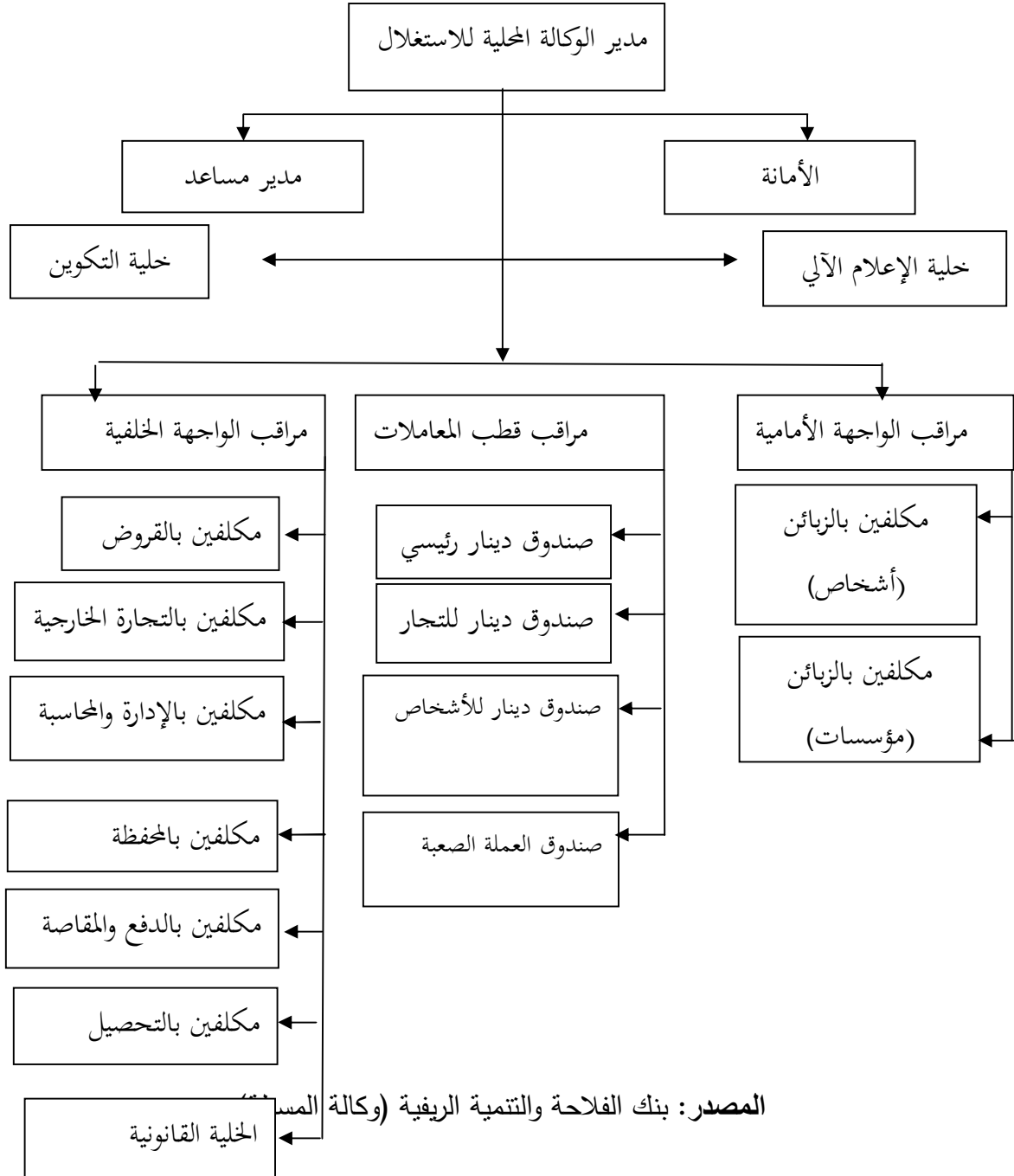
- وكالة بوسعادة: وتضم 16 عاملا.
- وكالة سيدي عيسى: وتضم 13 عاملا.
- وكالة عين الملح: وتضم 10 عمال.
- وكالة حمام الضلعة: وتضم 12 عاملا.

بعد ذلك تم تحويل هذا الفرع إلى وكالة مركزية تدير وفق الهيكل التنظيمي للفرع حاليا.

يوجد مقر الوكالة بوسط مدينة المسيلة، ويشغل بها 46 عاملا موزعين حسب رتبهم ووظائفهم.

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

ثانيا: الهيكل التنظيمي للوكالة: يمكن توضيحه في الشكل الموالي:
الشكل رقم (3): الهيكل التنظيمي لوكالة المسيلة.



الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الاستبيان

نتناول في هذا المبحث تحديد كل من مجتمع الدراسة والمنهج المناسب لدراسة الميدانية ووفقا لطبيعة موضوع بحثنا، كما سنتطرق إلى الاستبيان المستخدم في الدراسة.

المطلب الأول: منهجية الدراسة

1-مجتمع الدراسة وعينتها:

يتكون مجتمع الدراسة من مجموعة من الموظفين والمراقبين الداخليين ورؤساء المصالح والمدراء التنفيذيين والمراجع الداخلي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ويبلغ عدد مجتمع الدراسة 35 مفردة، و بناءا على ذلك تم توزيع الاستبيان على أفراد مجتمع، وتم استرجاع 31 استبانة، وبعد تفحص الاستبيانات المسترجعة لم يتم استبعاد أي منها نظرا لتحقيق الشروط المطلوبة للإجابة على الاستبيان، و بذلك يكون عدد الاستبيانات الخاضعة للدراسة 31 استبانة.

2- أداة الدراسة:

تم الاعتماد على الاستبيان كمصدر رئيسي لجمع البيانات اللازمة للدراسة الميدانية وتم تقسيمه الى جزئين:

1-2 الجزء الأول: شمل هذا الجزء المعلومات الشخصية للعينة من حيث (الجنس، العمر، التأهيل العلمي، الخبرة المهنية).

2-2 الجزء الثاني: تم تقسيم هذا الجزء إلى أربعة محاور وذلك تماشيا مع طبيعة الموضوع، حيث تشكلت في مجملها في 27 سؤالا و هي كالآتي:

• **المحور الأول:** حيث ضم 9 فقرات منها وينص: الوساطة المالية عبارة عن أشخاص طبيعيين أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي

• **المحور الثاني:** ضم 9 فقرات تناولت: تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان مختلفة الأجل مقابل ضمان.

• **المحور الثالث:** ضم 9 فقرات تمحورت حول التحفيزات هي المحدد الأساسي لقرار الاستثمار

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

ولقد تم إعداد فقرات الاستبيان وفقا لمقياس ليكرت الخماسي 5 likart scale درجات، وذلك لمعرفة اتجاه وأراء العينة حول محتوى الاستبيان، حيث طلب من الموظفين إعطاء درجة موافقتهم على فقرات الاستبيان وفقا لمقياس ليكرت كما يلي:

جدول(2): مقياس ليكرت الخماسي

التصنيف	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق بشدة	غير موافق
الدرجة	5	4	3	2	1

المصدر: من إعداد الطالب.

المطلب الثاني: الأدوات الإحصائية المستعملة

بغية تسهيل عملية التحليل، حيث قمنا بتجميع البيانات المحصلة من الاستبيان وتفريغها في كل من برنامج Excel وبرنامج statistical - spss package social sciences - حسب طبيعة المعلومات.

وفيما يخص جمع وتبويب المعلومات التي تخص الدراسة الميدانية، قمنا بإعداد مجموعة من الجداول تم استخلاصها من البرنامج الإحصائي spss الذي أتاح لنا مجموعة من الطرق التي ساعدتنا على التحليل الجيد والموضوعي، ومن بين هذه الطرق ما يلي:

• التكرارات والنسب المئوية: بغية التفريق بين فئات العينة، بناء على

المعلومات الشخصية للأفراد، من أجل معرفة توجه إجابات أفراد العينة.

• المتوسطات الحسابية:

باعتبارها أحد مقاييس النزعة المركزية، حيث استعملنا المتوسط الحسابي

لمعرفة الاتجاه العام لإجابات أفراد العينة، فتم احتساب المتوسط الحسابي لكل فقرات

المحاور الأربعة والمتوسط الحسابي لكل محور من محاور الاستبيان.

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

• الانحرافات المعيارية :

يستخدم لمعرفة درجة تشتت قيم عن المتوسط الحسابي، وقمنا بحساب الانحراف المعياري لكل عبارة من المحاور الأربعة والانحراف الإجمالي للمحور، من أجل تأكيد دقة التحليل.

• اختبار ثبات الدراسة وصدقها ألفا كرونباخ:

ويستخدم هذا الاختبار لقياس الثبات الداخلي لفقرات الاستبيان.

• اختبار ستودنت (T) للعينة واحدة:

يستخدم t.test لاختبار الفرضيات والتأكد من صحتها.

المطلب الثالث: تحليل نتائج الاستبيان:

بغية تحليل نتائج المستخلصة من بيانات الاستبيان، والموزع على أفراد عينة الدراسة اعتمدنا على مجموعة من الطرق الإحصائية وذلك بالاستعانة بالبرنامج الإحصائي SPSS، وذلك لدلالاتها الإحصائية ونذكر من بينها التكرارات النسبية، والنسب المئوية، الانحراف المعياري، ومختلف الطرق للتوصل إلى الإجابات الكافية لعبارات الاستبيان .

كما قمنا بتخصيص فقرات الاستبيان في محاور فرعية، وذلك بناء على الاتجاه العام لأفراد العينة التي كانت محل دراستنا، وقمنا بتحليل كل محور من محاور الاستبيان كلا على حسب المقياس المناسب للتحليل واستخلاص النتائج.

أولاً-صدق أداة الدراسة وثباتها:

تم اختبار صدق أداة الدراسة (الاستبيان) قبل صياغتها النهائية للتأكد من مدى ملائمتها لقياس أهدافها، من خلال تحكيم الاستبيان وعرضه في صورته الأولية على الأساتذة ذوي الاختصاص، وقد تم إبداء بعض الملاحظات على الاستبيان،

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

حيث تم الحصول على مجموعة من المقترحات والملاحظات أخذت بعين الاعتبار عند إعداد الاستبيان بصياغته النهائية.

وتم اختبار الاستبيان إحصائياً من خلال إخضاع محاور الاستبيان لاختبار قوة الثبات باستخدام ألفا كرونباخ، إذ بلغت قيمة معامل ألفا الكلية للمحاور الأربعة 0.907 وهي نسبة ممتازة كونها أعلى من النسبة المقبولة 0.6، وهنا يمكن القول أن جميع فقرات الاستبيان على درجة عالية من الثبات، أي أنها مناسبة لأفراد عينة الدراسة وهي صادقة لما وضعت لقياسه، أما بالنسبة للمحور الأول فبلغ 0.948 والمحور الثاني 0.898 أما المحور الثالث قد بلغ 0.875

جدول رقم (2.3): يمثل معامل ألفا كرونباخ

الرقم	اسم المحور	عدد العبارات	ألفا كرونباخ
01	الوساطة المالية عبارة عن أشخاص طبيعيين أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفئات المالي وأصحاب العجز المالي	9	0.948
02	تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان مختلفة الأجل مقابل ضمان.	90	0.898
03	التحفيزات هي المحدد الأساسي لقرار الاستثمار	9	0.875
المجموع			0.925

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مخرجات SPSS

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

حيث تم حساب صدق ألفا كرونباخ بإعطاء جذر لقيمة ألفا كرونباخ

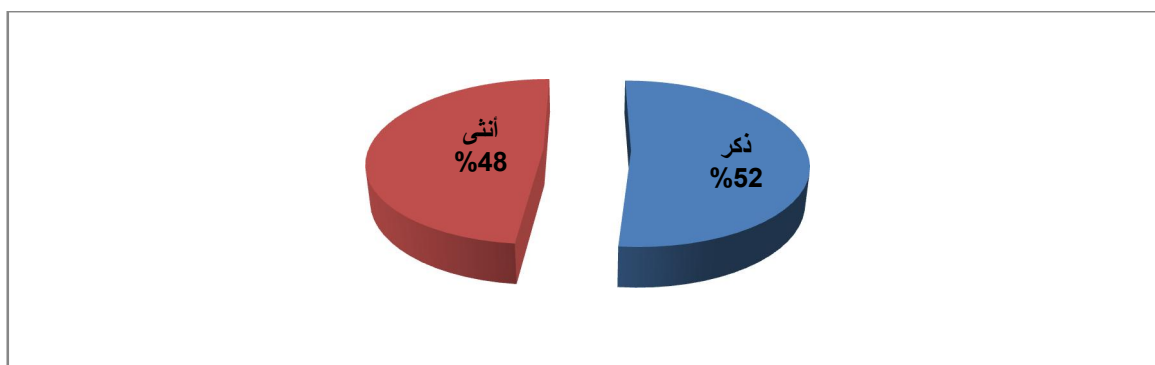
ثانيا: وصف خصائص مجتمع الدراسة:

فيما يلي سيتم تحليل الجداول المتعلقة بالبيانات الشخصية لعينة الأفراد المدروسة:

الجدول رقم(03): توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس

	Fréquence	Pourcentage%
Valide ذكر	16	51.6
أنثى	15	48.4
Total	31	100.0

الشكل رقم(04) شكل مبسط لتوزيع متغيرات أفراد العينة حسب الجنس



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

نلاحظ من الجدول أعلاه أن نسبة الذكور تمثل 51.6% حيث بلغ عددهم 16، أما نسبة الإناث قدرت بـ 48.4%، وبلغ عددهم 15 من المجموع العام لأفراد العينة أي (31 فرد)، ومنه نستخلص أن نسبة الذكور أكبر من نسبة الإناث، مما يدل أن إدارة البنك نوعت الموظفين بين ذكور وإناث.

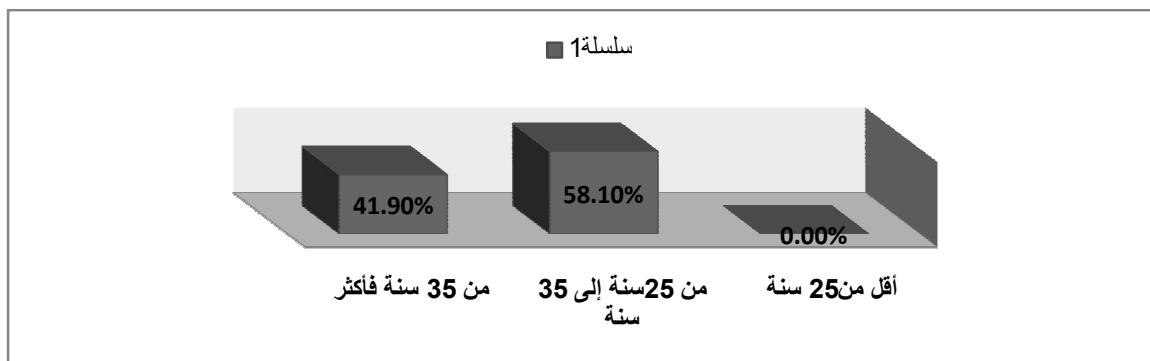
الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

2-العمر

الجدول رقم(03): توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر

	Fréquence	Pourcentage%
Valide		
أقل من 25	0	0
من 25 إلى 30	18	58.1
أكبر من 30	13	41.9
Total	31	100.0

الشكل رقم(05) شكل مبسط لتوزيع متغيرات أفراد العينة العمر



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS

يبين الجدول (3.3) أن 58.1% من عينة الدراسة بلغت أعمارهم من 25 سنة إلى 35 سنة وكان عددهم 18، و 41.9% من عينة الدراسة بلغت أعمارهم من 35 سنة فأكثر وكان عددهم 13، أما نسبة اللذين بلغت أعمارهم أقل من 25 سنة لم تكن موجودة إطلاقا.

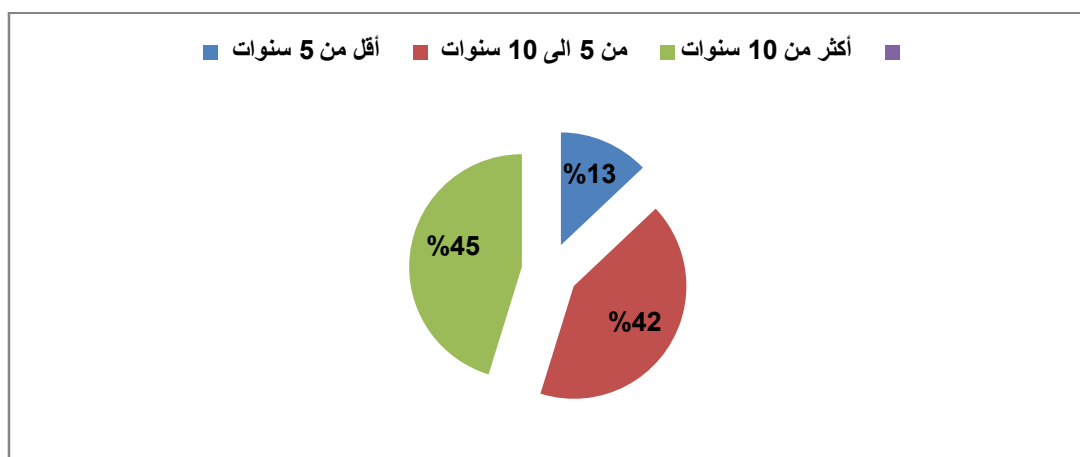
3-المؤهل العلمي

	Fréquence	Pourcentage valide
Valide		
دبلوم	1	3,2
ليسانس	17	54,8
عليا دراسات	9	29,0
(مهنية شهادات) أخرى	4	12,9
Total	31	100,0

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

الجدول (5) : توزيع أفراد العينة حسب متغير المؤهل العلمي

الشكل رقم (06) شكل مبسط لتوزيع متغيرات أفراد العينة المؤهل العلمي



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات SPSS

يبين الجدول (3.9) أن المؤهل "ليسانس" هو المؤهل العلمي الأعلى بين أفراد العينة بنسبة 54.8% ، ثم يليه دراسات عليا بنسبة 29% ثم شهادات مهنية أخرى بنسبة 12.9%، والأخيرة ديبلوم بنسبة 1% وبالتالي فإن توزيع المهام يكون حسب التخصص..

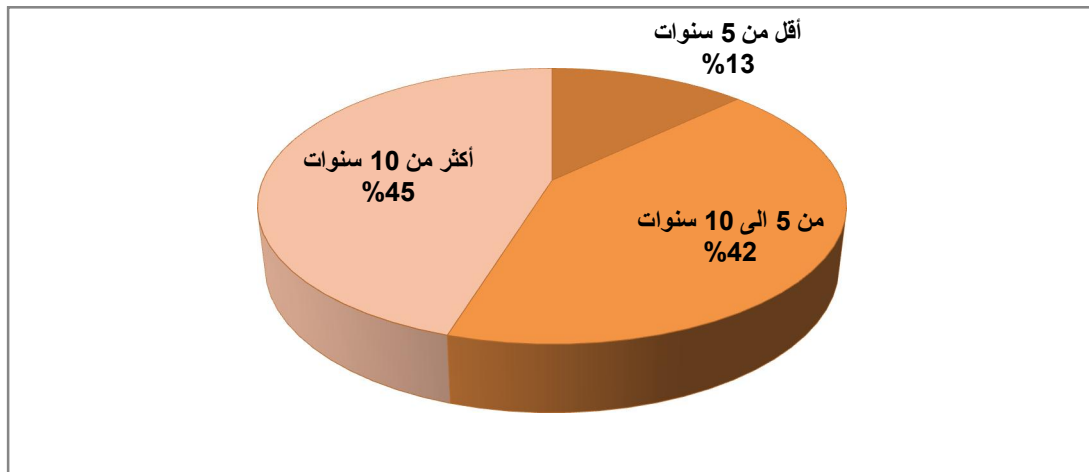
4-الخبرة

الجدول (06) : توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة

	Fréquence	Pourcentage
Valide سنوات 5 من أقل	4	12,5
سنوات 10 إلى سنوات 5 من	13	40,6
سنوات 10 من أكثر	14	43,8
Total	31	96,9
Manquant Système	1	3,1
Total	32	100,0

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

الشكل رقم (07) شكل مبسط لتوزيع متغيرات أفراد العينة الخبرة



المصدر : من إعداد الطالب وفقا لملحقات SPSS

نلاحظ من الجدول (3.10) أن نسبة 45.2 من عينة الدراسة خبرتهم تجاوزت 10 سنوات، ثم من 5 سنوات إلى 10 سنوات بنسبة 41.9، أي أن غالبية المستجوبين تجاوزت خبرتهم وهذا يعزز الثقة في إجابات المستجوبين، أما الأخيرة أقل من 5 سنوات تجاوزت بنسبة 12.9

ثالثا - تحليل فقرات الاستبيان:

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

جدول رقم(07): يمثل نتائج المحور الأول بناء على بيانات الاستبيان

الترتيب	قيمة T	انحراف	متوسط	العبارات
8	24.787	1.057	3.42	البنك يوفر كل الأموال (المدخرات) في المشاريع الاستثمارية
6	29.311	0.962	3.52	تسيير الخزينة البنك تمتاز بالكفاءة
7	24.360	1.207	3.45	البنك هو من يقرر أين يستثمر الأموال المحتجزة
5	30.126	0.693	3.71	يتيح وجود الوساطة المالية لصاحب الفائض المالي إمكانية الحصول على السيولة في أي وقت ممكن
4	27.445	0.805	3.77	يسمح الوساطة المالية على الودائع بتوسيع قدراتها على منح القروض وذلك بإنشاء نقود الودائع
3	26.119	0.870	4.10	لا يفرض أصحاب الفائض المالي على البنك أين يتم استثمار موالهم
2	28.610	0.718	4.13	أصحاب المشاريع الاستثمارية هم من يتقدمون للبنك طلبا للأموال
9	24.360	0.715	3.39	خطر معدل الفائدة عن حدوث اختلاف بين معدلات الفائدة المتوقعة ومعدلات الفائدة الفعلية.
1	27.946	0.805	4.23	تعتبر مخاطر الائتمان من أكبر وأهم المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

المصدر : من إعداد الطالب باعتمادا على مخرجات spss

تبين لنا من الجدول (3.7) أن المرتبة الأولى كانت من نصيب العبارة (9) تعتبر مخاطر الائتمان من أكبر وأهم المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك ، بمتوسط حسابي 4.23 وانحراف معياري 0.805 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05 مما يدل على أهمية هذا البند في البنوك، بينما العبارة (7) أصحاب المشاريع الاستثمارية هم من يتقدمون للبنك طلبا للأموال في الترتيب الثاني، بمتوسط حسابي 3.14 وانحراف معياري 0.718 مستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، أما العبارة (6) لا يفرض أصحاب الفائض المالي على البنك أين يتم استثمار موالهم احتلت المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي 4.10 وانحراف معياري 0.870 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، في حين احتلت العبارة (5) يسمح الوساطة المالية على الودائع بتوسيع قدراتها على منح القروض وذلك بإنشاء نقود الودائع المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي 3.77 وانحراف معياري 0.805 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، ومثلت العبارة (4) يتيح وجود الوساطة المالية لصاحب الفائض المالي إمكانية الحصول على السيولة في أي وقت ممكن المرتبة الخامسة، بمتوسط حسابي 3.71 وانحراف معياري 0.693 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، بحيث يعتبر هذا العنصر مهم من وجهة نظر أفراد العينة، وجاءت العبارة (2) تسيير الخزينة البنك تمتاز بالكفاءة في المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي 3.52 وانحراف معياري 0.962 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، أما العبارة (3) البنك هو من يقرر أين يستثمر الأموال المحتجزة في المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي 3.45 وانحراف معياري 1.207 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، بينما العبارة الأولى احتلت المرتبة الثامنة، بمتوسط حسابي 3.42 وانحراف معياري 1.057 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05، في حين العبارة (8) والأخيرة خطر معدل الفائدة عن حدوث إختلاف بين معدلات الفائدة المتوقعة ومعدلات الفائدة الفعلية في المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي 3.39 وانحراف ومعياري 0.715 ومستوى دلالة 0.000 أقل من 0.05 .

الجدول (08) : يمثل نتائج المحور الثاني بناء على بيانات الاستبيان

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

الترتيب	قيمة T	انحراف	متوسط	العبارات
7	25.457	0.877	3.65	يتم تمويل معظم طلبات المستثمرة للبنك
1	14.660	0.763	3.87	عمليات التمويل تتوقف على نجاعة المشروع الاستثماري
9	28.232	1.237	3.26	يشمل البنك طرق وأساليب متطورة في جلب المدخرات الضرورية على الاستثمار
8	23.130	0.769	3.52	في حالة عدم كفاية السيولة يلجأ البنك للبحث عن مدخرات جديدة من أجل تمويل مشاريع استثمارية ذات أهمية
5	29.244	0.739	3.71	يقوم البنك عند تمويل بالمفاضلة بين مشاريع العامة والمشاريع الخاص
2	26.360	0.885	3.87	يهدف البنك بشكل أساسي لتحقيق الرغبة في أنشطتها وفعاليتها المختلفة ،كما تسعى الى تعزيز مركزها التنافسي في السوق
6	32.000	0.709	3.65	تعد وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الاموال
4	26.217	0.805	3.77	يقدم البنك للمستثمر كل التسهيلات والمعلومات الخاصة بتمويل المشروع الاستثماري
3	26.119	0.779	3.84	يهدف البنك بشكل أساسي الى تعزيز مركزه التنافسي في السوق. تعزيز مركزه التنافسي في السوق.

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

يتضح من الجدول (3.8) أن العبارة (2) جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي 3.87 وانحراف معياري 0.763 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، مما يدل على أن عمليات التمويل تتوقف على نجاعة المشروع الاستثماري ، بينما العبارة (6) جاءت في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي 3.87 وانحراف معياري 0.885 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، وهذا يعني يهدف البنك بشكل أساسي لتحقيق الرغبة في أنشطتها وفعاليتها المختلفة ،كما تسعى الى تعزيز مركزها التنافسي في السوق "، في حين العبارة (9) تركزت في المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي 3.84 وانحراف معياري 0.779 ومستوى الدلالة 0.000، وهي أقل من 0.05، وهذا يدل أن يهدف البنك بشكل أساسي الى تعزيز مركزه التنافسي في السوق. تعزيز مركزه التنافسي في السوق."، ومثلت العبارة (8) المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي 3.77 وانحراف معياري 0.805 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل أن البنك يقدم للمستثمر كل التسهيلات والمعلومات الخاصة بتمويل المشروع الاستثماري ، في حين العبارة (5) جاءت في المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي 3.71 وانحراف معياري 0.739 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05 يعني أن البنك يقوم عند تمويل بالمفاضلة بين مشاريع العامة والمشاريع الخاص "، ومثلت العبارة (7) المرتبة السادسة بمتوسط حسابي 3.65 وانحراف معياري 0.709 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، وهذا يعني أن تعد وسائل الدفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال ، بينما تركزت العبارة (1) المرتبة السابعة بمتوسط حسابي 3.65 وانحراف معياري 0.877 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05 مما يدل أنه يتم تمويل معظم طلبات المستثمرة للبنك "، أما العبارة (4) احتلت المرتبة الثامنة بمتوسط حسابي 3.52 وانحراف

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

معياري 0.769 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، وهذا يعني أنه في حالة عدم كفاية السيولة يلجأ البنك للبحث عن مدخرات جديدة من أجل تمويل مشاريع استثمارية ذات أهمية، أما العبارة الثالثة " يشمل البنك طرق وأساليب متطورة في جلب المدخرات الضرورية على الاستثمار " في المرتبة الأخيرة التاسعة.

الجدول (09) : يمثل نتائج المحور الثالث بناءً على بيانات الاستبيان

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

الترتيب	قيمة T	انحراف	متوسط	العبارات
2	29.826	0.727	3.94	التحفيز الجبائي عبارة عن امتياز تقدمه الدولة لتشجيع الاستثمار
3	15.927	0.885	3.87	التحفيزات الجبائية تشجع عمليات الاستثمار
5	20.358	0.717	3.77	تختار البنوك المشاريع الاستثمار ذات التحفيزات الجبائية
9	18.003	0.739	3.29	يقوم معدلات الفائدة بدفع الأفراد نحو الادخار وتقليل الاستغلال
4	18.427	0.601	3.81	من بين أهداف التحفيز الجبائي توجيه الاستثمارات نحو أنشطة ذات الأولوية في المخطط الوطني للتمويل
8	18.217	0.844	3.61	التحفيزات الجبائية تشجع عمليات الادخار في البنوك
7	26.854	0.958	3.58	يعتبر الاستثمار في القطاع السياحي ذات أهمية كبرى لجلب رؤوس الأموال ولاسيما العملة الصعبة
6	16.263	0.807	3.58	الأصول الفائضة تمثل الأملاك العقارية غير اللازمة موضوعيا لنشاط المؤسسة العمومية اقتصاديا
1	9.798	0.651	4.10	قرض التحدي هو قرض استثماري مدعم جزئيا وموجه لاستثمارات الفلاحة الحديثة.

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على مخرجات spss

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

نلاحظ من الجدول (3.8) العبارة (17) جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي 4.50 وانحراف معياري 0.57 ومستوى الدلالة 0.000 و هي أقل من 0.05، وهذا يعني أن مجلس الإدارة يقوم بإقرار برامج التدريب لكافة المستويات الإدارية في البنك بما في ذلك أعضاء مجلس الإدارة ذاتهم و يحرص على تطويرها باستمرار"، في حين العبارة (11) مثلت المرتبة الثانية، بمتوسط حسابي 4.46 وانحراف معياري 0.50 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، مما يدل أن البنك يتخذ إجراءات كافية لحماية حقوق المودعين و المقترضين، بينما العبارة (18) تركزت في المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي 4.40 وانحراف معياري 0.56 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، وهذا يعني أن البنك ملتزم بالمعاملة العادلة مع جميع المساهمين مع ضمان عدم تسريب المعلومات داخل البنك لبعض المساهمين دون غيرهم طالما لم يتم الإفصاح عن هذه المعلومات، أما المرتبة الرابعة كانت من نصيب العبارة (3) بمتوسط حسابي 4.43 وانحراف معياري 0.56 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، مما يدل أن مجلس الإدارة يقوم بوضع الأهداف والإستراتيجيات والسياسات العامة للبنك ويعمل على تطويرها والتحقق من التزام الإدارة التنفيذية بها، بينما احتلت العبارة (8) المرتبة الخامسة، بمتوسط حسابي 4.36 وانحراف معياري 0.66 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، مما يثبت أن البنك يلتزم بقرارات البنك المركزي بما يخص إدارة المخاطر، وفي الوقت نفسه جاءت العبارة (6) في المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي 4.33 وانحراف معياري 0.66 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05، وهذا يعني أن جميع المعلومات ذات الأهمية يتم الإفصاح عنها في الوقت المناسب بما يضمن وصولها إلى جميع أصحاب المصالح، أما العبارة (16) جاءت في المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي 4.33 وانحراف معياري 0.71 ومستوى الدلالة 0.000 وهي أقل من 0.05،

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

مما يدل أن أعضاء مجلس الإدارة يتميزون بالسيرة الحسنة ولم يسبق الحكم على أحدهم بجريمة مخلة بشرف المهنة أو أشهر إفلاسه أو توقف عن سداد دينه سابقا

رابعاً- اختبار فرضيات الدراسة

يتم اختبار الفرضيات وفقاً لاختبار t.test

• **المحور الأول :** تعبر الوساطة المالية عن أشخاص طبيعيين أو معنويين

يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي

H_0 : لا تعبر الوساطة المالية عن أشخاص طبيعيين أو معنويين يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي.

H_1 : تعبر الوساطة المالية عن أشخاص طبيعيين أو معنويين يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي.

الجدول (10): اختبار ستودنت للمحور الأول

Test sur échantillon unique			
	Valeur de test = 2.8		
	t المحسوبة	Sig. (bilatéral)	Intervalle de confiance de la différence à 95 %
a	7.103	.000	

درجة الحرية T عند مستوى دلالة $\alpha=5\%$

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات spss

إن من خلال الجدول: T المحسوبة = 7.103

القرار: بما أن T المحسوبة أكبر من T الجدولية ($3.499 < 7.103$) فإننا نرفض الفرضية العدمية H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 عند مستوى معنوية ألفا = 0.05، ودرجة حرية $v=51$ ومنه نستدل على أن " تعبر الوساطة المالية عن أشخاص

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

طبيعيون أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي".

المحور الثاني: تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان مختلفة الأجل مقابل ضمان

H0: لا تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان مختلفة الأجل مقابل ضمان

H1: تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان مختلفة الأجل مقابل ضمان

الجدول (11) : اختبار ستودنت (T) للمحور الثاني

Test sur échantillon unique				درجة الحرية 1.69 عند
	Valeur de test = 2.8			
	t المحسوبة	Sig. (bilatéral)	Intervalle de confiance de la différence à 95 %	
	a	7.56		

مستوى دلالة $\alpha=0.05$

المصدر : من إعداد الطالبة اعتمادا على مخرجات spss

إن من خلال الجدول: T المحسوبة = 7.56

القرار: بما أن T المحسوبة أكبر من T الجدولية ($7.56 > 3.499$) فإننا نرفض الفرضية العدمية H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 عند مستوى معنوية ألفا = 0.05، ودرجة حرية $v=51$ ومنه نستدل على أن " تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان مختلفة الأجل مقابل ضمان ".

• **المحور الثالث:** التحفيزات هي المحدد الأساسي لقرار الاستثمار

H0: التحفيزات ليست هي المحدد الأساسي لقرار الاستثمار

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

H1: التحفيزات هي المحدد الأساسي لقرار الاستثمار

الجدول (12) اختبار ستودنت (T) للمحور الثالث

Test sur échantillon unique			
	Valeur de test = 2.8		
	t المحسوبة	Sig. (bilatéral)	Intervalle de confiance de la différence à 95 %
a	14.28	.000	

المصدر: من إعداد الطالبة وفق لمخرجات spss

إن من خلال الجدول: T المحسوبة = 14.28

القرار: بما أن T المحسوبة أكبر من T الجدولية ($2.277 < 14.28$) فإننا نرفض الفرضية العدمية H_0 ونقبل الفرضية البديلة H_1 عند مستوى معنوية ألفا = 0.05، ودرجة حرية $v=51$ ومنه نستدل على أن " التحفيزات هي المحدد الأساسي لقرار الاستثمار ".

معامل الارتباط وتحليل التباين لمحاور الاستبيان

حساب معاملات الارتباط للمحاور الثلاثة: سيتم حساب معاملات الارتباط بين المحاور الثلاث وتحديد أقوى وأضعف ارتباط باستخدام معامل الارتباط بيرسون.

المحاور المحددة	معامل الارتباط Pearson	نوع الارتباط
A1 , B2	.689**	موجب
A1 , C3	.053**	موجب
B2 , C3	.240**	موجب

الجدول رقم (12) معاملات الارتباط بين المحاور الثلاث

المصدر: من إعداد الطالب اعتماداً على مخرجات (spss).

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

- بعد دراسة الجدول السابق نلاحظ أن العلاقة بين المحاور طردية وذات دلالة إحصائية، حيث نلاحظ أن المحور الأول والمحور الثاني هما الأقوى ارتباطاً ^{**}689,
- أما المحورين الأول والثالث هما الأقل ارتباطاً ^{**}053,
- في حين قدر الارتباط بين المحور الثاني والثالث بـ ^{**}240,

الفصل الثاني:.....دراسة حالة بنك الفلاحة التنمية الريفية

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل، وبعد إسقاط الدراسة النظرية على الدراسة الميدانية وأخذ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كعينة للدراسة، وبعد التحليل و المناقشة لهذه الدراسة تم التوصل إلى النتائج المتحصل عليها من طرف المستجوبين عن طريق أداة الدراسة (الاستبيان)، حيث أكدت الدراسة أن دور الوساطة المالية تساهم في تحفيز الاستثمار، كما أكدت الدراسة بأن الوساطة المالية لها تأثير على أداء البنك والمحافظة على سمعته وتعزيز ثقته لدى المستثمرين في ظل تحقيق التنمية الاقتصادية.

الفصل الأول: مدخل الى الوساطة المالية

مقدمة عامة

المبحث الأول: عموميات حول الوساطة المالية

المطلب الأول: مفهوم الوساطة المالية وتطورها التاريخي

المطلب الثاني: أهمية الوساطة المالية

المطلب الثالث: أنواع الوساطة المالية ووظائفها

المبحث الثاني: تقنيات الوساطة المالية

المطلب الأول: الحسابات

المطلب الثاني: الودائع

المطلب الثالث: وسائل الدفع و انشاء النقود

المبحث الثالث: المخاطر التي تواجه الوساطة المالية وكيفية مواجهتها

المطلوب الأول :طبيعة المخاطر التي تواجه الوساطة المالية

المطلب الثاني :كيفية مواجهة المخاطر التي تتعرض لها الوساطة المالية

المطلب الثالث: الصعوبات الناجمة عن العلاقة المالية

الفصل الثاني : تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

المبحث الأول: مفاهيم حول البنوك التجارية

المطلب الأول: مفهوم البنك وأنواعه وطبيعته

المطلب الثاني: مهام البنوك و خصائص البنوك التجارية.

المطلب الثالث : تعريف البنوك التجارية وبيان وظائفها

المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الاستثمار

المطلب الثالث :

المطلب الثاني:

المطلب الأول:

المبحث الثالث: التحفيز ودورها في تطوير الاستثمار

المطلب الأول: التحفيز الجبائي كأداة لتشجيع الاستثمار

المطلب الثاني: معدل الفائدة كأداة من أدوات تحفيز الاستثمار

المطلب الثالث: العقار الصناعي والعقار الفلاحي كأداة لتحفيز الاستثمار

الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الأول: عموميات حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر BADR

المطلب الأول: نشأة ومفهوم الفلاحة والتنمية الريفية ووكالته.

المطلب الثاني: مهام وموارد وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثالث: التعريف بوكالة المسيلة والهيكل التنظيمي لها.

المبحث الثاني: عرض وتحليل نتائج الاستبيان

المطلب الأول: منهجية الدراسة

المطلب الثاني: الأدوات الإحصائية المستعملة

المطلب الثالث: تحليل نتائج الاستبيان

الخاتمة

مقدمة عامة

لقد أوجبت التحولات الكبيرة التي حدثت في أعقاب انهيار النظام الاشتراكي و التوجه العام و العالمي نحو اقتصاد السوق، وجود آليات لنجاح هذا النظام، و من بينها مؤسسات الوساطة المالية التي تعتبر من أهم الأدوات التي لها دور فعال في النهوض بالاقتصاد الوطني و تأثير ايجابي على التنمية الاقتصادية من خلال استغلال الموارد المتاحة استغلالاً أمثلاً و توجيه المدخرات نحو تمويل الاستثمار؛ و باعتبار أن الاستثمار المحرك الأساسي لتحقيق أي تنمية لذلك نجد أن معظم الدول تسعى للنهوض به و تطويره للوصول إلى الرقي و التطور الاقتصادي من خلال توفير كل الإمكانيات و الوسائل الضرورية، و لعل من أبرز المشاكل التي تقف أمام هذا المسعى التنموي و نذره المصادر الأزمة لدفع النشاط الاقتصادي؛ لذلك نجد أن معظم الدول تعتمد على السياسة الجبائية عامة و على الضرائب خاصة بتمويل صفقاتها و احتياجات سياستها الاقتصادية دون أن ننسى أن هذه الضرائب المفروضة ما هي سوى أعباء مالية تتبع على عاتق الأعوان الاقتصاديون و التي تشكل عائق كبير لتحقيق أهدافهم، بحيث أن السياسة المتبعة من طرف السلطات العمومية و الهادفة لتشجيع الاستثمارات جعلها تبادر بتبني سياسة التحفيز، هذه السياسة سواء كانت في الحقيقة سوى طريقة من طرق الإغراء المشروعة تستهدف إقناع المستثمرين الخواص و ترغيبهم في المبادرة بخلق استثمار من خلال منح تخفيضات و إعفاءات مؤقتة أو دائمة من الضرائب و الرسوم و ذلك في إطار قوانين الاستثمار، وفق الشروط و المقاييس المحددة، غير أن الملاحظ بشكل عام بالرغم من تطبيق هذه الإجراءات بقيت النتائج جد متواضعة مقارنة مع النتائج المنتظرة، رغم أن الجزائر في هذا الخصوص قد أوضحت كل الواعد برسمها الإطار التنظيمي التشريعي لمشاركة القطاع الخاص و الأجنبي في بناء اقتصاد الدولة مقدمة له كل التسهيلات الكافية.

وفي هذا الصدد يمكن طرح الإشكالية التالية:

1. الإشكالية

ما هو دور الوساطة المالية في تحفيز الاستثمار؟

مقدمة عامة

ومن خلال الإشكالية المطروحة يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

2. الأسئلة الفرعية

- 1- ما المقصود بالوساطة المالية؟ وماهي أهدافها؟
- 2- ما هي أنجع السبل التي ينبغي على مؤسسات الوساطة المالية إتباعها من أجل تحفيز عمليات الاستثمار؟
- 3- هل يمكن للتحفيز أن تكون فعالة على مختلف البنوك في اختيار استثمارها؟

من خلال الإشكالية المطروحة والأسئلة الفرعية يمكن صياغة الفرضيات التالية:

3. الفرضيات

- 1- تعبر الوساطة المالية عن أشخاص طبيعون أو معنويون يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي؛
- 2- تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان المختلفة الأجل بمقابل ضمان؛
- 4- للتحفيز هو المحدد الأساسي لقرار الاستثمار.

4. دوافع اختيار الموضوع

- ✓ الاهتمام بمجال الوساطة المالية؛
- ✓ باعتبار الموضوع يدخل في مجال التخصص؛
- ✓ الاطلاع على الدور الذي تلعبه الوساطة في تشجيع عمليات الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية؛
- ✓ الاستفادة من المعلومات الخاصة بالموضوع في الحياة المهنية مستقبلا.

5. أهداف البحث

- تتمثل أهداف البحث فيمايلي:
- ✓ معرفة الإعفاءات والامتيازات الممنوحة من طرف الدولة لتشجيع الاستثمار؛

✓ إبراز دور الوساطة في تحفيز الاستثمار.

6. أهمية البحث

يستمد هذا البحث أهميته من أهمية الموضوع الذي يعالجه وذلك بالنظر إلى المكانة التي تحتلها الوساطة المالية في البنوك وكذا توفير الجو الملائم للاستثمار وإتباع سياسة التحفيز باعتبارها أداة لتوجيه الاستثمار والترقية، كما أن هذا الموضوع يرتبط ارتباطا مباشرا بواقع الاقتصاد الوطني.

7. المنهج المستخدم

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي عند تناولنا للجانب النظري للموضوع في حين تم استعمال أسلوب دراسة حالة في الدراسة الميدانية و فيما يتعلق بالمصادر الأولية فقد تم إعداد و تصميم استبيان لغرض الدراسة و يتم توزيعه على الموظفين في البنك محل الدراسة للتحليل، و تم معالجة و تحليل الاستبيان من خلال استخدام البرنامج الإحصائي SPSS، بالإضافة إلى إجراءات الاختبارات الإحصائية المناسبة و الضرورية لهذا الموضوع.

8. الدراسات السابقة

✓ دراسة بسعود يوسف، دور التحفيزات الجبائية في تطوير الاستثمار، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بسكرة، مذكرة لنيل شهادة الماستر علوم المالية والمحاسبة 2014/2015، حيث توصل إلى النتائج التالية:

◀ العمل على إصلاح المناخ العام للاستثمار في الجزائر، وذلك من النواحي الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والإقليمية لاستقطاب وتحفيز الاستثمارات الأجنبية والمحلية على حد سواء؛

◀ اعتماد الجزائر على أسلوب ناجع للتسيير يتلائم مع متطلبات اقتصاد السوق والذي يعتبر من أسوأ المشاكل التي تواجهها؛

مقدمة عامة

✓ دراسة بن واكتة هشام، مؤسسات الوساطة المالية ودورها في تمويل العمليات الاستثمارية، دراسة حالة مشروع استثماري لدى البنك الوطني الجزائري، 2013/2014. حيث توصل إلى النتائج التالية:

◀ أن مؤسسات الوساطة المالية لها دور فعال يتجسد في عملية تجميع الأموال من أصحاب الفائض المالي وإعادة توزيعها على أصحاب العجز المالي؛
◀ هنالك موارد مختلفة يتم عن طريقها الحصول على كميات هائلة من المدخرات.

9. هيكل البحث

من أجل تحقيق الأهداف التي تخدم موضوع البحث و الغايات المراد التوصل إليها في ضوء منهج البحث تم تقسيمه إلى ثلاث فصول حيث تناولنا في:

الفصل الأول الإطار النظري للوساطة المالية وقد تضمن هذا الفصل التعرف على الوساطة المالية في المبحث الأول، و تطورها وأهميتها في المبحث الثاني تقنيات الوساطة المالية، و في المبحث الثالث المخاطر التي تواجه الوساطة المالية وكيفية مواجهتها، أما في **الفصل الثاني** فقد تم التعرف على البنوك التجارية في المبحث الأول، أنواع وطبيعة ومهام البنوك أما المبحث الثاني مفاهيم عامة حول الاستثمار أما المبحث الثالث التحفيز ودورها في تطوير الاستثمار ، بينما في **الفصل الثالث** خصص للدراسة الميدانية على بنك الفلاحة و التنمية الريفية – وكالة المسيلة - .

الفصل الأول

تمهيد:

إن اتساع النشاط الاقتصادي وتحديد أطرافه بشكل استحال مع آليات العمل القديم أصبحت الحاجة إلى ظهور أطراف جديدة، مهنتها جمع الأموال وإعادة توزيعها، ضرورة حيوية بالنسبة للتطور الاقتصادي واستمراره وتوسعه.

من هنا جاءت الوساطة المالية كحلقة ربط بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي، وسط هذا المحيط المتغير والمتنوع في ذات الوقت يصبح التحكم في القواعد المالية وأدوات العمل البنكية وأدوات التدخل في الأسواق النقدية والمالية والدولية ضرورة حيوية، ولقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: عموميات حول الوساطة المالية

المطلب الأول: مفهوم الوساطة المالية وتطورها التاريخي

المطلب الثاني: أهمية الوساطة المالية

المطلب الثالث: أنواع الوساطة المالية ووظائفها

المبحث الثاني: تقنيات الوساطة المالية

المطلب الأول: الحسابات

المطلب الثاني: الودائع

المطلب الثالث: وسائل الدفع وإنشاء النقود

المبحث الثالث: المخاطر التي تواجه الوساطة المالية وكيفية مواجهتها

المطلوب الأول: طبيعة المخاطر التي تواجه الوساطة المالية

المطلب الثاني : كيفية مواجهة المخاطر التي تتعرض لها الوساطة المالية

المطلب الثالث: الصعوبات الناجمة عن العلاقة المالية

المبحث الأول: عموميات حول الوساطة المالية

يعتبر الدور الذي تلعبه وتقوم به مؤسسات الوساطة المالية (بشكل رئيس مؤسسات قبول الودائع والتمويل) دوراً محورياً في النشاط الاقتصادي المعاصر. ولذا تزايد الاهتمام خلال العقد المنصرم بصورة خاصة بدراسة وتحليل أهمية هذا القطاع وأثره على المكونات الكلية في الاقتصاد، حيث تعددت وتباينت أدبيات الفكر الاقتصادي حول الوساطة المالية وأهميتها بين الدراسات النظرية والتطبيقية والأبحاث التحليلية والوصفية لتشمل مكونات هذا القطاع وعمله وأثره على مستوى الوحدة الاقتصادية أو على المستوى الكلي للنشاط الاقتصادي بمجمله.

المطلب الأول: مفهوم الوساطة المالية وتطورها التاريخي

أولاً: مفهوم الوساطة المالية

- الوساطة المالية هي إقراض أموال تم اقتراضها من قبل، وتقوم بهذه المهمة مؤسسات مالية بنكية وغير بنكية، أي تجميع مدخرات فائضة لدى الأفراد والمؤسسات وتوزيعها على المحتاجين لها، وتسمى "مؤسسات الوساطة المالية" وهذه الأخيرة تحاول التوفيق بين متطلبات مصادر المدخرات ومتطلبات التمويل، فهي "تقرض ما تقترض"¹؛
- كما يعرف الوسيط المالي على أنه "مؤسسة تتوسط بين المقترضين النهائيين و المقترضين النهائيين، فالوساطة المالية تسمح لعملية الإقراض و الاقتراض بأن تنقسم إلى معاملتين منفصلتين عن بعضهما، فيقترض الوسيط المالي من الدائنين النهائيين، و هكذا تتضمن عملية الوساطة مبادلة ثنائية من الحقوق المالية، حيث يعرض الوسيط حقا على نفسه تجاه دائنيه بمقابل نقدي، مستعملا النقود التي حصل عليها من ذلك في خلق حقوق مالية على المقترضين النهائيين"²؛

¹ خليل عبد القادر و بوقاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المركز الجامعي بالمدية، الجزائر، 17 و 18 أفريل 2006 .

² عبد المنعم السيد علي و سعد الدين العيسى، النقود و المصارف و أسواق المال، دار الحامد، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2004 ، ص67.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

• و في تعريف آخر : "منظمات تصدر التزامات مالية على نفسها (بمعنى فتترتب التزامات مالية عليها مقابل النقدية التي تحصل عليها)، ثم تستخدم الحصيلة النقدية من هذه الإصدارات بصورة أساسية في شراء أصول مالية من الغير"¹؛
ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن الوساطة المالية" هي تلك الهيئات التي تسمح بتحويل علاقة التمويل المباشرة بين المقرضين والمقترضين إلى علاقة غير مباشرة فهي تخلق قناة جديدة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي".

ثانيا: التطور التاريخي للوساطة المالية²

نستطيع القول أن الوساطة المالية وجدت منذ القدم عند الإغريق و الرومان الذين كانوا من رواد الفن المصرفي و لكنها لم تكن بالمفهوم الواسع الذي تعرفه الآن حيث لم تمارس هذه الهيئات - إن أمكن تسميتها - الإقراض للغير بالفائدة إلا في نطاق محدود جدا.
و في القرون الوسطى حيث كان التجار و غيرهم يقومون بالاحتفاظ بالفائض من النقود المعدنية ذهبية كانت أو فضية لدى الصيارفة مقابل إيصال أو تعهد، حيث يعتبرون هم أصحاب الفائض أي الطرف الأول للوساطة، و من الناحية الأخرى استخدم الصيارفة النقود المعدنية المودع لديهما في إعطاء قروض بعد ما تأكدوا من أن أصحابها لن يقوموا بطلبها بصورة جماعية و ذلك انطلاقا من خبرتهم قروض هذا المجال، و كانت القروض تزيد في قيمتها على قيمة النقود المعدنية المكسدة لديهم مقابل حصولهم على فوائد من المقترضين و هم يمثلون الطرف الثاني من الوساطة اعتمادا على أن أصحاب هذه النقود دفعة واحدة و من هناك بدأت هذه القنوات أو الهيئات تتنامى و تتفنن في (المودعين) لن يطالبوا جمع المدخرات و إعطاء القروض.

¹ محمد صالح الحناوي و جلال العبد، بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002 ، ص80

² زياد سليم رمضان، محفوظ احمد جودة، إدارة البنوك، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، الأردن، 2005 ، ص11.

المطلب الثاني: أهمية الوساطة المالية وأسبابها

أولا: أهمية الوساطة المالية

تحتل الوساطة المالية مكانة كبيرة في النظم الاقتصادية المعاصرة بفضل ما تقوم به من وظائف هامة، والتي لولاها لكان من الصعب- إن لم نقل من المستحيل- أن يقوم الأفراد بها بمفردهم . فالوساطة المالية لها أهمية بارزة بالنسبة لجميع المتعاملين و للاقتصاد ككل هامة، فإلى جانب الوظيفة الأساسية التي تقوم بها و المتمثلة في عملية تحويل الأموال من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي.¹

أ- بالنسبة لأصحاب الفائض المالي

بالنسبة لهذه الفئة من الأفراد، سمحت الوساطة المالية بتحقيق مزايا عديدة نذكر أهمها فيمايلي:

- مصادقية الوسيط المالي مضمونة، و ليس السبب في ذلك يتمثل في حجم السيولة التي يسيرها فحسب، إنما بصفة رئيسية نظرا للقوانين و التنظيمات المعدة خصيصا لحماية المودعين، فأموال المودع هي إذا مأمونة الحفظ، و هو ما لا يتوفر دائما في حالة علاقة التمويل المباشرة؛

- يتيح وجود الوساطة المالية لصاحب الفائض المالي إمكانية الحصول على السيولة في أي وقت، فالمؤسسات المالية الوسيطة مجبرة على الاحتفاظ بجزء من الأموال في شكل سائل لمواجهة مثل هذه الاحتمالات؛

- يتجنب صاحب الفائض المالي مخاطر عدم التسديد التي تكون كبيرة في حالة الإقراض المباشر. فالمؤسسة المالية الوسيطة لما تتوفر عليه من أموال ضخمة، و لما تتمتع به من مركز مالي قوي، تكون على العموم في وضعية مالية تسمح لها بتنفيذ كل التزامات تجاه المودعين الذين تعتبر ودائعهم مبالغ صغيرة مقارنة بما يحتفظ في حوزتها؛

- يعفي وجود الوساطة المالية أصحاب الفائض المالي من إنفاق الوقت و الجهد في البحث عن المقترضين المحتملين، فهم يعرفون مسبقا الجهات التي يودعون فيها أموالهم. فالوساطة المالية بحكم طبيعتها نشاطها تتيح إمكانية مستمرة لقبول الأموال في أي وقت.

¹ الطاهر لطرش، تقنيات بنكية، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005، ط 4، ص 08.

ب- بالنسبة لأصحاب العجز المالي

يستفيد أصحاب العجز المالي من وجود الوساطة المالية في الجوانب التالية:

- توفر الوساطة المالية الأموال اللازمة بكل كافي وفي الوقت المناسب لأصحاب العجز المالي وهي تحقق هذه العملية نظرا لما تتوفر عليه من أموال ضخمة تجمعها بطريقة مستمرة وبما أن هناك تيارات من الودائع، فإن الأموال المطلوبة من طرف أصحاب العجز المالي تكون دائما متوفرة في الوقت المناسب ؛
- يجنب وجود الوساطة المالية المقرض مشقة البحث عن أصحاب الفوائض المالية، على افتراض أن المصاعب الأخرى غير موجودة. فالوساطة المالية باعتبارها هيئة قرض تكون دائما مستعدة لتقديم مثل هذا الدعم؛

- تسمح الوساطة المالية بتوفر قروض بالتكاليف أقل نسبيا. فعلاقة التمويل المباشرة تدفع المقرضين إلى فرض فوائد مرتفعة ترتبط بحجم المخاطر العالية وبمدة تجميد الأموال. ولكن نظرا للتقنيات العالية المستعملة من طرف الوساطة المالية والاستفادة من طفرت الحجم من جهة أخرى، ورمزية الفوائد المدفوعة على الموارد المستعملة من جهة ثالثة، تجعل الفوائد المفروضة على القروض ليست مرتفعة بالشكل الموجود في علاقة التمويل المباشرة.

ج- بالنسبة للوساطة المالية ذاتها

إذا كانت الوساطة المالية تؤدي كل هذه الخدمات لأصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي، ماذا تستفيد من وراء ذلك؟ في الواقع لا تقوم الوساطة المالية من دون مقابل، وإنما تستفيد الكثير من المكاسب، يمكن ذكر أهمها فيما يلي:

- تستفيد أولا من الفائدة على القروض، و تعتبر هذه الفائدة من المداخل التي تعظم عائداتها بل لعلها الدخل الوحيد الذي تحققه أو الذي تقوم عليه نشاطاتها؛
- استعمال موارد غير مكلفة في الغالب، فالودائع الجارية هي الجزء الغالب في موارد الوساطة المالية، و يجب أن نعلم أن هذا النوع من الودائع لا يكلفها أي شيء، حيث أن معظم الأنظمة النقدية العالمية تمنع منح فوائد على هذا النوع من الودائع *؛

* الودائع: هي

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

- يسمح حصول الوساطة المالية على ودائع بتوسيع قدرتها على منح القروض وذلك بإنشاء نقود الودائع، و يعني هذا أن البنوك تستطيع أن تمنح قروضا أكثر مما تحصل عليه حقيقة من ودائع، و هو بطبيعة الحال أمر يزيد من إمكانياتها في زيادة الأرباح.

د - بالنسبة للاقتصاد ككل

يستفيد من وجود الوساطة المالية في الكثير من الجوانب نذكر منها :

- يسمح وجود الوساطة المالية بتوفير الأموال اللازمة للتمويل بواسطة تعبئة الادخارات¹ الصغيرة و تحويلها إلى قروض ذات مبالغ كبيرة؛
- تقليص اللجوء إلى الإصدار النقدي الجديد (ذو الطبيعة التضخمية) بتعبئة السيولة الموجودة و لكن القدرة على هذه التعبئة ترتبط إلى حد كبير بمدى فعالية الوساطة المالية ذاتها في أداء دورها كجامعة للأموال؛
- تقادي احتمال عرقلة النشاط الاقتصادي لعدم توافق الرغبات بين أصحاب الفائض المالي و أصحاب العجز المالي، وإن وجود مثل هذا التعارض في الرغبات سواء من حيث الوقت أو المبلغ سوف أن يؤدي إلى خلق الكثير من الاختلالات في الأداء الاقتصادي، و الوساطة المالية وحدها، لقدرتها على إلغاء هذا التناقص بإمكانها أن تسمح بتقادي كل هذه المشكلات.

ثانيا: أسباب الوساطة المالية

تقوم الوساطة المالية بعدة أسباب نذكر أهمها فيمايلي:²

1- كلما ارتفع حجم الصفقات المالية كلما انخفضت تكاليف شراء وبيع الأوراق ومنه تكون نفقات الوساطة من السندات والأسهم نسبيا أقل أهمية إذا طبقت على 1000 ألف ورقة مالية منه إذا طبقت على 10 أوراق؛

2- الوساطة المالية يمكن أن تقضي على عدم قابلية بعض الأوراق الأولية للتجزئة حيث تشتري مؤسسات الوساطة هذه الأوراق مثل سندات الخزينة التي غالبا ما تكون قيمتها الاسمية مرتفعة، وذات مزايا كبيرة، ثم تصدر أوراقا مالية غير مباشرة ذات قيمة اسمية

¹ الطاهر لطروش، مرجع سابق، ص10.

² حسين بن هاني، الأسواق المالية: طبيعتها - تنظيمها - أدواتها المشتقة ، ط1، دار الكندي ، 2002، ص 323.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

صغيرة، وهذا ما يعود بالفائدة على أصحاب الإدخارات الصغيرة بحيث يحصلون على مزايا للأوراق الأولية التي لا يستطيعون تحمل تكلفتها بشراء الأوراق غير المباشرة ذات القيم الاسمية الصغيرة، كما تعود أيضا بالفائدة على المؤسسات والمشاريع المصدرة المصدرة لأوراق الأولية، وذلك بتصرف أوراقها؛

3- يمكن للوسيط تنويع حافظته باكتسابه لأوراق مصدرة من مختلف المقترضين ومنه تخفيض الخطر، والمثال التقليدي في هذا الصدد هو نوعين من الأهم، الأولى مصدرة من قبل منتج المظلات والثانية من قبل منتج ملابس السباحة، فإن لم تسمح الأموال المدخرة إلى شراء أسهم أحد المنتجين فإن المر دودية هنا مرتبطة بعامل الطقس، أما إذا كانت الحافطة مكونة من النوعين فإن عامل الطقس يزول.

المطلب الثالث: أنواع الوساطة المالية ووظائفها

أولاً: أنواع الوساطة المالية

يمكن التمييز بين العديد من أنواع الوساطة المالية. فمن رؤوس الأموال طويلة الأجل إلى سوق القروض قصيرة الأجل، يوجد العديد من المؤسسات التي تلعب دور الوسيط المالي في حدود خصائصه التنظيمية وطبيعته الوظيفية، يمكن حصر هذه المؤسسات في نوعين هما:¹

- المؤسسات المالية النقدية؛

- المؤسسات المالية الغير نقدية.

1. المؤسسات المالية النقدية أو البنوك

1.1. البنك المركزي

البنك المركزي هو المؤسسة التي تتكفل بإصدار النقود في كل الدول. وهو المؤسسة التي تترأس النظام النقدي. ولذلك، يشرف على التسيير النقدي ويتحكم في كل البنوك

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 11.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

العاملة في الاقتصاد. ويعتبر البنك المركزي بنك البنوك وبنك الحكومة، حيث يعودون إليه عندما يحتاجون إلى السيولة، فهو يقوم بإعادة تميل البنوك عند الضرورة، كما يقوم بتقديم التسيقات الضرورية للحكومة في إطار القوانين والتشريعات السائدة. لذلك يقال أن البنك المركزي هو الملجأ الأخير للاقتراض .

وفي إطار سياسته العامة، يجب أن تخضع المؤسسات المالية البنكية وغير البنكية إلى اللوائح والتوجيهات التي يصدرها، سواء تعلق ذلك بحجم السيولة التي يجب أن تحتفظ بها، أو القروض التي تقدم على منحها. كما يجب أن تخضع إلى القواعد التي يحددها عندما تتدخل في السوق النقدية. وبالإضافة إلى كل ذلك، فإن البنك المركزي يتدخل في سوق الصرف من أجل دعم العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية إذا استدعت الضرورة لذلك.

2.1. البنوك التجارية

وتأتي في المرتبة الثانية بعد البنك المركزي، حيث تتخذ تسمية أخرى: "مصارف الودائع، وقد عرفها أحد الكتاب على أن: "البنك التجاري هو المنشأة أو الشركة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنوية) تحت الطلب ولأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات والقروض (الائتمان) بقصد الربح."

في حين ينظر المؤلف للبنوك التجارية على أنها: "تلك المؤسسات التي تتخذ الصفحة العمومية أو الخاصة، المحلية أو الأجنبية، تتميز بالشخصية المعنوية، حيث تركز نشاطها البنكي بما يستجيب لقوانين وتنظيمات معينة بنكية، تقوم بقبول وتجميع الودائع من خلال فتح حسابات بنكية بالإضافة رأسمالها الخاص أو الجماعي وخلق النقود الودائع من أجل تمويل مختلف أنشطة زبائنها في شكل قروض متنوعة إلى جانب قيامها بتحقيق خدمات بنكية متنوعة تكون في صالح زبائنها وذلك كله من أجل تحقيق الربحية وضمان السيولة.

3.1. المؤسسات المالية غير النقدية

إن وصف هذه المؤسسات بأنها غير نقدية لا يعني أنها لا تستعمل النقود، ولكن لكون طبيعة مواردها لا تسمح لها بإنشاء النقود على خلاف المؤسسات المالية النقدية. ولا يمكن من حيث المبدأ، لهذه البنوك أن تحصل على ودائع جارية من الجمهور، وهذا هو السبب في عدم قدرتها على إنشاء نقود الودائع. وعليه، فإن الجزء الأكبر من مواردها يتشكل بصفة أساسية من رؤوس أموالها الخاصة، ومن الودائع الزمنية التي تقوم عليها معظم نشاطاتها التمويلية.

ونظرا لطبيعة مواردها، فإن هذا النوع من الوساطة المالية يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل، وعلى هذا الأساس فهي تقوم بتنفيذ استثمارات طويلة الأجل مستعملة رؤوس أموالها الخاصة.¹

ثانيا: وظائف الوساطة المالية:

تقوم الوساطة المالية بعدة وظائف نذكر أهمها فيما يلي:

أولا: تقديم المعلومات المالية و تحليلها

إن العديد من الأفراد الذين ليست لديهم المعرفة الكاملة بشؤون الأوراق المالية، قد لا يستطيعون أن يقوموا بجمع و تحليل المعلومات المتعلقة بعدد كبير من الأوراق المالية غير المباشرة خصوصا إذا كانت لديهم مجرد مبالغ نقدية صغيرة يرغبون في استثمارها، و من هنا يأتي دور الوسطاء الماليين، فهم يستطيعون الاستعانة بالخبراء في ميدان التحليل المالي (و هو ما لا يستطيع المدخر العادي عمله بإمكانياته) و ستكون تكلفة استخدام هؤلاء الخبراء بالطبع منخفضة جدا إذا ما تم توزيعها على الحجم الكبير من والمتنوع من الأصول التي يجمعونها ويحللون المعلومات الخاصة بها، و فضلا عن ذلك، يدعي بعض الوسطاء أن الاستعانة هؤلاء الخبراء يمكنهم من اتخاذ قرارات أفضل كثيرا من تلك القرارات التي كان أصحاب المدخرات سوف يتخذونها بأنفسهم، وغالبا ما تصادف صحة هذا الادعاء و لو

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص12.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

وجزئيا، حتى إذا لم يكن هذا صحيحا في بعض الحالات، فالأمر المؤكد هو أن تكلفة جمع و تحليل البيانات من قبل الوسطاء الماليين تكون غالبا أقل مما لو قام بذلك المدخرون الأصليون.¹

ثانيا: تخفيض تكاليف التعامل في الأصول المالية المباشرة

و يقصد بها التكاليف التي تنطوي عليها عمليات شراء الأصول المالية المباشرة و الاحتفاظ بها وبيعها، و هنا يستطيع الوسطاء الماليون تحقيق وفورات اقتصادية في ناحيتين، ناحية حجم العمليات المالية التي يقومون، و ناحية عدد مرات قيامهم بهذه العمليات. بالنسبة للناحية الأولى نجد أن الوسطاء يكون حجم عملياتهم كبيرا فإن توزيع التكاليف المصاحبة لهذه العمليات على هذا الحجم الكبير من الأصول المتعامل فيها يجعل نصيب كل واحد من هذه الأصول (الأوراق المبيعة و المشتراة) من إجمالي هذه التكاليف (التكلفة المتوسطة) صغيرا جدا بالمقارنة مع التكلفة المتوسطة التي تتحملها كل واحدة من الأصول الأوراق المالية في العمليات الصغيرة المناظرة المدخرون النهائيون بأنفسهم.

أما بالنسبة للناحية الثانية فنجد أن عدد المرات التي يقوم فيها الوسطاء الماليون بعمليات شراء أو بيع أصول مالية يكون أقل من عدد المرات التي يقوم فيها المدخرون النهائيين بعمليات متشابهة، وبالطبع فإن تخفيض عدد العمليات يعني تخفيضا في تكاليف القيام بها، والسبب في انخفاض عدد عمليات التي يقوم بها الوسطاء الماليون عما يقوم به المدخرون النهائيين هو أن المدخر النهائي يتعين عليه أن يبيع قدرا من الأصول المالية التي في حوزته كلما اضطرته حاجته في السيولة إلى تحرير جزء من أرصده المحبوسة في تلك الأصول، وطبعا نتوقع أن يتكرر ذلك كثيرا، أما الوسيط المالي فلا يقوم بمثل هذه العمليات عددا كبيرا من المرات، لأن حاجته من السيولة لا تكون مفاجئة ومتكررة، فضلا عن أنه يتوقع باستمرار أن التيارات النقدية المتدفقة إليه (متحصلاته الكلية) تكون كافية لسد حاجته إلى السيولة.

ومن ثم لا يضطر إلى إحداث نقص صافي في أصوله الكلية عن طريق بيع مقادير منها بصفة مستمرة وبالصورة التي يكررها المدخرون النهائيين.¹

¹ عاطف وليم أندرواس، أسواق الأوراق المالية بين ضرورة التحول الاقتصادي و التحرير المالي و متطلبات تطويرها، دار الفكر الجامعي للنشر، الإسكندرية، 2007 ، ص:133.

ثالثا: توفير السيولة و تدنية المخاطر

يتميز الوسطاء الماليون بأنهم يخلقون سيولة حيث يجعلون من الممكن للمقرضين أن يقدموا قروضا قصيرة الأجل وطويلة الأجل للمقترضين، ورغم حقيقة أنهم استخدموا أموال المودعين لتقديم قروض طويلة الأجل فإنهم يستطيعون أن يعدوا المودعين بأنهم يستطيعون سحب ودائعهم في أي وقت، لو أن لديها عدد من المودعين الأفراد الصغار ذوي القرارات المفصلة حول ما إذا كانوا سيسحبون ودائعهم أم لا، حيث لا ترتبط قراراتهم حول سحب ودائعهم أم لا، ومن ثم يستطيع البنك مثلا أن يتنبأ على نحو جيد بالتوزيع الاحتمالي لمسحوبات الودائع في أي وقت ويحتفظون باحتياطيات صغيرة الحجم لمواجهة المسحوبات. ومع ذلك فإن هذا الوضع الجيد للعمل لا يستمر هكذا دائما، فلنفترض على سبيل المثال أن يخشى العامة إفلاس بنك معين، فأن عددا كبيرا من المودعين غير المؤمنين سيحاولون أن يسحبوا ودائعهم على نطاق واسع.

أما الفائدة الأخرى فتكمن في تدنية المخاطر، فالمدخر النهائي مهما كانت قيمة الفوائض المتاحة لديه لغرض الاستثمار لن تمكنه إلا من شراء عدد صغير من الأصول غير المتنوعة ، وبالتالي فإن حجم المخاطرة الذي يواجهه كبير إذا ما حدث و انخفضت أسعارها السوقية و التخلص منها قبل استحقاقها، فإن الوسيط المالي نظرا لما يستطيع أن يجمعه من فوائض فيصبح حجمها في النهاية كبيرا جدا ، فإنه يستطيع شراء أحجام كبيرة ومتنوعة من الأصول ، وهو بهذا يحقق قدرا من الأمان ضد مخاطر انخفاض قيمة بعضها نظرا لاحتمال أن ترتفع قيمة البعض الآخر في نفس الوقت مما يلغي الأثر الأول .

فضلا على أن الوسطاء الماليين كما ذكرنا من قبل يستطيعون بإمكانياتهم الكبيرة أن يستخدموا أخصائيين في المجال المالي من ذوي الكفاءات العالية التي تعنى بتحليل الائتمان ووضع المعايير المناسبة لتقييم المقترضين ، ولذلك فإن الذي يقتني أصولا مالية لوسيط

¹ محمد يونس، عبد النعيم مبارك، مقدمة في أعمال البنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 - 2002 ، ص - ص 122.121.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

مالي ، يعرف أنه يجوز دينا في مواجهة وسيط تتميز محفظته أوراقه بالتنوع الذي يدني حجم المخاطرة المحتملة ، وهو أمر غالبا ما لا يستطيع المدخر نفسه تحقيقه بمعرفته.¹

رابعا : توفير الائتمان و تقديمه إلى راغبه

ارتبط ظهور الوسطاء الماليين في البداية بعملية نقل فوائض المدخرين الوحدات ذات الفائض إلى المستثمرين و المستهلكين الوحدات ذات العجز، ثم مع تزايد الحاجات الاقتصادية إلى الائتمان تطورت وظيفة الوسطاء الماليين فلم تعد تنصب فقط على تسهيل عمليات الائتمان المباشر بل أصبحت تحاول توفير مقادير إضافية جديدة خلق دين جديد عن طريق خلق إصدار الأصول المالية المباشرة، و من الواضح أن الوسطاء الماليين يعملون على سد الفجوة بين الإنتاج و الاستهلاك و هو كما رأينا شرط لضمان نمو الدخل القومي بمعدل مستقر و لقد كان هذا التحول في طبيعة وظيفة الوساطة المالية من الناحية العملية مقترنا بتحول على مستوى الفكر النظري أيضا، فلقد كانت النظرية الكلاسيكية تنظر إلى القطاع المالي - بصفة عامة - على أنه مجرد قطاع محايد كل ما يقوم به هو جمع الموارد المالية ليمول بها القطاعات الإنتاجية حسب إنتاجيتها، و لقد ظل الفكر الاقتصادي أسير هذه التعاليم، حتى ظهر كينز و حاول جذب الانتباه حول أهمية القطاع المالي حيث قرر أن التوازن العام للاقتصاد القومي لا يتحقق إلا إذا تحقق التوازن العام في مختلف القطاعات بما فيها القطاع المالي، فشرط التوازن العام في النظرية الكينزية هو توازن سوق النقد و المال و سوق الإنتاج و سوق العمل، و في الآونة الأخيرة ظهرت كتابات مختلفة تؤكد على أهمية السوق المالي و تظهر بوضوح الكيفية التي يرتبط بها التطور الاقتصادي للسوق بتطوره المالي كما تظهر ارتباط كمية النقود و رأس المال العامل من جهة بحجم الناتج القومي و ثروة الأفراد من جهة أخرى.²

¹ توماس ، جيمس إسدوستيري، روبرت زدالير، ترجمة :السيد أحمد عبد الخالق، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، القاهرة، 2002 ، ص ص:61.60.

² محمد يونس ، عبد النعيم مبارك، مرجع سبق ذكره، ص:124.

المبحث الثاني: تقنيات الوساطة المالية

المطلب الأول: الحسابات.

أولاً: تعريف الحساب

يحتاج الأشخاص (طبيعيين كانوا أو اعتباريين) إلى ربط علاقات مع البنوك من أجل الاحتفاظ بأموالهم في شكل ودائع إذا كان لديهم فائض في التمويل أو الاستفادة من التسهيلات البنكية في شكل قروض إذا كانت لديهم حاجة إلى التمويل وتتجسد هذه العلاقة في قيام الأشخاص بفتح حساب في البنك الذي يختاره ويمكن تعريف الحساب من الناحية المجردة عبارة عن رمز (رقم) تقترن به معظم العمليات المالية لصاحبه في علاقته مع البنك . وهو من الناحية العملية والقانونية عبارة عن معاهدة أو اتفاق بين البنك الذي يفتحه والشخص الذي يفتح لصالحه تنظم بها العمليات المالية القائمة بينها سواء كانت إيداع أو سحب أو أي عملية أخرى بين الطرفين.¹

ثانياً: أنواع الحسابات

يمكن تمييز أربع أنواع من الحسابات تبعا لطبيعة العمليات التي يقوم بها الأشخاص الحساب للإطلاع والحساب الجاري , الحساب لأجل وأخيرا الحساب على الدفتر .

أ- الحساب للإطلاع: يفتح الحساب للإطلاع لفائدة الأشخاص الطبيعيين من أجل تنفيذ عملياتهم المالية العادية من خصائصه الأساسية أن يكون دائما وهذا يعني أنه لا يمكن السحب على هذا الحساب إلا في حدود الرصيد الموجود ويسمى أيضا (حساب الشيك) نظرا لأن كل عمليات السحب على هذا الحساب لا تتم إلا بواسطة شيك.

ب- الحساب الجاري : الحساب الجاري له نفس خصائص الحساب للإطلاع لكنه يفتح لفائدة التجار لاستعمالها في عملياتهم المهنية من خصائصه الأساسية إمكانية أن يكون مدنيا تبعا للتدفقات المالية لصاحب هذا الحساب ، وهذا يعني أن البنك يسمح له بالسحب على هذا الحساب حتى ولو لم يكن به أي رصيد ويمكن أن يستفيد أصحاب هذا الحساب من تسهيلات الصندوق التي تقدمها البنوك وخاصة في ظل الضمانات التي تقدمها طبيعة الحركة المستمرة لهذا الحساب في الواقع هذه القاعدة العامة للفرقة بين الحسابين ؛

¹ طاهر لطرش، مرجع سابق، ص15.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

ج - الحساب لأجل : يتطلب بعض الشروط والقيود عند استعماله - على عكس الحساب للإطلاع - فالأموال تودع في هذا الحساب لفترة معينة ومحددة مسبقا ولا يمكن لصاحبه التصرف فيها متى شاء، بل لا يمكن أن تسحب إلا بعد انقضاء هذه المدة إن تجميد الأموال يرجع لصاحبه بفائدة ؛

د- الحساب على الدفتر: وعلى عكس الحسابين السابقين ، فإن الحساب على الدفتر لا يتطلب استعمال الشيكات أثناء العمليات القائمة بين البنك وزبونه وعلى هذا الأساس فإن كل عمليات السحب والإيداع تسجل وجوبا في دفتر خاص يسلم لصاحب الحساب عند فتحه.

ثالثا: العمليات على الحساب

يمكن لصاحب الحساب إجراء ثلاث عمليات أساسية على الحسابات: الإيداع، السحب والتحويل.¹

أ- عمليات الإيداع : وهي تغذية الحساب بأموال يضعها الزبون في البنك وتزيد عمليات الإيداع في رصيد حساب الزبون وموارد البنك وتسمح له بزيادة قدرته على منح القروض؛

ب- المسحوبات : هي عبارة عن جميع الاقتطاعات التي يقوم بها الشخص من حسابه مستعملا في ذلك الشيك أو بتقديم الدفتر في حالة الحساب على الدفتر وهي تتمثل في العملية العكسية للودائع؛

ج - التحويل : تتمثل عملية التحويل في نقل الأموال من حساب إلى آخر داخل نفس البنك وذلك بواسطة عملية محاسبية أو بنكية مختلفين وذلك بتحويل حقيقي للأموال سواء كان هذين الحسابين لشخص أو لشخصين مختلفين ، وتتم عملية التحويل باستعمال ما يسمى بأمر التحويل أو باستعمال الشيك المسطر.

رابعا: فتح الحسابات وإقفالها

1. فتح الحساب : يعني إقامة علاقة مالية بين الزبون والبنك ويخضع فتح الحساب إلى بعض الأشكال والشروط القانونية والتنظيمية ،ويمكن أن يفتح الحساب لصالح شخص طبيعي أو معنوي؛

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق ، ص - ص 18 - 19 .

• **فتح الحساب لصالح الشخص الطبيعي :** يمكن فتح الحساب لصالح الشخص الطبيعي الذي يتمتع بالأهلية القانونية والحقوق المدنية كما يمكن للقصر فتح حسابات لهم على الدفتر والسحب على هذا الحساب ودون تدخل ممثلهم القانوني لكن إذا فقط تجاوز سنهم السادسة عشر (المادة 172 من قانون النقد والقرض) ؛

أما الذين تقل أعمارهم عن السادسة عشر فإن فتح الحسابات لصالحهم وعمليات الإيداع والسحب على هذا الحساب يجب أن تتم من طرف الوصي الشرعي (المادة 171 من قانون النقد والقرض)؛

• **فتح الحساب لصالح الشخص المعنوي:** يجب على البنك قبل إتمام إجراءات فتح مثل هذه الحسابات أن يتأكد من الشخصية القانونية لهذه الشركة والتأكد من هوية وأهلية الأشخاص الذين يمثلونها. وعادة ما يكون مسير الشركة في أحيان عديدة يمكن لمسير هذه الشركات أن يفوضوا إداريين آخرين للقيام بالعمليات البنكية حيث تتم تحت المسؤولية الكاملة للمفوض.

• **شكليات فتح الحسابات:** قبل فتح أي حساب ينبغي توفر بعض الشروط والشكليات الضرورية يمكن إجمالها فيما يلي¹:

- إثبات أهلية الشخص القانونية وصلاحيه ممارسة حقوقه المدنية بالنسبة للشخص الطبيعي ؛

- إثبات الشخصية القانونية في حالة فتح الحساب لصالح الشخص المعنوي كما ينبغي إثبات هوية ممثليها وأهليتهم لهذا التمثيل ؛

- يتم إملاء بطاقتين وإنشاء ورقة فتح الحساب وتتضمن كل المعلومات الضرورية الخاصة بصاحب الحساب، كما تتضمن البطاقتان نموذج الإمضاء صاحب الحساب

¹ لطاهر لطرش، مرجع سابق ، ص - ص 21 - 22 .

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

تسمح بإمكانية اللجوء إلى مراجعة الإمضاء قبل تنفيذ بعض أوامر السحب كما تتضمن ورقة فتح الحساب كيفية عمله والشروط المرتبطة بذلك ؛

- عند الانتهاء من إجراءات فتح الحساب، يعطى لصاحب الحساب دفتر الشيكات. وتتم بواسطة هذه الشيكات كل عمليا المحسوبات إلا في الحالات النادرة مثل حالة القصر؛

2. إقفال الحساب : الحساب المقفل هو ذلك الذي يشطب تماما من جدول الحسابات بالنسبة لصاحبه ، ولا يمكن استعمال هذا الحساب مرة أخرى لإجراء عمليات أخرى لفائدة صاحبه.

يمكن قفل الحساب في عدة حالات نجلها فيما يلي :¹

- يعتبر الحساب مقفل في بعض الحالات عند انتهاء العملية التي فتح من أجلها الحساب مثل الدفع المعتمد (والدفع المعتمد هو قيام البنك بوضع أموال ذات مبالغ معينة بحوزة أحد زبائنه لفترة محدودة) ؛

- في حالة وفاة صاحب الحساب يجمد هذا الحساب إلى غاية تسوية مشكلة الوراثة وتعيين خلافة صاحب الحساب المتوفى ؛

- كما يقفل الحساب أيضا عند توقف صاحب العمل التجاري أو عند إفلاسه أو أي أسباب أخرى تؤدي إلى وقف نشاطه التجاري ؛

- ويقفل أخيرا بمبادرة من البنك كإجراء عقابي ضد الزبون الذي يظهر سلوكا سيئا في معاملاته تخل بمصداقيته وفي هذه الحالة يتم إخطار البنك المركزي بذلك ؛

- يقفل الحساب في حالة طلب أحد الطرفين بذلك صاحب الحساب أو البنك.

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص - ص 22- 23.

المطلب الثاني: الودائع.

أولاً: تعريف الودائع

يمكن تعريف الوديعة على أنها تمثل كل ما يقوم الأفراد أو الهيئات بوضعه في البنوك بصفة مؤقتة طويلة أو قصيرة على سبيل الحفظ أو التوظيف، وتجسد هذه الودائع في غالب الأحيان في شكل نقود قانونية كما يمكن أن تأخذ أحيانا أشكالاً أخرى. ومنه فإن البعد الزمني في الوديعة يعتبر عاملاً مهماً ، حيث يوجد فاصل زمني بين لحظة الإيداع ولحظة السحب، وهذا الفاصل الزمني له أهمية خاصة من عدة جوانب فهو يسمح بتحديد مرد ودية الوديعة بالنسبة للمودع.

كما يعتبر حاسماً من الناحية الاقتصادية بالنسبة للبنك، إذ على أساسه يمكن تقدير مدى التوظيفية اللازمة لهذه الأموال.

فالوديعة لا تعني تحويل الملكية فهي ملك لصاحبها تخلق عن التصرف فيها مؤقتاً وقد نقل حق التصرف فيها مؤقتاً أيضاً إلى البنك الذي يحق له استعمال الودائع في الحدود التي تسمح له بها عمليات السحب المحتملة من طرف أصحابها.

ثانياً: أنواع الودائع

هناك عدة أنواع للودائع تختلف بحسب الغرض منها ، فهناك ودائع توضع في البنوك لمجرد الاحتفاظ بها، وهناك نوع آخر ينتظر أصحابها تحقيق عوائد من ورائها. عموماً يمكن تمييز أربعة أنواع رئيسية للودائع:¹

1/الودائع تحت الطلب أو الودائع الجارية:

كما يدل عليه اسمها فهذه الودائع هي دائماً تحت تصرف أصحابها فلا يحق للبنك أن يفرض قيوداً أو شروطاً أمام أصحابها أثناء السحب، ولا يجوز له أن يتحجج بأي حجة كانت من شأنها أن تشكل عراقيل أمام المودعين في استعمال هذه الودائع يمكنهم اللجوء إلى سحبها كلياً أو جزئياً متى شاءوا دون إشعار مسبق ومقابل هذه الخاصية لا يمكن لأصحاب

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 26.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

هذا النوع من الودائع الاستفادة من فوائدهم لا يستطيعون أن يفرضوا ذلك على البنوك نظرا للطبيعة الجارية للوديعة؛

2/ الودائع الائتمانية:

يختلف هذا النوع من الودائع عن بقية الأنواع الأخرى ، فهو النوع الوحيد الذي لا يكون نتيجة إيداع حقيقي، بل هو ناشئ عن مجرد فتح حسابات ائتمانية، فحينما يقوم صاحب وديعة حقيقية بتحرير شيك لفائدة شخص ما دون أن يقوم هذا الشخص بسحب فعلي للنقود فإن البنك يقوم بتسجيل هذه العمليات محاسبيا حيث يجعل حساب المسحوب عليه مدينا وحساب المستفيد دائنا، إن هذا التحويل بين الحسابين يعتبر بالنسبة للبنك وديعة تسمح بالتوسع في القرض دون أن يدفع نقودا حقيقية، فالودائع الائتمانية هي عبارة عن ودائع كتابية وهي الوجه الآخر للقروض الائتمانية؛

3/ الودائع الادخارية:

تعتبر هذا الودائع بمثابة عملية توفير وادخار حقيقي نظرا لمدة إيداعها في البنوك والعائد المنتظر منها فهذه الودائع تبقى لفترات طويلة في البنك ولا يمكن لصاحبها أن يسحبها مهما كانت الظروف لضرورة انقضاء مدة الإيداع، كما أن أصحاب هذه الودائع يحصلون على فوائد معتبرة تمثل عوائد توظيف حقيقية للأموال تعكس الطبيعة الادخارية لهذه الودائع فالبنك يضمن بقاء هذه الأموال بحوزته لفترات طويلة الأمر الذي يفتح أمامه المجال لاستعمالها في فتح قروض طويلة الأجل؛¹

4/ الودائع لأجل:

تعتبر الودائع لأجل من التوظيفات السائلة قصيرة الأجل فهي تجمع بين خاصتي التوظيف والسيولة، وخاصية التوظيف تعطي لصاحبها الحق في الحصول على عائد في شكل فائدة بينما خاصية السيولة تعني أن المدة التي تبقىها الوديعة في البنك ليست طويلة بالإضافة إلى إمكانية سحبها في أي وقت بعد استيفاء بعض الشروط مثل الإخطار المسبق واحتمال تحمل فائدة سلبية تحسب على أساس المبلغ المسحوب، فهي تلك الودائع التي يضعها أصحابها في البنوك لفترة معينة لا يمكنهم سحبها بعد انقضاء هذه الفترة، فالوقت

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 27.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

يعتبر عاملا تصنف على أساسه هذه الودائع، فهي ليست ودائع جارية تماما لحكم العقوبات التي تعترض صاحبها أثناء السحب، ويعتبر هذا النوع من الودائع من بين العناصر الأساسية التي تمكن البنك من إنشاء نقود الودائع ، ويكفي البنك أن يحصل على وديعة من هذا النوع لكي ينمي قدراته الافتراضية.

- أهمية الودائع:

تعتبر الوديعة هامة من عدة جوانب ، سواء من جهة نظر الأفراد أو النظام البنكي أو الاقتصاد ككل، فهي تفتح آفاقا واسعة أمام كل الأطراف لتحقيق أهدافهم فيما يتعلق بالسيولة والتركيز والأمن، فتساهم الودائع في خلق إمكانيات جديدة تسمح بالتوسع في النشاط الاقتصادي وتنمية ديناميكية دائمة من خلال تدفقات مالية مستمرة تساعد على تطور الأعمال؛¹

أ/ من وجهة نظر الأفراد:

مما يزيد من أهمية الودائع بالنسبة للأفراد تلك الإيداعات المستمرة من طرف النظام البنكي، والتي تفتح يوميا آفاقا جديدة فيما يتعلق بتداول واستعمال هذه الودائع والعوائد المترتبة عنها، والتي لا يمكن لصاحبها أن يحصل عليها إذا احتفظ بالنقود معطلة بحوزته. النظام البنكي وتفتح الودائع أمام النظام البنكي فرصا واسعة لتوسيع القرض دون اللجوء إلى عمليات التمويل التضخمي للنشاط الاقتصادي ، وهي لا تقوم بذلك فحسب وإنما بإمكانها أن تركز مجهوداتها في تمويل فعال و مدروس وفقا لموارد مالية ليست مكلفة في الغالب مثلما هو الشأن بالنسبة للودائع تحت الطلب؛

ب/ من وجهة الاقتصاد ككل:

وجود الودائع تخدم فهي تشكل خزانة كبيرا من الموارد تجنب عرقلة الاقتصاد بسبب شحة الموارد، كما أن ذلك يسهل التسيير النقدي للاقتصاد من دون توترات نقدية معيقة للنمو المنظم، ومن شأن ذلك أن يدفع إلى زرع الثقة في نفوس كل المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا منتجين أو مستهلكين أو مجرد مدخرين للأموال مما يساعد على توفير الظروف الضرورية للتنمية الاقتصادية؛

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص - ص 28- 29.

المطلب الثالث: وسائل الدفع و إنشاء النقود

أولاً: وسائل الدفع

عرف النشاط الاقتصادي عدة وسائل للدفع، تمكن من إجراء الصفقات بسهولة حظيت بالقبول الاجتماعي لها، فبالإضافة إلى النقود وسيلة الدفع الوحيدة التامة السيولة، عرف الإنسان عدة وسائل أخرى كالشيك بأنواعه، السفتجة، السند لأمر، وسند الرهن... ، وكل هذه الوسائل يمكن تداولها واستخدامها في تسوية الصفقات.

1- تعريف وسائل الدفع

" تعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل الأموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل".¹

وسائل الدفع، بالمفهوم الواسع لها إحدى الوظائف التقليدية، فهي تمثل أدوات لقياس وخرن القيم . في حين تؤمن النقود إمكانية تبادل السلع كل هذا يحدث كما لو كانت قيم كل السلع حولت إلى نقود، أثناء التبادل.

كما عرفها Dulles Thierry على أنها " جملة الوسائل التي مهما كانت الدعامة المنتهجة والتقنية المستعملة، تسمح لكل لخص بتحويل الأموال".²

2_ أشكال وسائل الدفع

تأخذ وسائل الدفع أشكالاً عديدة، وتحدد عادة الأنظمة النقدية ماهية الوسائل التي يمكن اعتبارها كوسيلة دفع. وفي الحالات القصوى تعطي موافقتها لإصدار مثل هذه الوسائل. ونتعرض فيما يلي إلى أهم الأدوات التي تعتبر وسائل دفع.

1-2- النقود

لنقود أداة اقتصادية مهمة فهي المحرك أو المكبح لجميع المبادلات وهي وسيلة الدفع الوحيدة تامة السيولة، والأكثر استعمالاً من بين كل وسائل الدفع، بل أن كل هذه الوسائل تتحول في

¹ المادة (69) من أمر رقم 03. 11 مؤرخ في 26 أوت سنة 2003 يتعلق بالنقد و القرض - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - الجريدة الرسمية - العدد - 52 الصادرة بتاريخ 27 أوت - 2003 ص 11 .

² Duclos Thierry : Dictionnaire de la banque - 2ème édition - SEFI - bibliothèque national du canada - 1999 - p 308.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

النهاية إلى هذه النقود.¹ ويمكن تعريف النقود تاريخيا على أنها قطعة معدنية تستعمل كوسيلة دفع في عمليات التبادل ثم كوسيلة دفع عامة يبقى أن النقود هي مجموع وسائل الدفع التي تمكن كل مدين من التحرر من ديونه اتجاه دائنيه، وتتميز النقود كوسيلة دفع بثلاث خصائص هي: السيولة، التماثل وعمومية الوحدة النقدية داخل الحدود الوطنية .

وهي ظاهرة إجتماعية لأنها تستند على ثقة المجتمع في النظام الذي يخلقها.²

1-2-1 النقود القانونية: و هي النقود الورقية و المعدنية، التي تصدر من طرف البنك المركزي بعد حصوله على غطاء الإصدار النقدي من ذهب، عملات أجنبية، سندات الخزينة أو سندات تجارية؛

1-2-2-النقود المصرفية : ظهرت النقود المصرفية أو الائتمانية و تطورت تطورا هائلا في عصر النقود الورقية و أصبح لها أهمية كبرى في كافة المجتمعات الحديثة و لها خصائص تميزها عن العملات و هي أنها نقود ائتمانية و يتم خلقها عن طريق البنوك التجارية و تتمثل في الودائع التي تحتفظ بها البنوك و يمكن التصرف فيها عن طريق استخدام الشيكات (chèques) فالشيك المصرفي هو الوسيلة التي تستخدم في تحويل الوديعة من شخص لآخر، و لذلك فإن الشيك ليس نقودا إنما هو ببساطة أمر كتابي لتحويل النقود و الوديعة الموجودة بالبنك هي وحدها النقود والنقود المصرفية هي تلك النقود التي يكون فيها فرق واضح بين قيمتها السلعية و قيمتها النقدية، على عكس من النقود السلعية التي تكون فيها القيمة النقدية مساوية لقيمتها؛³

كسلعة، فالقيمة النقدية للنقود الائتمانية تتجاوز بكثير قيمتها المادية السلعية المصنوعة منها، بل وقد لا يكون للمادة المصنوعة منها قيمة تذكر .حيث قد تكون مجرد مسكوكات رمزية مصنوعة من النحاس والنيكل...الخ، كما قد تكون نقودا ورقية، وقد تكون مجرد قيد كتابي مسجل في دفاتر بنك خارجي أو داخلي(أهلي).

2-2 الشيك: هو عبارة عن محرر بموجبه يطلب الساحب من المسحوب عليه (tireur Le) من المسحوب عليه أحد البنوك عادة أن يدفع مبلغا للساحب نفسه أو لطرف ثالث .

¹ الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره ، ص37 .

² بخزار يعدل فريدة : تقنيات و سياسات التسيير المصرفي . ديوان المطبوعات الجامعية الطبعة الثالثة، الجزائر، 2005، ص34.

³ عبد الرحمان يسري أحمد :اقتصاديات النقود و البنوك - الدار الجامعية - الإسكندرية - 2003 - ص ص16 - 17.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

هذا طبعا مع افتراض وجود رصيد موجب للساحب لدى المسحوب عليه يسمح بطلب كهذا .
و الشيك بحد ذاته ليس نقدا لأنه لا يتضمن تعهدا من البنك بأداء مبلغ معين لحامله، كما
هو الحال في الورقة المصرفية، بل هو أمر موجه من قبل شخص إلى البنك وهو تعهد
فوري، يمكن للمستفيد أن يحصل على النقود من البنك يوم تحرير الشيك¹. وإعطاء الشيك
يكون بتسليمه يدا بيد ، فهو ليس أكثر من أداة لتسهيل التداول؛

2-3 السفتجة أو الكمبيالة : تعرف بكونها " ورقة تجارية تتضمن أمرا صادرا من شخص
يسمى الساحب (الدائن) إلى شخص آخر يسمى المسحوب عليه (المدين) بأن يدفع لأمر
شخص ثالث هو المستفيد مبلغا معينا في ميعاد معين². من خلال هذا التعريف يتبين أن
السفتجة تسمح بإثبات ذمتين ماليتين في نفس الوق، وهي من جهة أخرى عبارة عن أمر
بالدفع لصالح شخص معين أو لأمره، و من هذه النقطة بالذات، يمكنها أن تتحول إلى
وسيلة دفع و يمكن لحامل السفتجة أن يحتفظ بها إلى غاية تاريخ الاستحقاق، و يقوم
بخصمها لدى البنك إذا احتاج إلى السيولة، يمكنه تسوية عمليات أخرى (تجارية أو ائتمانية
(بواسطتها و ذلك عن طريق تظهيرها إلى الغير، و إدخالها في التداول و بهذا فهي تتحول
من مجرد وسيلة قرض تجارية إلى وسيلة دفع و يحق عند إدخال هذه الورقة في التداول لكل
شخص تقدم له أن يطلب توقيعها من طرف المظهر كما يحق له الرجوع إلى كل الموقعين
عليها في حالة إعسار المدين أو المسحوب عليه و عدم قدرته على تسديد قيمتها عند حلول
تاريخ الاستحقاق و دون الأخذ بالاعتبار ترتيبهم الزمني؛

2-4 السند لأمر : هو أصلا ورقة تجارية تتضمن تعهد محررها بدفع مبلغ معين لأمر
شخص آخر هو المستفيد بمجرد الاطلاع أو في ميعاد معين أو قابل للتعيين ويكون فيه
طرفان فقط: المحرر والمستفيد، وعلى أساس هذا التعريف، يمكن أن نستنتج أن السند لأمر
هو وسيلة قرض حقيقية حيث أن هناك إنتظار من جانب الدائن للمدين لكي يسدد ماعليه
في تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه و أمام حامل هذا السند طريقتان لاستعماله:³

¹ منصور بن عوف عبد الكريم :مدخل إلى الرياضيات المالية - ديوان المطبوعات الجامعية - الطبعة الثالثة - الجزائر -

- 2003 ص2 .

² K. Cherit: **Techniques et pratiques bancaires** (financières et boursières) – Grand Alger Livres G.A.L – Alger
– 2003 – p 222.

³ منصور بن عوف عبد الكريم، مرجع سابق، ص25.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

1- إما أن يتقدم به قبل تاريخ الاستحقاق إلى أي بنك يقبله، فيتنازل له عليه مقابل حصوله على سيولة، مقابل حصول البنك على مبلغ للتنازل عن السيولة و الحلول محل هذا الشخص في الدائنية و تحمل متاعب تحصيل السند؛

2- إستعماله في إجراء معاملة أخرى مع شخص آخر، سواء في تسديد صفقة تجارية أو تسديد قرض، و يتم هذا الاستعمال بتقديمه للدائن الجديد، عن طريق عملية التظهير شرط أن يتم قبوله من طرف هذا الأخير و عندما يتم قبوله يدخل في التداول، و بالتالي يتحول إلى وسيلة دفع بواسطة عملية التظهير، و تلعب هذا الدور قبل حلول تاريخ الاستحقاق، فإذا حل هذا الأجل أمكن تحويل هذه الورقة إلى سيولة تامة أي إلى نقود قانونية، نادرا ما تقدم السفتجة أو السند لأمر للدفع من طرف المسحوب عليه و المكتتب ويتم الدفع مباشرة من طرف هذين الأخيرين؛

2-5 **سند الرهن:** سند الرهن هو أيضا ورقة تجارية كسابقه، يمكن استعماله في التداول إذا أراد مجتمع التجار ذلك. وهو سند لأمر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي. قد يلجأ التاجر إلى الاحتفاظ ببضاعة معينة لدى مخازن عمومية مجهزة لاستقبال مختلف البضائع، مقابل وثيقة (سند الرهن) تحرر من طرف المخازن تثبت وجود البضاعة لديها مع بيان مالكة اكميتها و مواصفاتها، فإذا احتاج هذا التاجر للسيولة، فيمكنه أن يتقدم إلى البنك للحصول على الأموال مقابل تقديم سند البضاعة كضمان، أي رهن البضاعة للحصول على الأموال و يمكن لحاملها الجديد أن يقدمها للغير لنفس الغرض، و بهذا يدخل هذا السند في التداول، و ينتقل من يد إلى يد لتسوية المعاملات و مما تجدر الإشارة إليه أن البضاعة المخزنة لا تعطي لمالكها، و إنما تعطي لحامل سند الملكية الذي يتحول إلى سند الرهن بمجرد تقديمه إلى الغير كضمان للدين. و سند الرهن مثله مثل الأوراق التجارية الأخرى (السند لأمر و الكمبيالة)، يمكن تقديمه للبنك بغرض الخصم، كما يمكن تحويله إلى وسيلة دفع بإدخاله في التداول و انتقاله بين الأفراد (التجار) لتسوية المعاملات؛

2-6 **سند الصندوق:** يعرف سند الصندوق بأنه "التزام مكتوب من طرف بنك أو مؤسسة بدفع المبلغ المذكور في السند (هو مبلغ القرض) في تاريخ معين هو تاريخ الاستحقاق و قد يكون هذا السند محرر باسم هذا الشخص أو لأمره أو لحامل السند "يحدث هذا عندما يقوم

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

شخص ما بإقراض مؤسسة أو بنك أموالا لأجل قصير مقابل الحصول على فائدة و يعتبر وسيلة للدفع إذ أن بإمكان صاحبه أو حامله أن يظهره إلى الغير بهدف تسوية معاملات تجارية أو ائتمانية أخرى، و بالتالي يمكن تداوله من يد إلى يد لهذا الغرض، فسند الصندوق يمكن دائما أن يحرر لأمر حامله؛

2-7 السندات العمومية قصيرة الأجل: تلجأ الخزينة إلى إصدار سندات قصيرة الأجل لتمويل احتياجات السلطات العمومية فيما يخص نفقاتها الجارية، وذلك عندما يتأخر تحصيل الإيرادات الضريبية نظرا لطابعها المتقطع في الزمن، وعدم القدرة على الانتظار لإستعجالية النفقات و يتم تداول هذه السندات من يد إلى يد واستعمالها في التبادل و ضمان القروض عندما تكون محررة لحاملها، أي سندات غير اسمية؛¹

2-8 الدفع عن طريق التحويل: التحويل هو أبسط العمليات التجارية، فالبنك يتوسط من خلال تنفيذها بين طرفين (المحول والمحول إليه) ويقوم بتوصيل مبلغ من المال أودعه شخص في فرع البنك، أو مراسله أي (بنك آخر) في المكان المحول إليه. فالتحويل آلية لتحويل الأموال - و ليس من الأوراق التجارية- يسمح بتحويل الأموال دون الحاجة إلى سحبها من الحساب و تسليمها إلى شخص آخر، و يتميز بسهولة استخدامه، سرعة الدفع، الأمن و قلة التكلفة. يمكن أن يكون التحويل تلقائيا باتفاق بين البنك و صاحب الحساب و عادة ما يكون هذا في حالات التحويل المتكرر أو الدوري كأجور العمال التي تحول إلى حساباتهم دوريا من حساب رب العمل.²

ثانيا: إنشاء النقود

تتشأ النقود القانونية من طرف البنك المركزي الذي فوضته الدولة لأداء هذه العملية و نظرا لاحتكاره لمثل هذه الامتياز فهو يمثل الملجأ الأخير للإقراض حيث تعود إليه الحكومة و البنوك في آخر المطاف إذا لم تجد السيولة في مكان آخر لذا يقال عنه انه بنك البنوك و بنك الحكومة و تدخل عملية إصدار النقود في إطار رايته الشاملة للوضع النقدي و تصوره لتطورات المستقبلية.

¹ الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص 36.

² محمد شكرين : بطاقة الائتمان في الجزائر - رسالة ماجستير - قسم العلوم الاقتصادية - فرع النقود و المالية - كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير - جامعة الجزائر - 2006 - ص14.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

1. كيفية الإصدار النقدي: يعتبر البنك المركزي بنك الإصدار الوحيد للنقود القانونية ويقوم البنك المركزي بعمليات إصدار النقود القانونية في المجالات الآتية:

1.1. عند شراء الذهب:

إن عملية شراء الذهب ينتج عنها زيادة في موجودات البنك المركزي من ذهب وهذه الوضعية تمكن من إصدار النقود القانونية لسداد قيمة المشتريات والتي تعني زيادة في التزامات البنك المركزي اتجاه الأطراف البائعة للذهب؛

2.1. عند شراء العملات الأجنبية:

إن شراء العملة الأجنبية من أي جهة كانت، سواء من الأفراد أو المؤسسات الاقتصادية أو المالية الأخرى يؤدي إلى زيادة أرصدة البنك المركزي من هذه العملات المشتراة، ويقابل ذلك زيادة في الموجودات بميزانية البنك المركزي يؤدي ذلك إلى إصدار النقود القانونية لسداد قيمة العملات المشتراة، ويعني ذلك زيادة بالتزامات البنك المركزي اتجاه الأطراف البائعة للعملات مما يتطلب سدادها؛

3.1.1. عند الاقتراض من الخارج:

عملية الاقتراض من الخارج تعني الحصول على عملات أجنبية من المؤسسات المالية الدولية أو منظمات دولية أو دول أجنبية، هذه القروض تستخدم داخليا بالعملة المحلية ، وعليه فالبنك المركزي عند الاقتراض يقوم بتحويل هذه القروض إلى عملة محلية بسعر الصرف السائد وهذا يتطلب إصدار نقود قانونية؛

4.1. عند شراء الأوراق المالية :

عند ما يرغب البنك المركزي في زيادة النقود المتداولة في الاقتصاد يقوم بإصدار النقود القانونية لتمويل عملية شراء الأوراق المالية ، ويستخدم عادة في ذلك سندات الحكومة الصادرة عن الخزينة العامة و تزداد موجودات البنك من الأوراق المالية الشيء الذي يمكنه من إصدار كمية نقود قانونية مساوية لقيمة هذه الأوراق المالية ، لان عملية الإصدار لا تتم من فراغ¹؛

¹ سحنون محمود ، الاقتصاد النقدي و المصرفي ، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2003 ، ص 89 - .

5.1. عند تقديم مساعدات أو سلفيات :

تحتاج عادة الحكومة إلى تغطية نفقاتها وعجزها تلجا إلى البنك المركزي عن طريق الخزينة العامة ، الشيء الذي يؤدي إلى إصدار البنك المركزي لنقود قانونية تمول ذلك ، خاصة عند تقديم القروض إلى الاقتصاد بشكل مباشر ؛

6.1. عند إقراض البنوك التجارية :

عادة ما تحتاج البنوك التجارية إلى سيولة أو عدم قدرة على مواجهة السحوبات الحالية أو الأجل تلج إلى طلب القروض من البنك المركزي بهدف تمويل هذا العجز وزيادة سيولتها وزيادة التوسع في نشاطها الإقراضي مما يؤدي بالبنك المركزي للقيام بعملية الإصدار النقدي ؛

7.1. عند إعادة خصم الأوراق التجارية المقدمة من البنوك التجارية :

مقابل القيام بهذه المهمة من طرف البنك المركزي حيث تزيد موجودات من الأوراق التجارية ، الشيء الذي يجعله مدينا للبنوك التجارية فيصدر النقود القانونية لسد هذه الالتزامات .¹

2. حدود عملية إصدار النقود القانونية بالجزائر

بعد أن راثينا كيف يمكن للبنك المركزي إصدار النقود، نحاول أن نعرف الآن ما هي حدود قدرته على فعل ذلك، و ما هي العوامل الحقيقية التي على أساسها يتم اتخاذ القرار المتعلق بالإصدار النقدي للنقود القانونية.

مبدئيا، لا يمكن للبنك المركزي أن يصدر قروضا تتجاوز في قيمتها قيمة ما يحصل عليه من الأصول ولكن هذه العلاقة ليست بسيطة كما يبدو للوهلة الأولى، فهذه الأصول ما هي إلا تعبير عن موقف الجماعات المكونة للاقتصاد الوطني، وعلاقاتها فيما بينها، ولذلك تأخذ الأسئلة السابقة حول قدرة البنك المركزي على إنشاء النقود كل معناها إذا طرحت في سياق آخر وبطريقة تتلاءم مع علاقة هذا البنك مع الأطراف التي يتعامل معها، ولذلك فإننا نكون أكثر وضوحا إذا قلنا ما هي الحدود التي يتجاوزها البنك المركزي في قبول هذه الأصول .

¹ مرجع نفسه، ص 90 .

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

إن فحص العناصر المقابلة للإصدار النقدي يمكن أن يمدنا بمعطيات موضوعية ومقنعة تساعدنا على تحليل، ذلك إن الحصول على مثل هذه الأصول يخضع دوماً إلى ظروف وشروط ينبغي التعاطي معها. إن الذهب النقدي والعملات الأجنبية لا يمكن الحصول عليها بسهولة، نظراً لطبيعة العلاقات الاقتصادية للدولة مع الخارج، ولا يمكن أن تحصل عليها إلا إذا كان صافي التدفق الخارجي للدولة موجبا، بمعنى إذا كان ما تقبضه الدولة من الخارج يفوق ما تدفعه... ولذلك فإن الإصدار النقدي تبعا للحصول على ذهب نقدي أو عملات أجنبية إنما يرتبط بمقدرة الدولة على الحصول على رصيد ايجابي من هذه الأصول، وهو أمر مرتبط إلى حد كبير بمدى قدرة الاقتصاد الوطني على تحقيق هذا الفائض.¹

أما بالنسبة للإصدار النقدي الناتج عن الحصول على سندات الخزينة فيأخذ طابعا آخر، إذ يعكس هذا الأمر العلاقة المباشرة الموجودة بين البنك المركزي والحكومة، أي العلاقة بين الأمير والملك فالخزينة تطلب تسبيقات من البنك المركزي متى احتاجت إلى السيولة، وهذه الحاجة إلى السيولة تظهر لما يتجاوز فيض النفقات المستمر حصيلة العائدات الحكومية المتقطعة في الزمن، وهي بعبارة أخرى تعبر عن حاجة الحكومة إلى تمويل التوسع في نشاطاتها الاقتصادية والاجتماعية، ومن الناحية المبدئية ليس هناك من مانع يحجم الحكومة على اللجوء إلى البنك المركزي وفقا لهذه الصيغة عدا تقديرها للعواقب الناجمة عن مثل هذا السلوك والتي تنعكس بشكل مباشر على توازنات الاقتصاد الوطني.²

ولكن هناك من النظم ما ينظم هذه العلاقة في شكل نصوص وقوانين توخيا لتفادي مثل هذه العواقب السيئة، وفي الجزائر على وجه التحديد، قام قانون النقد والقرض بضبط هذه العلاقة على مستوى النص على الأقل، وعلى هذا الأساس يجب أن لا تتعدى تسبيقات بنك الجزائر "البنك المركزي" للخزينة كل سنة 10% من الإيرادات العادية لميزانية الدولة المسجلة في السنة المالية السابقة (حسب المادة 78 من قانون النقد والقرض)، بالإضافة

¹ سحنون محمود، مرجع سابق، ص 92.

² الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2007، ص 43.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

إلى بعض العمليات الأخرى المرتبطة بنشاط الخزينة والمؤسسات الدائرة في فلكها (الحسابات البريدية الجارية) وذلك حسب المادة 80 من قانون النقد والقرض، وبعض العمليات التي يجريها البنك المركزي على سندات العمومية في السوق النقدية حسب المادة 77 من قانون النقد والقرض.

وأما بالنسبة للإصدار النقدي الناجم عن استلام السندات تجارية ، فليس هناك في قانون النقد والقرض ما ينظم هذه العملية بطريقة صريحة وقاطعة ، وعليه يمكن للبنك المركزي أن يقبل هذه السندات ويمكنه أن يرفضها (أي يرفض تقديم قروض للاقتصاد). وقرارات القبول أو الرفض إنما تعكس تقدير البنك المركزي للوضع النقدي السائد ، وتعكس أيضا الأهداف التي يريد تحقيقها ، ومن العوامل المهمة التي تحدد قرارات البنك المركزي على القبول أو الرفض توجد بعض المعايير التي يستعملها مثل نوعية السندات التجارية المقدمة للخصم (تاريخ الاستحقاق ، المبلغ ، مصداقية الأشخاص الموقعين على هذه الورقة ...) ، ودور البنك التجاري الذي يطلب إعادة التمويل في تعبئة الادخار طويل الأجل خاصة ، ودوره في تمويل المشاريع الاستثمارية المنشئة لمناصب العمل.

وبصفة عامة ، وبقرائنا المعمقة لسلوك البنك المركزي في إنشاء النقود يمكن القول إن الموانع الحقيقية التي تحدد قدرة البنك المركزي على إصدار النقود إنما تتمثل خاصة في رؤيته للوضع الاقتصادي بصفة عامة ، وفي سلطته التقديرية لتطور الأمور في جانبها النقدي بصفة خاصة.

المبحث الثالث: المخاطر التي تواجه الوساطة المالية وكيفية مواجهتها

تساهم الوساطة المالية بمختلف أنواعها بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية عن طريق توفير الأموال اللازمة لمختلف الفئات الاقتصادية، وذلك بتوفير وتجميع المدخرات ممن لديهم فوائض وتقديمها لمن يحتاجون إليها، غير انه عادة ما تتعرض تلك الوساطة أثناء وظيفتها إلى الكثير من المخاطر التي قد تؤثر على تحقيق أهدافها وعلى مكانتها، وبالتالي من شأن تلك المخاطر أن تسبب في بعض الإختلالات المالية والتي بإمكانها أن تتحول إلى أزمات إن لم يتم مواجهتها والسيطرة عليها، خاصة في ظل التحرير المالي ومستحدثات نشاط الوساطة المالية فيما يتعلق بتنامي استخدام أدوات مالية جديدة.

المطلوب الأول: طبيعة المخاطر التي تواجه الوساطة المالية

تصنف المخاطر التي يمكن أن تحصل على مستوى الأسواق المالية بشكل عام إلى مخاطر نظامية ومخاطر غير نظامية وذلك كما يلي:

1. **المخاطر نظامية:** هي تلك المخاطر التي تؤدي إلى تقلب العائد المتوقع لكافة الاستثمارات القائمة أو المقترحة في كافة المؤسسات، كما أنها تعبر عن تلك المخاطر الناتجة عن عوامل تؤثر في الأوراق المالية بوجه عام، ولا يقتصر تأثيرها على شركة معينة أو قطاع معين، وترتبط هذه المخاطر بالظروف الاقتصادية والسياسة والاجتماعية كالإضرابات العامة أو حالات الكساد أو ظروف التضخم أو معدلات أسعار الفائدة وغيرها.¹ أو حالات والتغيرات والتي من شأنها أن تؤثر على السوق مصدر المخاطرة النظامية، وبالتالي ليس من السهل القضاء على تلك المخاطر بالتنوع، لأنها تؤثر على الاقتصاد الوطني ككل.

2. **الخاطر غير النظامية:** تسمى كذلك بالمخاطر غير السوقية أو المخاطر القابلة للتنوع، وهي عبارة عن المخاطر المتبقية التي تنفرد بها مؤسسة معينة أو البنوك، كما تمثل

¹ شقيري نوري موسى وآخرون، المؤسسات المالية المحلية والدولية، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص26.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

إرادات ذلك الجزء من المخاطر الكلية التي تتفرد بها ورقة مالية معينة والتي تكون مستقلة عن العوامل المؤثرة في النشاط الاقتصادي ككل .

وبذلك، تتمثل المخاطر الكلية أساسا في المخاطر النظامية والمخاطر غير النظامية، بحيث أن الجزء الأكبر من المخاطر الكلية يعود إلى المخاطر النظامية لأن هذه الأخيرة تمس حركة السوق ككل ويصعب التنبؤ بها ومواجهتها، بينما المخاطر غير النظامية فهي تمثل الجزء الأصغر من المخاطر الكلية لأنها تحدث نتيجة لعوامل تؤثر على مؤسسة معينة أو قطاع معين، وبالتالي يمكن التنبؤ بها مما يساعد على التقليل منها وذلك عن طريق التنويع.

ومن خلال مايلي سوف نقدم مختلف المخاطر التي يمكن أن تواجه الوساطة المالية بنوعيتها المباشرة وغير المباشرة أي المخاطر التي تتعرض لها البورصة من جهة، والمخاطر التي تواجه البنوك والمؤسسات المالية الأخرى من جهة أخرى.

أولا -المخاطر التي تتعرض لها مؤسسات الوساطة المالية:

تتضمن هذه المخاطر جميع المتغيرات والعوامل المتعلقة بنشاط مؤسسات الوساطة المالية، فمنها ما يتعلق بالناحية المالية وبالتالي تعرف بالمخاطر المالية، والأخرى تتعلق بطبيعة العمليات اليومية التي تقوم بها تلك المؤسسات والتي تعرف بالمخاطر العملية، حيث تشمل هذه الأخيرة المخاطر القانونية التي تواجه المؤسسات الوسيطة، وذلك نتيجة لعدم كفاية المستندات القانونية أو مثلا الدخول في أنواع جديدة من المعاملات مع عدم وجود قانون ينظم هذه المعاملات، كما تشمل أيضا المخاطر المهنية والتي ترجع إلى نقص في مخصصاتها للخدمات والمنتجات المالية مثل الأخطاء المهنية والإهمال والمخاطر المرتبطة بالمسؤولية القانونية وغيرها؛¹

أما بالنسبة للمخاطر المالية، فهي تتضمن جميع المخاطر المرتبطة بالمعاملات المالية للمؤسسات المالية وهذا النوع من المخاطر يتطلب رقابة وإشراف مستمر من قبل تلك المؤسسات الوسيطة، ووفقا لتوجه حركة السوق والأسعار والعمولات والأوضاع الاقتصادية والعلاقة بالأطراف الأخرى العلاقة، ويمكن أن نرجع مصدر هذه المخاطر المالية وزيادة

¹ شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سابق، ص 28.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

انتشارها إلى مختلف التغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المالية في الآونة الأخيرة مثل التحرر من القيود التحرر على حركة رؤوس الأموال وانفتاح الأسواق فيما بينها، ومن أهم أنواع المخاطر المالية ما يلي:¹

1- المخاطر الائتمانية: تعرف هذه المخاطر على أنها احتمال إخفاق المقترض بالوفاء بالتزاماته طبقا للشروط المتفق عليها، ويكون ذلك نتيجة لبعض العوامل سواء كانت داخلية مثل ضعف تسيير الائتمان أو الاستثمار في المؤسسات المالية سواء لعدم الخبرة أو التدريب الكافي، أو بسبب ضعف إجراءات متابعة المخاطر أو الرقابة عليه، أو خارجية مثل: تغيرات الأوضاع الاقتصادية نحو الركود أو الكساد أو حدوث انهيار غير متوقع في الأسواق....الخ²

2_ مخاطر السوق : ترجع مخاطر السوق إلى مختلف العوامل والمتغيرات التي تسبب في تراجع نشاط المؤسسات المالية وقد تصل إلى غاية توقف عملها ، نجد من بينها :

1-2-مخاطر السيولة : يعتبر التحديد الدقيق للسيولة في المؤسسات المالية أساسيا وذلك للتغطية التزاماتها في الوقت المحدد، فنقص السيولة * يعتبر خطرا بينما زيادتها يسبب خسارة، فإذا كانت المؤسسات المالية لا تعرف درجة السيولة لديها، فإن التصرف بالموارد عندها لن يكون عقلانيا .

فقد تواجه المؤسسات المالية نقصا في السيولة عندما تزداد تدفقاتها النقدية الخارجية عن التدفقات النقدية الداخلية، وذلك نتيجة لعدم توظيف أموالها بشكل مناسب، أو عدم قدرتها على التسبيل الفوري للأصول بتكلفة مقبولة ،كما تترتب مخاطر السيولة أيضا عن توظيف الأموال في أصول ذات سيولة منخفضة جدا مثل: شراء عقارات، شراء أوراق مالية طويلة

¹ وليد أحمد الصافي وأنس البكري، الأسواق المالية الدولية، ط1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ، ص174.

² وليد أحمد الصافي وأنس البكري، مرجع سابق، 176.

* الكساد: هو زيادة المعروض من المنتجات مع ضعف في القدرة الشرائية.

* السيولة: هي القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسارة.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

الأجل، وهو ما يؤدي إلى التأثير السلبي على نشاط تلك المؤسسات، وقد تقف عدة أسباب وراء التعرض لمخاطر السيولة نذكر منها:

_عوامل داخلية: ضعف تخطيط السيولة مثل الإفراط في تقديم قروض طويلة الأجل، السحب المكثف للمدعين، منح قروض بمبالغ كبيرة، قد تحدث بسبب إفلاس مقترض أو مجموعة مقترضين.

_عوامل خارجية: حالات الركود * الاقتصادي وما يترتب عليه من التعثر والأزمات الحادة التي تنشأ في أسواق المال.

2_2_ مخاطر تقلبات أسعار الفائدة:²

تتمثل مخاطر معدلات الفائدة في تلك المخاطر الناتجة عن احتمال حدوث اختلاف بين معدلات الفائدة المتوقعة ومعدلات الفائدة الفعلية، وذلك نتيجة للتغيير الذي يحصل في معدلات الفائدة السوقية خلال المدة الاستثمارية، وبالتالي تنشأ هذه المخاطر كنتيجة مباشرة لتقلبات أسعار الفائدة في السوق لما يؤدي إلى تحقيق خسائر، وتتصاعد هذه المخاطر في حالة عدم توفر نظام معلومات يمكنها من الوقوف على معدلات العائد من الأصول ومدى الحساسية لمتغيرات أسعار الفائدة.

تصنف مخاطر سعر الفائدة ضمن المخاطر المنتظمة لأنها تؤثر في جميع الأصول المالية التي تتعامل بها المؤسسات المالية *، إلا أن تأثيرها يكون مختلفاً حسب نوع الأصل المالي، وبذلك يفضل المتعاملون الاستثمار في الأصول المالية التي تكون أقل عرضة للتغيرات في أسعار الفائدة مثل السندات قصيرة الأجل؛

2-3- مخاطر أسعار الصرف:

*الركود: يعبر عن هبوط في النمو الاقتصادي لمنطقة أو لسوق معين.

² شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سابق، ص 154.

³ *المؤسسات المالية:

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

يتمثل سوق الصرف في ذلك الإطار المؤسسي الذي يتم من خلاله بيع إحدى العملات مقابل شراء عملة أخرى، وتسمى قيمة إحدى العملات مقابل عملة أخرى بسعر الصرف، بمعنى أنه يمثل عدد الوحدات اللازمة من وحدة معينة لشراء وحدة واحدة من عملة أخرى، ومعرفة سعر الصرف يمكن من تحديد العلاقة بين الأسعار المحلية والأسعار الأجنبية للسلع والخدمات والأصول المالية، ومن شأن التغير في أسعار الصرف أن يؤثر على تدفقات السلع و الأصول بين الدول، ومن ثم تنتج مجموعة من المخاطر التي ترجع إلى الخسارة المحتملة من جراء التغيرات في سعر الصرف للعملات، سواء المكونة للأصول المؤسسات المالية و التي تم بواسطتها التعامل، كما يمكن ان تنتج هذه المخاطر عن بعض السياسات أو التدابير النقدية التي تتخذها السلطات النقدية، كإجراء تخفيض في قيمة العملة؛

انطلاقاً مما سبق، نلاحظ بأن المؤسسات المالية تكون عرضة لمجموعة من المخاطر وذلك كنتيجة طبيعية لتواجدها في وسط بيئة مالية واقتصادية تتكون مليئة بالتغيرات وفقاً لظروف و تغيرات السوق، مثل أسعار الفائدة أسعار الصرف وغيرها والتي من شأنها أن تعرقل نشاط تلك المؤسسات، فهذه الأخيرة محور نشاطها هو التعامل بالأموال وأسعار الفائدة والعملات، وبالتالي فإن أي تغير في معدلات الفائدة أو سعر صرف العملات من شأنه ان يؤثر عليها بشكل أو آخر، وبنفس الشيء بالنسبة لحجم السيولة التي تعتبر أساس التأمل حيث يؤدي نقصها إلى تراجع نشاط المؤسسات المالية إلى إقدام المودعين لديها لسحب ودائعهم في أي وقت سواء كان ذلك بصورة فردية أو جماعية، وبالتالي عليها أن تستجيب لذلك بسرعة.¹

عن طريق توفير السيولة المناسبة دون أن ينعكس ذلك سلباً على أوجه نشاطاتها وعلى الأهداف المتوخاة منها، وان كان هو السبب في نشوب بعض الإختلالات المالية على مستوى تلك المؤسسات والتي قد تتحول بدورها إلى أزمات ظرفية أو هيكلية ؛

¹ شقيري نوري موسى وآخرون، مرجع سابق، ص 156.

ثانيا : المخاطر التي تتعرض لها البورصة

يتعرض المشاركون في البورصة إلى مخاطر مختلفة تنتج عن احتمال حدوث خسارة نتيجة لاتخاذ وضعية مالية او استثمارية معينة ، او نتيجة لعقد صفقة غير صحيحة تكون بسبب التلاعب الذي قد يحصل من طرف احد المضاربين او القائمين بعمليات التداول وترتبط هذه المخاطر بالمستثمرين و المدخرين على حد سواء، والتي تنعكس حتما وبصفة مباشرة على نشاط و وظيفة البورصة بصفقتها تمثل نظام للوساطة المالية المباشرة، ويؤدي تـؤثر البورصة بتلك المخاطر الى حدوث اختلال في وظيفتها والذي ينعكس بدوره إلى كافة السوق المالية.

يمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها البورصة إلى مخاطر مرتبطة بالمستثمرين ،مخاطر مرتبطة بمصدري الأوراق المالية ومخاطر ترتبط بمختلف عمليات التلاعب التي يمكن إن تحدث على مستوى البورصة .

ثالثا: المخاطر التي يتعرض لها المستثمرون

قد يتعرض المستثمرون إلى مخاطر معتبرة أثناء تعاملاتهم المالية، ومن شأن تلك المخاطر أن تتسبب في عدم تحقيق أهدافهم، فقد ترتبط تلك المخاطر بالائتمان وعدم التزام الطرف الآخر، في الصفقة بما تعهد به، ومنها ما يتعلق بالمخاطر السوقية مثل مخاطر العملة مخاطر السيولة . وعليه تتضمن تلك المخاطر ما يلي : ¹

• مخاطر الائتمان :

تشير هذه الخاطر على نطاق واسع إلى فشل المقترض في الإيفاء بالالتزامات في دفع فوائد أو سداد رأس مال الدين في وقت محدد لذلك، وتنشأ مخاطر الائتمان في هذه الحالة عند عجزهم عن دفعها في تاريخ استحقاقها، وتطبق هذه المخاطر بصورة أساسية على حامل السندات و الأسهم ممتازة، فقد لا يتم دفع معدل الفائدة أو العوائد الممتازة تبعا لتاريخ محدد والمتفق عليه وبالتالي على المستثمرين تجنب الأوراق المالية الخاصة بالدين ذات المخاطر الكبيرة، عن طريق احتمالات دفع الفائدة وتسديد رأس المال بالكامل في الوقت المحدد؛

¹ بريان كويل، نظرة عامة على الأسواق المالية، ط1، دار الفاروق للنشر، مصر، القاهرة ، 2006، ص - ص 150-155.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

• مخاطر عدم التزام الطرف الآخر في الصفقة با تعهد به:

تمثل هذه المخاطر في عجز احد طرفي الصفقة عن تنفيذ التزاماته عند التسوية، كما تشير إلى عجز احد طرفين عن دفع سعر الأوراق المالية المشتراة أو تسليم الأوراق المالية المباعة؛

• مخاطر الاستثمار ومخاطر العملة :

تسمى مخاطر الاستثمار بخاطر السعر، وتكون نسبة إلى انخفاض قيمة الاستثمار حيث يتحمل اغلب المستثمرين مخاطر انخفاض أرباح الشركة الفعلية عن الأرباح المتوقعة فعندما تزداد مخاطر انخفاض الأرباح، يطلب المستثمرون عائدا أعلى على استثمارهم كتعويض عن هذه الخاطر، كما قد يتحمل بعض المستثمرين مجموعة من المخاطر توقعاً لارتفاع أو انخفاض أسعار السوق في المستقبل آملاً في الحصول على ربح اكبر كما قد يتعرض المستثمرون في الأوراق المالية الصادرة بعملة أجنبية لمخاطر العملة، حيث إذا انخفضت قيمة العملة في مقابل العملة المحلية للمستثمر، فإن قيمة السوق للاستثمار في عملة المستثمر تنخفض، وبالتالي يتعرض هذا الأخير إلى مخاطر من جراء ذلك؛

• مخاطر سيولة السوق ومخاطر إعادة التمويل :

قد يواجه المستثمرون مخاطر وجود سوق ثانوية لا تتمتع بالسيولة للأوراق المالية التي يتم تداولها، كما قد يواجهون صعوبات في بيع استثمارهم بسعر مناسب عند الرغبة في ذلك ونظراً لذلك غلى المستثمر إذا أراد تصريف أوراقه المالية ان يقوم بتقليل السعر عن القيمة المقبولة لجذب المستثمرين من اجل الحصول على السيولة التي هم بحاجة إليها، وعادة ما يقوم الوسطاء الماليون بإنشاء سوق ثانوية تتسم بالسيولة للقضاء على مخاوف المستثمرين بشأن تلك المخاطر؛

أما بالنسبة لمخاطر إعادة التمويل فهي تنتج عندما يكون مصدر الأوراق المالية في حاجة إلى تمويل جديد في المستقبل لتجنب التعرض للتصفية، فيكون للمستثمرين في هذه الحالة الاختيار بين دعم إصدار جديد من الأوراق المالية لحماية استثماراتهم الحالية، وبين تحمل المخاطر في حالة خسارة قيمة استثماراتهم في حالة تصفية الشركة.

رابعاً: المخاطر التي يتعرض لها مصدرو الأوراق المالية:

تتضمن المخاطر التي يتعرض لها مصدرو الأوراق المالية مايلي:¹

• **مخاطر السلع** قد يعجز مصدرو الأوراق المالية عن الحصول عن أفضل سعر لإصدار معين، وتكون نتيجة ذلك ارتفاع تكاليف الفائدة عند إصدار الدين أو انخفاض أكبر في أرباح

السهم الواحد عند إصدار أسهم رأس المال، وبالتالي على مصدري الأوراق المالية أن يدرسوا جيداً توقيت الإصدار، فقد تكون هناك فرص محدودة يمكن من خلالها الحصول على معدلات فائدة جيدة و أسعار أسهم مستحسنة.

• **مخاطر التأثير بإصدار سابق غير ناجح :**

ينشأ هذا النوع من المخاطر عند فشل إصدار ما أو عندما تواجه الشركات عدم رضا المستثمر عن إصدار موجود بالفعل وبالتالي تتأثر الإصدارات المستقبلية بحالات الفشل السابقة ، كما تظهر مشاكل أخرى وصعوبات متعلقة بالإصدار في السوق نفسها .

• **مخاطر العملة ومخاطر إعادة التمويل:**

تتمثل المخاطر التي يتعرض لها المقترض بعملة أجنبية في احتمال زيادة قيمة عملة القرض في مقابل عملة المقترض المحلية، وقد ينتج عن ذلك بالنسبة للمقترض زيادة تكلفة تسديد القرض، أما بالنسبة لمخاطر إعادة التمويل، فتحصل عندما يتوقع مصدرو الأوراق المالية الخاصة بالدين تسديد دفعات الفوائد ورأس المال تبعاً لجدول زمني، وإذا عجزوا عن التسديد اضطروا إلى إعادة التمويل، لذا ينبغي على الشركات إدارة هيكلها المالي وتجنب المخاطر المالية الناتجة عن المبالغة في الاقتراض .

خامساً: عمليات التلاعب في البورصة:

نظراً لكبر حجم التعامل على مستوى البورصة وازدياد المتعاملين على مستواها ورغبتهم في تحقيق مكاسب كبيرة عن طريق استغلال كل الظروف المناسبة في ذلك، أخذ المتعاملون يقومون ببعض الممارسات وإجراء الصفقات و العملات غير العقلانية التي يسعون من خلالها- وخاصة المضاربون بصفقتهم أحد معاملي البورصة - إلى تحقيق

¹ برايان كويل، مرجع سابق، ص 154.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

مكاسب على حساب الآخرين، وذلك باستعمال عمليات التحايل والغش لعدم وجود رقابة مستمرة على عمليات البورصة، وما قد ينجم عن ذلك من آثار سلبية بالشكل الذي يمنع البورصة من تحقيق أهدافها الأساسية كنظام مباشر للوساطة المالية وأيضا أداة اقتصادية مهمة، وما قد يسبب ذلك من انهيار البورصات ووقوع أزمات مالية من جراء ذلك كما حدث في السابق، ومنه تأخذ عمليات التلاعب في البورصة صورا مختلفة كما يلي:¹

• الصفقات التطبيقية:

تسمى بالصفقات التطبيقية نتيجة لتلاقي وتطابق رغبة البائع والمشتري عند سعر متفق عليه مسبقا، وهي إحدى الوسائل التي تستعملها الشركات للهروب من الضرائب، وهي تتمثل في إجراء عمليات صورية في بيع وشراء الأوراق المالية للشركة من أجل التخلص من شرط المدة المقررة قانونا، وتحتفظ الشركة بتلك الإعفاءات المقررة قانونيا، وهذا الإجراء يتم بين الوسطاء على أساس عدم خروج الأوراق المالية من ملكية أصحاب الشركة، أي باتفاق مسبق بين البائع و المشتري.

• البيع الصوري:

يقصد بذلك خلق تعامل مظهر نشط على ورقة مالية في الوقت الذي لا يوجد فيه تعامل فعلي يذكر على تلك الورقة المالية، ويحدث ذلك في حالة قيام شخص ما ببيع أوراق مالية صوريا لأحد أقربائه، أو أيضا قيام ذات الشخص بشراء وبيع ذات الورقة في نفس اليوم لشخص يتفق معه على ذلك وتتم العملية بأن يقوم المشتري بإعادة بيع الورقة المالية إلى ذات الشخص الذي سبق أن اشتراها منه وذلك في نفس اليوم وبسعر أكبر أو اقل حسب الأنفاق، ويتمثل الهدف من البيع الصوري في تحقيق الربح عن طريق إيهام المتعاملين بحدوث تغيير في سعر الورقة سواء بالمقصود أو النزول وان تعاملنا نشطا يجري عليها.²

وبما أن البورصة تقوم بنشر المعلومات بشأن الصفقات التي تبرم، فإن عمليات البيع المتتالية للأوراق المالية من شأنها أن تؤدي إلى انخفاض قيمتها السوقية، بشكل يوحي للمتعاملين بتدهور حالة الشركة المصدرة للورقة المالية مما يؤدي إلى إصابة بعض

¹ العربي نعيمة، دور الوساطة المالية خلال فترة الأزمات المالية مع الإشارة الى الازمة المالية العالمية لعام 2008، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2015/2014، ص103.

² العربي نعيمة، المرجع السابق، ص105.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

المستثمرين بالخوف و الذعر، فيقومون بالتخلص مما يمتلكونه من هذه الأوراق المالية الأمر الذي يترتب عنه من هبوط الأسعار، وفي هذه الحالة يدخل المستثمر الذي استعمل البيع الصوري مشتريا لتلك الأوراق، وهذا مايؤدي إلى عدم استقرار المعاملات المالية وهو ما يؤثر بدوره على نشاط البورصة .

• الشراء بغرض الاحتكار:

هو نوع من المضاربة على الأسعار، ويتحقق بقيام احد المستثمرين بشراء كمية كبيرة من ورق مالية معينة والاحتفاظ بها ريثما تتعدم تداولها في البورصة أو تكون نادرة على الأقل ، وفي بعض الحالات يحصر الشخص المشتري المحتكر نشاطه الاحتكاري (تعامله) في شراء الأسهم التي يبيعها الآخرون على المكشوف ، حتى يحتكر تداولها فترتفع قيمتها السوقية و يحقق ربحا مضمونا .

• استغلال ثقة المستثمرين:

ويحدث ذلك من خلال إبرام الوسيط لصفقات نيابة عن المستثمر أو إقناعه على إبرام صفقات دون أن يكون في ذلك مصلحة له ، وبذلك يحصل الوسيط عادة على عمولة الوساطة من صفقات البيع والشراء التي يبرمها سواء كانت تلك الصفقات مربحة او غي مربحة ، وكالما زاد عدد الصفقات يزداد عائد الوسيط .

• اتفاقيات التلاعب في أسعار الأوراق المالية:

تتم هذه الاتفاقيات بين شخصين أو أكثر لإحداث تغيرات مفتعلة في أسعار الأوراق المالية بغرض تحقيق الربح، وقد تشمل هذه الاتفاقيات على وسطاء وعاملين في بعض الشركات التي لها أوراق مالية متداولة، ويتم ذلك من خلال ترويج إشاعات عن سوء حالة شركة معينة أو من خلال قيام الوسطاء باستغلال ثقة عملائهم ودفعهم بالتخلص من ورقة مالية معينة، وفي حالة زيادة عرض الأوراق يتوقع أن تتجه القيمة السوقية للورقة نحو الانخفاض، حتى تصل إلى ادني حد ممكن وحينها يسعى المتفقون على ذلك شرائها .

وبعد امتلاك جميع الأوراق المالية المتداولة أو معظمها يبدأ هؤلاء في نشر معلومات عن التحسن الملحوظ في أدائها ويسعى الوسطاء إلى إقناع عملائهم بشراء تلك الأوراق فيزداد الطلب وتبدأ القيمة السوقية للورقة في الارتفاع، فيتسارع هؤلاء إلى إبرام صفقات

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

صورية عليها حتى يعتقد بأن هناك تعاملًا نشطًا على تلك الورقة مما يؤدي إلى التحسن في قيمتها السوقية وفي تلك الحالة يتم التخلص من أوراق محققا الربح لأعضائه عن طريق الغش.¹

المطلب الثاني : كيفية مواجهة المخاطر التي تتعرض لها الوساطة المالية :

تضع الأسواق المالية بصفة عامة إلى ضوابط معينة من أجل حماية مختلف فئات المتعاملين في السوق، على وجه خاص مؤسسات الوساطة المالية باعتبارها المحرك الرئيسي لأسواق المالية وجوهر النظام المالي، فتلك المؤسسات عادة ما تتعرض إلى بعض المخاطر أثناء القيام بأدوارها ووظائفها، وما قد ينجم عنه من إجراء ذلك اختلال قد يؤثر على نشاطها و مكانتها .

وعليه، يتطلب من مختلف المؤسسات المالية الوسيطة احترام وتطبيق المبادئ والمعايير التي تضم نشاطها، واتخاذ الإجراءات المناسبة إذا ما واجهتها بعض التهديدات أثناء القيام بعملها، بالإضافة إلى ضرورة التحلي ببعض السلوكيات التي من شأنها أن تتحقق نوعا من التوازن على مستوى الأسواق المالية .

أولا-التقليل من مخاطر معدلات الفائدة:

إذا توقعت المؤسسات المالية انخفاض أسعار الفائدة في المستقبل، فستقوم بتخصيص وتوزيع الموارد المالية على الأموال الأقل حساسية لتقلبات أسعار الفائدة مثل قروض طويلة ومتوسطة الأجل بأسعار فائدة ثابتة، وعندما تنخفض أسعار الفائدة سوف تنخفض معها تكلفة أموال المؤسسات المالية (مع زيادة عوائد المالية الكلية) .

ومن أجل ذلك تسعى مختلف المؤسسات المالية إلى تخفيض المخاطر الناتجة عن معدلات الفائدة، وذلك بأحد الطرق التالية:²

- توقيت استحقاق الودائع بتاريخ الاستحقاق للتوظيف في الإقراض و الاستثمار، بمعنى إن يتم منح قرض أو القيام باستثمار له نفس فترة استحقاق الودعية التي استلمها من العملاء؛

¹ العربي نعيمة، المرجع السابق، ص - ص 106-107.

² فريد راغب النجار، "أسواق المال والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، ص 129.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

- استخدام القروض ذات معدل الفائدة المتغير، وذلك من أجل دعم الأصول المالية طويلة الأجل بدون التعرض لمخاطر أسعار الفائدة، لكن لا يمنع ذلك المخاطر بالكامل وفي حالة تغيير العائد على أموال المؤسسات المالية بدرجة أكبر من العائد على الأصول، سوف يتأثر هامش الفائدة بتقلبات سعر الفائدة، ويعني ذلك فرض تخفيض تعرض البنك لمخاطر معدل الفائدة بإحلال الأوراق المالية طويلة الأجل بالقروض التجارية ذات الفائدة المتغيرة ما يعرض المؤسسات المالية لمخاطر؛

- استخدام العقود المالية الآجلة عن طريق تحديد توقيت شرائها وبيعها، كأن تقوم المؤسسات المالية بتحديد العائد على الودائع بغض النظر عن تقلبات أسعار الفائدة في المستقبل؛

- استخدام التسويات المالية لتغطية مخاطر تقلبات أسعار الفائدة، وخاصة للمؤسسات المالية الادخارية التي تعتبر خصوما أكثر حساسية من أصولها، ويكمن الهدف في ذلك في تحقيق أعلى عائد على الأصول و أقل مخاطر متوقعة .

ثانيا -التقليل من مخاطر السيولة:

تستطيع المؤسسات المالية حل مشكلة نقص السيولة من خلال خلق خصوم جديدة أو بيع بعض الأصول وذلك إما عن طريق مختلف قنوات الاقتراض سواء كانت من طرف البنك المركزي أو من مؤسسات التمويل و البنوك الأخرى عن طريق ما يسمى بالسوق مابين البنوك، أو من خلال الحفاظ على بعض الأصول وبيعها في السوق الثانوية أي في البورصة غير أنه قد يختلف أسلوب الحصول على الأموال في بعض المؤسسات المالية نتيجة الظروف الاقتصادية المحيطة بها، عما إذا ما كانت الحاجة للأموال مؤقتة أو لفترات طويلة، فمثلا تتميز أصول البنوك بأنها أكثر سرعة في التسويق عن غيرها مما يحتاج الأمر إلى بناء محفظة للأصول من أجل توفير السيولة اللازمة، كما تستخدم البنوك أساليب تحويل الأصول إلى سيولة من أجل مراكز سيولتهم مثل تسهيل القروض الممنوحة، وقد يأخذ ذلك أسلوب بيع بعض الأصول لأحد الشركات مقابل إصدار أوراق مالية بضمان تلك الأصول

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

وهو ما يعرف بعملية التوريق الذي يعمل على تحويل الأموال الآجلة إلى أموال آنية سريعة؛¹

ثالثاً - التقليل من مخاطر الائتمان:

تعتبر مخاطر الائتمان من أكبر وأهم المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها مؤسسات الوساطة المالية، حيث تأتي معظم خسائر تلك المؤسسات نتيجة مخاطر الائتمان بالدرجة الأولى، وعلى هذا تهدف أسس إدارة مخاطر الائتمان بصفة أساسية إلى تحقيق الحد الأقصى من العائد مقابل المخاطر التي تتحملها بعض المؤسسات المالية، وذلك من خلال الإبقاء على المخاطر الائتمانية في حدود المعايير المقبولة، فقد اهتم بنك التسويات الدولية بأبعد هذه الظاهرة، لذا أوضح في تقريره الصادر في أكتوبر 2000 الأسس السلمية لمنح وإدارة مخاطر الائتمان والتي حددها كما يلي:²

- إن تكون إستراتيجية الائتمان جيدة وواضحة وان تتحد الاختصاصات بوضوح تام.
- وضوح مكونات سياسة الأمان وتفصيلاتها وكيفية تنفيذها وإتباع الأسس السلمية عند منح الائتمان ومتابعة ما بعد المنح حتى السداد.
- وجود إدارة ائتمان جيدة وذات كفاءة، وأن يكون لدى المصرف نظام لإدارة الخاطر المختلفة قد تتعرض لها محافظ الائتمان.
- التأكد من وجود رقابة داخلية فعالة على مخاطر الائتمان .

- تفعيل دور المراقبين من التأكد من وجود نظام جيد لإدارة الائتمان وتنفيذه بدقة .
وتجدر الإشارة إلى أن بنك التسويات الدولية يعتبر هيئة مالية تهتم بالتعاون النقدي والمالي على المستورد الدولي، يتخذ شكل بنك البنوك المركزية، وهو يعمل كمنتدى يسهل المشاورات والمناقشات ومشاريع القرارات بين البنوك المركزية فيما يتعلق بالأمور المالية والاحترازية الدولية، كما يعتبر محكم للعمليات المالية و المصرفية، فمن بين البادئ التي

¹ فريد راغب النجار، المرجع السابق ، ص 131.

² مرجع نفسه ، ص 133.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

أقرها عليها هذا البنك والتي انبثقت عن اتفاقيات بازل، هي كيفية تنظيم السياسة النقدية وكذلك مراقبة الأسواق المالية الدولية وإدارة البنوك المركزية، فقد تطرق من خلال احد مبادئه المتمثلة في معيار كوك إلى تحديد الحد الأدنى الذي يجب أن تحتفظ به البنوك، بحيث يتوجب على هذه الأخيرة أن تحفظ بـ: 08% من كل وحدة نقدية يتم اقتراضها، ويتمثل الهدف الرئيسي من هذا المعيار هو الحد من مخاطر إفشال العمل أو الأطراف المقابلة بحيث يقيد البنك في عملية منح الائتمان والزامه بالاحتفاظ بمستوى معين من أموال الذاتية في مقابل التزاماته .

ويهدف معيار كوك إلى توجيه البنوك ومختلف المؤسسات المالية في كيفية تسيير أموالهم الذاتية والمخاطر المرجحة، وذلك عن طريق توجيههم في كيفية رفع وتخفيض المخاطر المرجحة، وذلك عن طريق توجيههم في كيفية رفع الأموال وتخفيض المخاطر الذاتية، وحتى تتمكن البنوك من ذلك عليها أن تعمل على:

- الرفع من حجم رأس المال شرط أن يتميز البنك بثقة كبيرة لدى المستثمرين، حتى يتسنى لهم المساهمة في هذه العملية ؛

- الرفع من حجم الاحتياطات والتي تتوقف على النتائج المحققة وعلى سياسة توزيع الأرباح على المساهمين ؛

وعليه، من شأن الأخذ بالمعيار والمبادئ التي يسطرها بنك التسويات الدولية وفقاً لاتفاقيات بازل أن يحقق للبنوك وغيرها من المؤسسات المالية المحافظة على الاستقرار في معاملاتها ، خاصة من خلال التحكم في حجم السيولة بتحديد الحد الأقصى من نسبة الذاتية المسموح استخدامها في منح الائتمان، كما تلجأ بعض المؤسسات المالية من أجل تخفيض حجم المخاطر المحتملة، إلى توجيه محفظتها الاستثمارية نحو المنتجات والمتعاملين الأقل تعرضاً للمخاطر أو اللجوء إلى توريق بعض حقوقهم، إما إذا لم يتم العمل بمبادئ اتفاقيات بازل وتطبيقها تتعرض المؤسسات المالية إلى مخاطر كبيرة، من شأنها أن تتحول بسرعة كبيرة إلى النشاط المالي وقد تؤدي إلى حالات الإفلاس* وبذلك تنشأ الأزمات المالية، مثلما حدث خلال الأزمة المالية العالمية لعام 2008، حينما قدمت بعض البنوك والمؤسسات

*الإفلاس: هو أن تعلن الشركة أنها غير قادرة على الوفاء بالتزاماتها أمام الدائنين.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

المالية نسبة كبيرة من القروض العقارية * متجاهلة معيار كوك فيما يتعلق بالنسبة المسموح استخدامها من أموال الذاتية، كما تم أيضا منح بعض تلك القروض بدون ضمانات وإلى أشخاص لا يتمتعون بملاءة مالية كبيرة، ومن جهة أخرى قامت تلك البنوك والمؤسسات المالية بتوريق تلك القروض وتحويلها إلى سندات من أجل استثمارها على مستوى البورصات المحلية وحتى العالمية، وبمجرد تعرض إحدى تلك البنوك إلى مشكل في السيولة بسبب عدم تمكنها من تحصيل أموالها في التاريخ المحدد، بسبب عدم قدرة المدنيين بالوفاء، بديونهم نتيجة ارتفاع معدلات الفائدة على تلك القروض التي حصلوا عليها، ليس هذا فحسب حتى تلك العقارات التي قاموا باقتنائها عن طريق تلك القروض تدهورت قيمتها بسبب المضاربة عليها، نشأت الأزمة وتحولت من أزمة مصرفية ومالية أمريكية إلى أزمة مالية عالمية نتيجة ترابط وتشابك الاقتصاديات فيما بينها.

ربعا - الحد من مخاطر البورصة:

يتم الحد من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها البورصات عن طريق بعض الآليات التي تسهر على متابعتها لجنة تنظيم البورصة، والتي يتم منت خلالها ضبط التعامل في البورصة والتي تسهر على متابعتها لجنة تنظيم البورصة والتي تتعلق بتنظيم حركة الأسعار، بالإضافة إلى ضرورة الإفصاح والرقابة أثناء تنفيذ المعاملات وذلك من خلال آليات تتمثل فيمايلي²:

- آلية ضبط حركة الأسعار:

ومن شأن ورود أوامر بطريقة عشوائية إلى البورصة أن يؤدي إلى التأثير على القيمة السوقية لأوراق مالية معينة وبالتالي حدوث خلل في حركة الأسعار، ويحصل ذلك عند زيادة حجم أوامر الشراء عن أوامر البيع الخاصة بأوراق مالية معينة أو العكس، ومن أجل تجنب ذلك، تسعى مختلف البورصات أي تحقيق التوازن: بحيث في حالة زيادة أوامر البيع عن أوامر الشراء يقوم المتخصص والذي يعتبر أحد أهم وسطاء عمليات البورصة بالشراء لحسابه الخاص حسب قدرته المالية، إما إذا كانت أوامر الشراء أكبر من أوامر البيع حينئذ

*القرض العقاري: هو قرض طويل المدى، موجه لتمويل شراء أو بناء سكن أو تمويل أعمال التهيئة الكبرى أو توسيع السكن.

² الباسط كريم مولود، تداول الأوراق المالية (دراسات قانونية مقارنة)، ط 1، منشورات الحلبي، الحقوقية السورية، 2009، ص. 428.

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

يقوم بتنفيذ الأوامر الفائضة مما لديه من مخزون تلك الورقة، ويخضع المتخصص لرقابة مشددة لتأكد أنه لا يهدف من خلال وظيفته هذه إلى تحقيق أرباح احتكارية، ويتمثل هذا الإجراء من بين ما تقوم به بعد البورصات الأمريكية بهدف تنظيم وضبط حركة الأسعار، كما يمكن أن يتم ذلك أيضا من خلال المنافسة الشديدة بين جميع صناع السوق، حيث لهم الحق في أن يتعاملوا في أي ورقة مالية مطروحة للتداول أو بتحديد حد أقصى للتغيير في السعر من جلسة إلى أخرى وفي ذات اليوم، ومن شأن أسلوب التفاوض المستمر الذي يتم وفقه تنفيذ المعاملات على مستوى البورصة عن طريق تنفيذ الأوامر أولا بأول، أن يخفف من عبئ السيولة ويقلل بالتالي من الهبوط المحتمل في الأسعار.

- الدور الإفصاحي والرقابي للهيئات المالية

لا يقتصر تنظيم التعامل في البورصة على آلية ضبط حركة الأسعار وإزالة الخلل الذي قد ينشأ بين أوامر البيع والشراء فقط، بل وضعت مختلف هيئات تنظيم البورصة في العديد من الدول مجموعة من القوانين التي تحد من الممارسات غير المشروعة في البورصة، والتي من شأنها أن تعرقل وظيفتها كوسيط مالي مباشر، وذلك عن طريق توفير الرقابة الفعالة للتعامل وأيضا بناء الثقة في السوق، وذلك من خلال حماية المستثمرين وتوفير احتياجاتهم اللازمة من البيانات والمعلومات اللازمة التي تمكنهم من اتخاذ القرار السليم.

- الدور الإفصاحي للهيئات المالية

حتى يتمكن المستثمرون من اتخاذ القرار السليم بشأن استثماراتهم المتعلقة بشراء أو بيع أو الاحتفاظ بأوراق مالية معينة، يجب أن يتوفروا على كل المعلومات الضرورية التي من شأنها تؤثر على القيمة لاستثماراتهم، وذلك تعمل كل من الهيئة العامة لسوق المال ومجلس إدارة البورصة على رقابة وتطوير البورصة، عن طريق السهر على إعداد ونشر القوائم المالية الخاصة بالشركات التي طرحت أوراق مالية للاكتتاب فيها، والمتعلقة بتقارير نشاطها ونتائج أعمالها ومختلف البيانات التي توضح مركزها المالي وغيرها من المعلومات اللازمة، كما يتم أيضا إصدار التقارير اللازمة عن التطورات الحاصلة في البورصة، ومن

الفصل الأول:.....مدخل إلى الوساطة المالية

حيث طبيعة ونوع الأوراق المالية المقيدة فيها وكذلك حركة رؤوس الأموال وحركة التداول فيها.¹

- الدور الرقابي للهيئات المالية :

من أجل ضمان السير الحسن للمعاملات المالية على مستوى البورصة، وتجنب تعرض هذه الأخيرة إلى بعض المخاطر التي تعرقل وساطتها المالية بين المستثمرين والمدخرين، ومن أجل عدم حدوث إختلالات أو أزمات مالية في النظام المالي، تسعى مختلف هيئات البورصة إلى اعتماد نظام لتداول الأوراق المالية مع مراقبة سوق التداول والتأكد من أن التعامل يتم على أوراق مالية سليمة، كما أن العمليات في البورصة لا تسودها حالات استغلال أو مضاربات وهمية، ويتم التأكد أيضا من أن كل المعاملات على الأوراق المالية المقيدة في البورصة قد تمت فيها، وفي حالة ما إذا وجد أي خطر يهدد استقرار البورصة أو مصلحة المستثمرين فيها بسبب أحد المتعاملين، يتم أخذ إجراءات رعدية مثل منع ألتك المتعاملين من ممارسة كل أو بعض الأعمال المرخص لها، بالإضافة إلى ذلك يتم التأكد من عدالة الأوراق المالية المطروحة للتداول، والتأكد من حقيقة البيانات المنشورة، ويتم كل ذلك عن طريق أحد وسطاء البورصة.

المطلب الثالث: الصعوبات الناجمة عن العلاقة المالية

إن إقامة علاقة مالية مباشرة بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي أمر ممكن ولكن وجود مثل هذه العلاقة التمويلية تصادفها مجموعة من الصعوبات بالنسبة للطرفين ويمكن تلخيص أهم هذه الصعوبات فيما يلي:

2

ي:

- صعوبة تعارف طرفي العلاقة.

- صعوبة توافق الرغبات من حيث الزمان والمكان فمن الوارد أن يكون صاحب العجز يحتاج إلى هذه الأموال في شهر جوان مثلا ولكن صاحب الفائض لا يستطيع تعبئتها إلا في شهر أفريل.

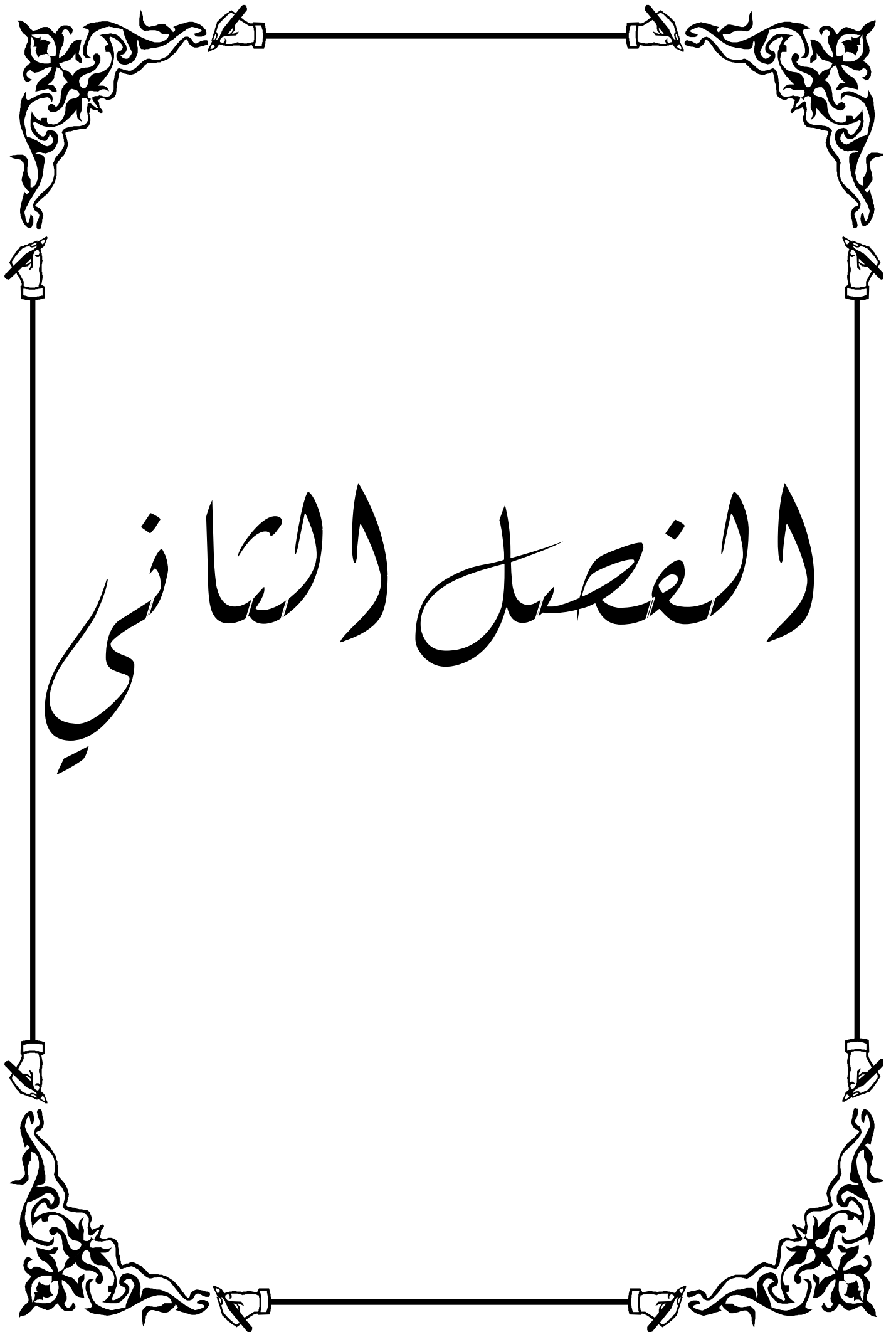
¹ الباسط كريم مولود، المرجع السابق، ص 438 .

² الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص 5.

- صعوبة توافق الرغبات من حيث المبلغ.
- عدم قدرة المقرض على تقدير كل الأخطار المحتملة مما يضعف من فرص التوظيف الجيد للأموال ويقلل من إمكانية الاستعمال الأمثل للموارد.
- إن هذه الصعوبات لا تسمح بخلق الظروف الملائمة للاستثمارات المثلى لموارد التمويل المتاحة وترفع بكل تأكيد إلى التفكير في البحث في طرق أخرى وأكثر البدائل الممكنة من الناحية العملية هي إقامة علاقة تمويل غير مباشرة، تمثل الوساطة المالية حلقتها الأساسية.

خلاصة الفصل:

تطرقنا في الفصل الأول إلى ماهية الوساطة المالية والدور الذي تلعبه المؤسسات الوسيطة في إمداد المشاريع الاستثمارية بمختلف التمويلات، توصلنا إلى أن الوساطة المالية في المجتمعات الحالية ضرورة لا بد منها لكي تتماشى المعاملات المالية وفق السير السريع للتطورات في جميع المجالات.



الفصل الثاني

المبحث الأول: مفاهيم حول البنوك التجارية

في التوجه الجديد نحو نظام اقتصاد السوق من أهم المؤسسات المصرفية التي تساهم في بناء اقتصاديات الدول خاصة مع التوجه الجديد نحو نظام اقتصاد السوق، فهي تقوم بدور الوسيط بين المودعين والمقترضين وذلك بإتباع سياسة توظيف الأموال وجلب الودائع تشجيعا للادخار ومحاربة اكتناز الأموال، وتمويل الاستثمارات وكذلك الدورات الاستغلالية للمؤسسات، إضافة إلى تغطية كل الاحتياجات الموسمية ومواجهة الخسائر المحتملة التي قد تتعرض لها مختلف المؤسسات كذلك توفير السيولة اللازمة لها إلى جانب وظائف عدة أخرى قد تختلف حسب نوع البنك أو السياسة المصرفية المنتهجة.

المطلب الأول: مفهوم البنك وأنواعه

أولاً: مفهوم البنك

✓ لغة: يرجع أصل كلمة بنك إلى الكلمة الإيطالية بانكو (banco) وتعني مصطبة ويقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ثم تطور المعنى كي يقصدوا بالكلمة المنضدة التي يجري فوقها عد وتبادل العملات (comptoir)، ثم أصبحت تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة التي تجري فيها المتاجرة بالنقود.¹

يقال صرف، صارف، و إصطراف الدنانير بدلها بدراهم، أو دنانير بما سواها والصراف والصيرفي والمصرف وجمعها مصارف، تعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقتراض والإقراض.²

ومن خلال مفهوم الكلمة يمكن تعريف البنك كالتالي:

✓ اصطلاحاً:

تختلف التعاريف الخاصة بالبنوك باختلاف القوانين والأنظمة والتي تحكم أعمالها والتي تتباين من بلد إلى آخر كما تختلف باختلاف طبيعة نشاط هذه البنوك وشكلها القانوني، لذا فإن من الصعوبة إيجاد تعاريف شاملة لها على اختلاف أنواعها وأشكالها والقوانين التي تحكم أعمالها، ويمكن إبراز مفهوم البنك من خلال عدة تعاريف:

¹ شاكِر القزويني، محاضرات في الاقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2002، ص24.

² مرجع نفسه، ص24.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

✓ البنك هو « منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور، أو منشآت الأعمال أو الدولة بغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة».¹

✓ البنك هو « منظمة أعمال تقوم بإشباع الحاجات والرغبات المالية للأفراد والجماعات من خلال أنشطة مصرفية متنوعة أهمها قبول إيداعات ومنح القروض».²

✓ البنك هو « المكان الذي يلتقي فيه عرض النقود بالطلب عليها، وهو المنشأة التي تقبل ديونها ممثلة في الودائع المودعة من طرفها في تسوية الديون بين أفراد ومؤسسات المجتمع، أي تتمتع ودائعها بقبول عام في الوفاء تقريبا».³

✓ أما المشرع الجزائري فقد عرفه بأنه « شخصية معنوية مهمتها العادية والرئيسية جمع الودائع من الجمهور، ومنح القروض، وتوفير وسائل الدفع اللازمة، ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها».⁴

من خلال ما سبق، نجد أن البنك هو « مؤسسة مالية لتجميع الفائض لدى الأعوان الاقتصاديين والأفراد قصد إنجاز المشاريع أو تغطية النفقات الطارئة ».

ثانيا:أنواع البنوك : تتفق البنوك على أساس تكوينها وممارستها للعمل المصرفي إلا أنه يمكن تقسيمها إلى مجموعات مختلفة، وذلك وفق أسس ومعايير مختلفة. يمكن أن نوضح ذلك من خلال الشكل التالي الذي يبين أنواع البنوك:⁵

¹ شاكر القزويني، مرجع سابق، ص24.

² طارق طه، إدارة البنوك ونظم المعلومات، ط 1، الحرمين للكمبيوتر، 2000، ص33.

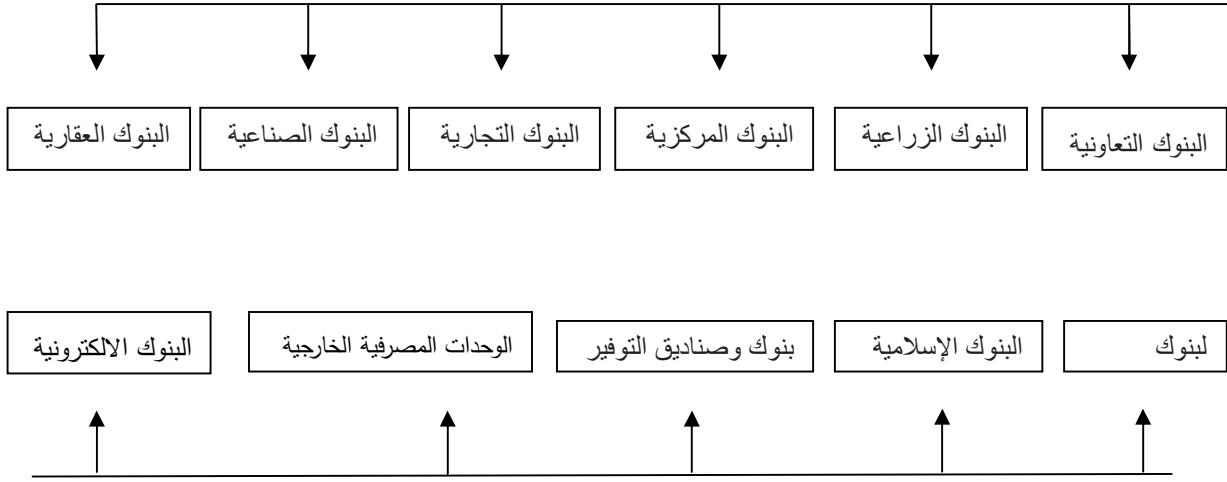
³ محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، ط 1، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص9.

⁴ القانون (90 . 10) المؤرخ في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد و القرض.

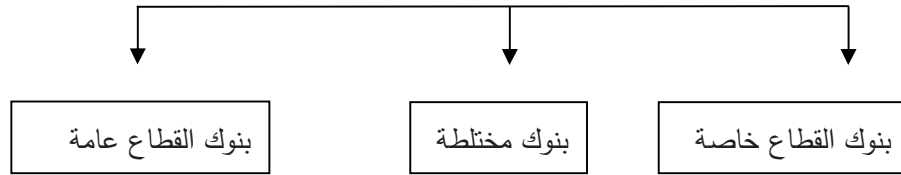
الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

الشكل 01:أنواع البنوك

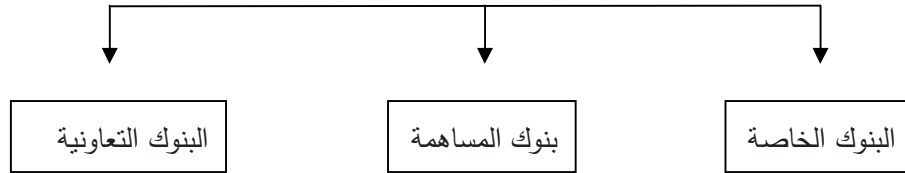
1- تصنيف البنوك حسب النشاط:



2- تصنيف البنوك حسب علاقتها بالدولة:



3- تصنيف البنوك حسب شكل الملكية:



4- تصنيف البنوك حسب الشكل



المصدر: فائق شقير والآخرين، محاسبة البنوك، ط 1، دار المسيرة، عمان، 2000، ص 27.

المطلب الثاني: مهام وخصائص البنوك

أ. مهام البنوك

يقوم البنك بعدة مهام ونذكر أهمها فيما يلي:

أولاً: جمع الموارد:

للتمكن البنوك من منح القروض، يجب أن يكون إجمالي ما لديها مساوياً لقيمة القروض الممنوحة والذي تتحصل عليه من:¹

أ- **الأموال الخاصة:** والمتمثلة في رأس مال البنك واحتياطياته.

ب- **الزبائن:** يقوم الزبائن بوضع أموالهم لدى البنك، هذا الأخير يقوم بتوظيف تلك الأموال المتحصل عليها في شكل سندات على المدى الطويل، على العكس إذا كانت في شكل ودائع تحت الطلب أو قصيرة الأجل، فالبنك غير ملزم بتجميدها، بل يوظفها على المدى القصير ويمطن تمييز ثلاثة موارد: الودائع، سندات الخزينة، حسابات التوفير.

1- الودائع: تعرف على أنها كل ما يضعه الأفراد أو الهيئات لدى البنك لمدة قصيرة أو طويلة، ونجد أنواع من الودائع:

- **ودائع تحت الطلب:** ويكون الفرد هنا حراً في التصرف في ودائعه، دون الحصول على فوائد.

الودائع لأجل: يكون الفرد ملزماً بانتظار المدة المتفق عليها مسبقاً ليتمكن من سحب أمواله، وتعتبر هذه الودائع من التوظيفات السائلة القصيرة الأجل ويمكن لصاحبها أن يحصل على عائد في شكل فائدة.

- **الودائع الإيداعية:** تشبه الودائع لأجل، إلا أنها تعتبر من التوظيفات الطويلة الأجل.

- **الودائع الائتمانية:** ينشأ هذا النوع من الودائع بمجرد فتح حسابات ائتمانية، والقيام بعمليات الإقراض، إذا فهو لا يكون نتيجة إيداع حقيقي .

إن قبول البنوك للودائع يخول لها حق ممارسة جميع التسويات مثل: تسوية الديون عن طريق المقاصة أو الترحيل في الحساب دون الحاجة إلى تداول كمية كبيرة من العملة، وما

¹ فائق شقير والآخرين، مرجع سابق، ص 28.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

يترتب على ذلك من مخاطر، والتسويات التي تقوم بها البنوك هي تحصيل الشبكات وتحصيل الكمبيالات والتحصيلات المستندية.¹

2- **سندات الخزينة:** هي عبارة عن أوراق مالية تقوم البنوك بإصدارها للعامة (الجمهور) مقابل توظيف رأس مال، وعند الاستحقاق يتم تسديد المبلغ من طرف البنك مع دفع فوائد عليه.

3- **حسابات التوفير:** تتمثل في فتح حسابات للأشخاص الطبيعيين فقط وذلك في شكل دفاتر.

ج - **الأسواق النقدية أو الوسيطة:** السوق النقدي هو "السوق الذي من خلاله تتفاوض البنوك أو تتباحث فيما بينها عن احتياجاتها ومصادرها مكن رأس المال في المدى القصير". إذا السوق النقدي هو سوق رؤوس الأموال القصيرة الأجل، وتلجأ البنوك لهذه الأسواق في حالة عدم كفاية مواردها، أي عند الضرورة.

ثانيا: منح الإئتمان: هذه الوظيفة تتمثل في منح البنوك نقودا (ورقية، مصرفية) لأفراد (رجال الأعمال، تجار) خلال فترات زمنية مختلفة، غالبا ما تكون أقل من سنة، وهذا لمساعدتهم في عملياتهم العاجلة، ولمباشرة أعمالهم ونشاطاتهم على أن يردوا تلك المبالغ مع فوائد على القروض، ويقوم البنك بمنح نقود الأفراد وذلك في شكل ما يسمى قروض قصيرة الأجل، حيث تستغرق شهورا فقط، وهي تعتبر هامة لمواجهة النشاط التجاري والاقتصادي وكذلك قروض طويلة ومتوسطة الأجل وهذه تكون لأكثر من سنة وآجال طويلة حيث تكون موجهة لأغراض تجارية، إنتاجية وعقارية.

إن البنك يعمل على تلبية طلبات عملائه وذلك للحصول على فوائد وهو يحاول الحصول على ضمانات كافية في منح القروض.²

ثالثا: وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارتها: حسب المادة 113 من قانون رقم 90 - 10 المؤرخ في 14/04/1990 المتعلق بالنقد والقرض "تعتبر وسائل الدفع كل الأدوات التي تسمح لكل شخص بتحويل أمواله، وهذا مهما كانت الركيزة أو الأسلوب التقني المستعمل".

¹ رغيث زهيدة و آخرون، فاعلية البنوك في الاستثمار، مذكرة شهادة ليسانس تطبيقي، جامعة دالي إبراهيم الجزائر ، 2002، ص 32.

² د. مصطفى شبيحة رشدي، اقتصاديات النقود والمصارف والمال ، دار الجامعة للنشر، ط 6، 2001، ص 55.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

هذه المهمة يجب أن تكون بشكل يسهل إجراء العمليات المالية ويوسع من مجالات تدخل البنوك علما أنه كلما كانت وسائل الدفع المتاحة كثيرة، كلما كان الأمر إيجابيا في النظام البنكي شرط أن يكون هذا الأخير متحكما في الإدارة الجيدة لهذه الوسائل مما يساعد البنوك على ضمان خدماتها والتمثلة في الشيك، تحويل الحسابات، عمليات الصندوق، طلب اعتماد... الخ وهذه الأخيرة تسمح بالبنوك بإرضاء حاجيات زبائنها.

رابعا: عمليات الصرف: عند قيام معاملة بين عونين اقتصاديين، مقيمين في بلدين مختلفين تظهر الضرورة إلى استعمال العملات الخارجية، أي على الزبون أن يتوفر لديه مبلغ مالي معين بعملة البلد المصدر الأجنبي للقيام بالدفع، وهذا ما يسمى بعملية الصرف والتي تتم في مكان يدعى "سوق الصرف" ويقصد به شبكة العلاقات الموجودة بين وكلاء الصرف في كل البنوك المنتشرة عبر مختلف أنحاء العالم.

كما أن الشروط التي يجب على النظام البنكي احترامها، عند قيامه بعمليات الصرف لفائدة المستوردين حددتها التعليمات رقم 94-20 المؤرخة ب 12/04/1994.¹

خامسا: البنك كمستشار للمؤسسة: يتمتع البنك بخبرة كبيرة في ميدان التسيير المالي هذا ما يؤهله إلى لعب دور مستشار للمؤسسات، وما يسمح له بتقديم عدة خدمات تسهل إنشاء المؤسسات وتنمية تلك التي ترغب في أن يكون لديها نشاطات في الخارج، وكذلك يمكن للبنك أن يقدم خدمات أخرى مثل استعلامات تجارية... الخ التسيير المحاسبي، نماذج التنبؤ المالي لاختيار الاستثمارات.

سادسا: خصم الأوراق التجارية: إن الأوراق التجارية غالبا ما تكون في شكل كمبيالة، حيث يقدم حاملها للبنك قبل حلول ميعاد استحقاقها للحصول على النقود، وتكون أقل من المبلغ الوارد في تاريخ استحقاق الكمبيالة .

إن البنك يقوم بخصم فرد بين قيمة الورقة التجارية قبل تاريخ استحقاقها، و قيمة المبلغ في نفس التاريخ وهذا نظير الفائدة التي يستحقها البنك مقابل الخدمة التي أداها للشخص، بتخليه عن أمواله مدة زمنية معينة وتسمى تلك الفائدة "معدل الخصم"، ويطلق على هذه

¹ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص 95.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

العملية "خصم الأوراق التجارية" ويضاف لمبلغ الخصم نسبة ضئيلة كعمولة مع مصاريف التحصيل.¹

إن مجموع هذه التكاليف يعطينا ما يسمى بـ "الآجيو" حيث :

$$\text{الآجيو (AGIOS)} = \text{الخصم التجاري} + \text{العمولات} + \text{الرسوم}$$

سابعاً: **مساهمة البنك في المؤسسات:** يمكن للبنك أن يكون مساهماً في رأس مال مؤسسة ما، ويكون ملزماً بذلك في حالة ما إذا كانت المؤسسة تواجه صعوبات مالية، أما في حالة نشأة المؤسسة جديدة أو التوسع في أخرى، فهنا غالباً ما يتدخل البنك لحل مشاكل التمويل (مواجهة نقص السيولة) مع العلم أن إجمالي مساهمات البنك في رأس مال المؤسسات لا يجب أن يتجاوز نصف أمواله الخاصة، وهذا ما ينص عليه قانون رقم 10-90 بتاريخ 14-04-1990.²

ب. **خصائص البنوك التجارية:** وتتميز المصارف التجارية بالخصائص التالية :

- أنها أكثر أنواع المصارف مخاطرة في عملياتها مما يجعلها متحفظة في ممارسة فعاليتها فعلياً فإنها تتحمل مسؤوليات جسيمة في إدارة الأعمال .
- تعتمد هذه المصارف على رؤوس أموال قليلة مقارنة بحجم الأموال التي تتعامل بها .
- تهدف هذه المصارف بشكل أساسي إلى تحقيق الرغبة في أنشطتها وفعاليتها المختلفة، كما تسعى إلى تعزيز مركزها التنافسي في السوق العالمية .
- تواجه هذه المصارف متطلبات السيولة أكثر من غيرها من المصارف وذلك لتعاملها بالودائع تحت الطلب بشكل كبير وكذلك منحها للقروض القصيرة الأجل .
- تتصف كذلك بتعامل عدد كبير من الجمهور ومنشآت الأعمال معها مقارنة بالمنشآت المالية الأخرى ويعود السبب في ذلك إلى قدم تعاملها بالصكوك والحسابات الجارية.³
- خلق ودائع: حيث أن البنك لا يخلق أي نقد، وإنما يقتصر دوره على الموازنة بين كمية الودائع واستخدامها، أي مجرد التوزيع لموارده بين نقد سائلة لمواجهة طلبات السحب،

¹ رغيث زهيدة و آخرون، مرجع سابق، ص 32.

² مرجع نفسه، ص 32.

³ فلاح حسين الحسيني ومؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، الأردن ، 2000، ص204.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

وقروض منحها لعملائه، ويحصل في مقابل ذلك على ثمن (سعر الفائدة) فالبنك يقترض ويقرض، وهو يقرض بفائدة أكبر، ويقترض بفائدة أقل، والفرق بين الفائدتين هو ربح البنك.¹

المطلب الثالث : تعريف البنوك التجارية وبيان وظائفها

أولاً: تعريف البنوك التجارية

البنك هو منشأة مالية تتصب عملياتها الرئيسية على تجميع الموارد أو الأموال الفائضة عن حاجات أصحابها (أفراد، مؤسسات، الدولة)، وإعادة إقراضها وفق أسس معينة أو استثمارها في مجالات أخرى . ولقد تعددت التعاريف الخاصة بالبنوك التجارية، إلا أنها تفيد في مجموعها على أن البنك التجاري هو مؤسسة مالية غير متخصصة، تعمل في السوق النقدي، وتطلع أساساً بتلقي الودائع بمختلف أنواعها، كما تتميز عملياتها بشكل خاص بالتعامل بالائتمان قصير الأجل، وهذا ما يميزها عن المؤسسات الائتمانية الأخرى. كما يعرف البنك التجاري على أنه المؤسسة التي تستعمل النقود كمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود إلى منتجات تسمى "المساهمة"، والتي تضعها تحت تصرف زبائنها . فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية والتي تشتري وتحول وتبيع، كما تمتلك - كأي مؤسسة - أموالاً خاصة أين يشكل جزء منها المخزون الأدنى . ولكن ما يميزها عن بقية المؤسسات هو أنها تشتري دائماً مادتها الأولية بالاقتراض، وتبيع منتجاتها دائماً بالإقراض، وبذلك فهي تعرض مساهميتها ودائنيها أي (مورديها) للخطر، كما تتعرض هي نفسها للخطر اتجاه (أو مع) مشتريها (أي زبائنها) .²

ويعتبر البنك التجاري كوسيط ينصب عمله على التعامل بالنقود، كما يركز نشاطه على أسس ومبادئ خاصة، فهو وسيط ملزم باستقبال ومنح وإنشاء وتحويل النقود . كذلك فإن البنك يخضع لقواعد ومعايير محددة بتنظيمات وقوانين خاصة، فهو يستعمل لممارسة نشاطه منتجات تتمثل في تقنيات التعامل بالنقود، حيث تتوفر هذه المنتجات من خلال تنظيم معين وإجراءات موافقة.

¹ أسامة محمد فولي، مبادئ النقود والبنوك، در الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية، 1999، ص ص 179 - 180.

² رغيس زهيدة وآخرون ، مرجع سابق، ص22.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

وقد عرف المشرع الجزائري البنوك التجارية على انها: أشخاص معنوية مهمتها العادية والرئيسية إجراء العمليات الموصوفة في المواد من 66 إلى 69 من نفس القانون، وتتضمن هذه العمليات ما يلي¹

- تلقي الأموال من الجمهور لا سيما في شكل ودائع، مع حق استعمالها لحساب من تلقاها بشرط إعادتها.
- منح القروض، وتشكل عملية القرض كل عمل لقاء عوض يضع بموجبه شخص ما أو يعد بوضع أموال تحت تصرف شخص آخر، أو يأخذ بموجبه لصالح الشخص الآخر التزاما بالتوقيع كالضمان الاحتياطي أو الكفالة أو الضمان.
- توفير وإدارة وسائل الدفع ووضعها تحت تصرف الزبائن، وتعتبر وسائل دفع كل الأدوات التي تمكن كل شخص من تحويل أموال، مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل.

ثانيا: وظائف البنوك التجارية:

تتلقى البنوك التجارية سمعتها من خلال الوظائف الهامة التي تؤديها، حيث أن تطورها وتطور الاقتصاد بشكل عام فرض عليها تطوير خدماتها ووظائفها، والتي تنقسم إلى وظائف كلاسيكية والمتمثلة في:

- تلقي الودائع على اختلاف أنواعها.
- تقديم القروض، والقيام بالاستثمارات المتنوعة.
- بالإضافة إلى الوظائف الحديثة، والتي منها ما ينطوي على الائتمان، ومنها ما لا ينطوي على الائتمان، وفيما يلي نذكر أهمها²:
- إدارة محافظ الاستثمار، حيث تعمل البنوك التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب العملاء، وكذلك متابعة حركة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار...إلخ.

¹ القانون رقم (11-03) المؤرخ في 14 أبريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض .

² اسماعيل أحمد الشناوي و عبد النعيم مبارك ، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الاسكندرية ،2000، ص ص 218-219.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- خصم الأوراق التجارية وتحصيلها، فقد يحدث أن يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصم تلك الأوراق، مقابل عمولة (AgiOS) التي تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك نتيجة تحويل الأخطار إليها.
- تمويل عمليات التجارة الخارجية، حيث تلعب البنوك التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين، من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.
- التعامل بالعملات الأجنبية، حيث تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أو آجلا، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة أو العلاج...الخ.
- تقديم الدراسات والاستشارات لحساب الغير، حيث أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها.
- تحصيل الشيكات، حيث تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة.
- كما تقوم البنوك التجارية بوظائف أخرى تعود عليها بفوائد معتبرة كخدمات الكمبيوتر، تأجير الخزائن الحديدية، سداد المدفوعات نيابة عن العملاء، إدارة ممتلكات وتركات المتعاملين معها، تمويل الإسكان الشخصي...الخ.

المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول الاستثمار

سوف نحاول في هذا المبحث إعطاء مفاهيم عامة حول الاستثمار وكذا أشكاله، بالإضافة إلى أهمية الاستثمار وأنواعه مع التطرق إلى أدوات الاستثمار وأهدافه.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار وأشكاله

أولاً: مفهوم الاستثمار

1_ المقصود باصطلاح الاستثمار هو استخدام للأصول في إقامة مشروعات جديدة أو منشآت قائمة يدر من ورائه عائداً أو فائدة إضافية لها، فهو إذن أي نشاط استثماري ينطوي على ممارسة أعمال يترتب عليها إنفاق، وينجم عنه تكوين أصول استثمارية يمكن تشغيلها والاستفادة منها لفترات زمنية مقبلة¹.

2_ مفهوم الاستثمار عموماً يقصد به معنى اكتساب الموجودات المادية والمالية².

لكن هذا المفهوم للاستثمار يختلف في الاقتصاد عنه في الإدارة المالية. وبذلك سوف نميز بين مفهومين للاستثمار مفهوم الاستثمار بالمعنى الاقتصادي، مفهوم الاستثمار بالمعنى المالي والمحاسبي.

أ- مفهوم الاستثمار بالمعنى الاقتصادي:

يمكن تعريف الاستثمار بأنه: "استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات أو الطاقات الإنتاجية الجديدة، اللازمة لعمليات إنتاج السلع والخدمات والمحافظة، على الطاقات الإنتاجية القائمة أو تجديدها".

ب - مفهوم الاستثمار في الإدارة المالية والمحاسبية³:

عادة ينظر إلى الاستثمار من قبل رجال الإدارة (على أنه اكتساب الموجودات المالية، ويصبح الاستثمار في هذا المعنى هو التوظيف المالي في الأوراق والأدوات المالية المختلفة من أسهم وودائع ... الخ.

¹ زهبة حوري، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الآثار، أطروحة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007، ص 06.

² منصور الزين، آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتنمية الاقتصاد، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006، ص 20_21.

³ منصور الزين، مرجع سابق، ص - ص 21_22.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

وهناك من يعرف الاستثمار على أنه التعامل بالأموال للحصول على أرباح وذلك بالتخلي عنها في لحظة زمنية معينة، ولفترة زمنية محددة، بقصد الحصول على تدفقات مالية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية، للأموال المستثمرة وتعوض عن عامل المخاطرة الموافق للمستقبل.

أما في المحاسبة تمثل الاستثمارات مجموع الممتلكات والقيم الدائمة المادية والمعنوية المنشأة أو المشتراة من طرف المؤسسة، الهدف ليس بيعها ولكن استعمالها كوسائل دائمة الاستغلال بحسب العمر الإنتاجي لها، وتتمثل في الصنف الثاني من المخطط المحاسبي.

ثانيا: خصائص الاستثمار

يتميز الاستثمار بجملة من الخصائص هي:¹

1_ تكاليف الاستثمار:

وهي كل المبالغ التي يتم إنفاقها للحصول على الاستثمار، وتشمل كافة المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع الاستثماري حيث تنقسم إلى نوعين:

أ_ **التكاليف الاستثمارية:** وهي تلك المصاريف اللازمة لإنشاء المشروع والتي تتفق مع بداية المشروع إلى أن تحقق هذا الأخير تدفقات نقدية، وتتمثل في تكاليف الأصول الثابتة، أي كل النفقات المتعلقة بشراء الأصول الثابتة من أراضي، معدات، مباني، آلات، والتي تمثل الجزء الأكبر من تكلفة المشروع. بالإضافة إلى تكاليف متعلقة بالدراسات التمهيديّة، أي كل النفقات التي تتدفق قبل انطلاق المشروع مثل مصاريف التصميمات، الرسوم الهندسية، وهذا إلى جانب مجموعة من التكاليف مثل: تكاليف التجارب وتكاليف إجراء الدورات التدريبية.

ب_ **تكاليف التشغيل:** تندمج تكاليف التشغيل في المرحلة الثانية للاستثمار وهي مرحلة التشغيل وذلك بعد إقامته ووضعه في حالة صالحة لمباشرة العمل، فتظهر مجموعة جديدة من التكاليف اللازمة، لاستغلال طاقات المشروع المتاحة في العملية الإنتاجية، ومن جملة هذه التكاليف نذكر: النقل، التأمين، مصاريف المستخدمين و الأجور، مصاريف المواد اللازمة للعملية الإنتاجية....

¹ منصورى الزين، مرجع سابق، ص - ص 23 _ 24.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

2_ التدفقات النقدية: وهي كل المبالغ المالية المنتظر تحقيقها في المستقبل على مدى حياة الاستثمار، ولا تحسب هذه التدفقات إلا بعد خصم كل المستحقات على الاستثمار مثل الضرائب والرسوم والمستحقات الأخرى.

3_ مدة حياة المشروع: وهي المدة المقدرة لبقاء الاستثمار في حالة عطاء جيد ذي تدفق نقدي موجب، ويمكن الاستناد في تحديد مدة حياة الاستثمار على مدى الحياة المادية بمختلف الوسائل أو التركيز على دورة حياة المنتج وبالتالي على مدى الحياة الاقتصادية للمشروع.

4_ القيمة المتبقية: عند نهاية أية مدة الحياة المتوقعة للاستثمار، نقوم بتقدير القيمة المتبقية له، بحيث يمثل الجزء الذي لم يستهلك من التكلفة الأولية، وتعتبر هذه القيمة المتبقية، إيرادا بالنسبة للمؤسسة وبالتالي يضاف إلى تدفقات الدخل للسنة الأخيرة للاستغلال.

المطلب الثاني: أهمية الاستثمار وأنواعه

أولاً: أهمية الاستثمار

بما أن الاستثمار هو التوظيف المنتج لرأس المال عن طريق توجيه المدخرات إلى عمليات إنتاج سلع وخدمات لإشباع الحاجات الاقتصادية للمجتمع وزيادة رفاهيته، فهو يمثل العمود الفقري بل الدعامة أو الركيزة الأساسية لأي اقتصاد عن طريق تحقيق التراكم الرأسمالي.¹

1_ الأهمية الاقتصادية: في هذا المجال له أهمية وتأثير حقيقي وحساس للغاية، حيث أن الاستثمار يعطي للاقتصاد الوطني فرص حقيقية للتنمية، و ذلك من خلال توسيع السوق الداخلية والخارجية، حيث أن ارتفاع معدلات الاستثمار يؤدي إلي الزيادة في إنتاج السلع والخدمات، وهذا ما يتيح فرص التصدير وما لهذا من آثار على التوازن في ميزان المدفوعات، ورفع رصيد الدولة من العملة الصعبة، و منه زيادة قدرة الاقتصاد الذاتية على التطور بصورة مستمرة بإقامة مشاريع استثمارية إضافية في مجالات أخرى وتحقيق ما يسمى بالانتعاش الاقتصادي.

¹ عبيد سها، زراري أمال، دور الوساطة المالية في الاستثمار، المركز الجامعي يحيي فارس دراسة حالة بنك التنمية المحلية، رسالة ماستر في العلوم التجارية، المدية، 2006، ص - ص 102_103.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

2_ الأهمية الاجتماعية: إن الاستثمار يقوم للتخفيف من حدة الأزمات الاقتصادية من خلال مكافحة البطالة عن طريق خلق مناصب عمل جديدة، وبالتالي ترقية المجتمع عن طريق رفع مستوى دخل الأفراد و تحسين المستوى الاجتماعي.

3_ الأهمية المالية: للاستثمار دور أساسي كمصدر تمويل لتسيير النشاط الاقتصادي، وبصفة خاصة الاستثمار المالي في المؤسسات المالية الوسيطة التي تلعب دور الوسيط ما بين المتعاملين الاقتصاديين الذين هم في حاجة إلى الأموال لتوظيفها والمتعاملين الماليين الذين يتوفرون على الفائض المالي.

كما أنه يساهم في رفع حجم الدخل القومي، حيث يقوم بتمويل خزينة الدولة بالضرائب المفروضة عليه.

ثانياً: أنواع الاستثمار

للاستثمارات تصنيفات عديدة نضرا لأهدافها وطبيعتها وأهميتها ومن هذه التصنيفات نذكر:

1_ من حيث الطبيعة القانونية: يمكن تصنيف الاستثمار إلى ثلاث أنواع:¹

أ_ **الاستثمارات العمومية:** وهي استثمارات تقوم بها الدولة من أجل التنمية الشاملة، ولتحقيق حاجيات المصلحة العامة، مثل الاستثمارات المخصصة لحماية البيئة؛

ب_ **الاستثمارات الخاصة:** ويتميز النوع من الاستثمارات بطابع الربح الذي يتوقعه أصحابها من وراء عملية الاستثمار، وهي تنجز من طرف الأفراد والمؤسسات الخاصة؛

ج_ **الاستثمارات المختلطة:** وتتحقق هذه الاستثمارات بدمج القطاع العام والخاص لإقامة المشاريع الكبيرة التي تتطلب رؤوس أموال ضخمة ولها الأهمية القصوى في انتعاش الاقتصاد الوطني، حيث تلجأ الحكومات إلى رؤوس الأموال الخاصة المحلية أو الأجنبية، لأنها لا تستطيع تحقيق هذه المشاريع برأسمالها الخاص؛

2_ من حيث المدة الزمنية:

و يمكن تقسيم الاستثمارات حسب هذا المعيار إلى ثلاث أنواع و هي:²

¹ منصورى الزين، مرجع سابق ، ص 24.

² عيدي سهام، زرارى أمال، مرجع سابق، ص 116.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

أ_ **الاستثمار القصير الأجل:** وهي الاستثمارات التي يتم إنجازها في مدة تقل عن سنة أو سنتين، وتتخذ عدة أشكال كالودائع الزمنية، الأوراق المالية، التسهيلات الائتمانية قصيرة الأجل. حيث يتسم هذا النوع بقلة الخطورة وسهولة تحويلها إلى نقدية سائلة، وتسمى كذلك بالاستثمارات التشغيلية؛

ب_ **الاستثمارات المتوسطة الأجل:** وهي التي يتم إنجازها في فترة تتراوح بين سنتين وسبع سنوات، ويعتبر هذا النوع من الاستثمار مكملًا للوصول إلى الأهداف الإستراتيجية التي تحددها المؤسسات؛

ج_ **الاستثمار الطويل الأجل:** وهي التي يتم إنجازها في مدة تفوق السبع سنوات، وتشمل الأصول والمشروعات الاقتصادية التي تنشأ لتشغل لمدة طويلة كالمشروعات العقارية التي لا تؤسس بقصد البيع كالفنادق والمصانع، ويتميز هذا النوع من المشروعات بتحقيق دخل سنوي مستمر للمستثمر وأرباح رأسمالية تتحقق على المدى البعيد، كما تتسم بمخاطر عدم التأكد التي يفرضها طول زمن الاستثمار؛

3_ من حيث الأهمية والغرض: تنقسم بدورها إلى عدة أقسام منها: ¹

أ_ **استثمارات التجديد:** وتتمثل في التجديدات التي تقوم بها المؤسسة، وذلك بشراء الآلات والمعدات وجل وسائل الإنتاج، وذلك لاستبدال المعدات القديمة، حتى تتمكن من مسايرة التقدم التكنولوجي، فهي تسعى لشراء المعدات الأكثر تطوراً، وبالتالي فإنها تتمكن من تحسين النوعية وزيادة الأرباح، وبصفة عامة هدفها الأساسي هو الحفاظ على القدرة التنافسية للمؤسسة؛

ب_ **استثمارات النمو (الإستراتيجية):** هدفها الأساسي تحسين الطاقات الإنتاجية لتنمية الإنتاج والتوزيع بالنسبة لمؤسسة لتوسيع مكانتها في السوق، إذ تقوم بتسويق منتجاتها وابتكارات جديدة ومتميزة، لفرض نفسها على المنتجين الآخرين، وهذا ما يسمى بالاستثمارات الهجومية، أما الاستثمارات الدفاعية، فهي التي تسعى المؤسسة من خلالها إلى الحفاظ على الأقل على نفس وتيرة الإنتاج؛

¹ منصورى الزين، مرجع سابق ، ص 25.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

ج_ الاستثمارات المنتجة والغير المنتجة: وهي استثمارات تنقسم على أساس معيار تكلفتها، فكلما كانت الزيادة في إنتاج المؤسسة مع تحسين النوعية وبأقل التكاليف الممكنة، سميت هذه الاستثمارات بالاستثمارات المنتجة، وفي حالة العكس فهي غير منتجة؛

د_ الاستثمارات الإجبارية: وتكون إما اقتصادية أو اجتماعية، فالاجتماعية هي التي تهدف من خلالها الدولة إلى تطوير البنية الاجتماعية للفرد، وذلك بتوفير المرافق العمومية الضرورية. أما الاقتصادية فغرضها هو تلبية الحاجات المختلفة للأفراد من سلع وخدمات مختلفة مع تحسين هذه الخبرة كما ونوعاً؛

هـ_ الاستثمارات التعويضية: هدفها الحفاظ على رأس المال على حاله، وتعويض ما استهلك منه بأموال وإهلاكات، أما الصافية منها فتهدف إلى رفع رأس مال المؤسسة باستثمارات جديدة بحسب الطلب والظروف؛

و_ استثمارات الرفاهية: هذا النوع من الاستثمارات نتائجها غير مباشرة، حيث تقوم بتحسين القدرة الشرائية للمؤسسة، وبالتالي إعطاء صورة حسنة عنها لدى المتعاملين معها والمستهلكين لمنتجاتها؛

4_ التصنيف حسب الهدف: إن أي قرار استثماري من ورائها هدف وتختلف هذه الأهداف من منشأة لأخرى، ومن نظام وهي: ¹

أ_ الاستثمارات التوسعية: و يكون الغرض منها توسيع الطاقة الإنتاجية والبيعية للمؤسسة، وذلك بإدخال أو إضافة منتجات جديدة وزيادة الإنتاج من أجل توسيع مكانتها في السوق وزيادة قدراتها على المنافسة عن طريق خفض كلفة الإنتاج وأحسن مثال عن هذا النوع شركة سوناطراك؛

ب_ الاستثمارات الإستراتيجية: ويهدف هذا النوع إلى المحافظة على بناء واستمرارية المشروع عن طريق مبالغ مستثمرة لأغراض إستراتيجية قد تكون بنسبة معينة من حجم الإيرادات، وأشكال هذه الاستثمارات، شراء كمية كبيرة من احتياطي سلعة معينة في ظرف معين لطرحها مستقبلياً في الأسواق في الوقت المناسب؛

¹ عيادي سهام، زراري أمال، مرجع سابق، ص - ص 116_117.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

ج_ الاستثمار في مجال البحث والتطوير: ويكتسب هذا النوع أهمية خاصة بالنسبة للمنشآت والمشاريع الكبرى، الصناعية منها بشكل خاص وذلك لتعرض منتجاتها للمنافسة، حيث يهدف إلى تدنئة التكاليف وتحسين النوعية بتكثيف الآلية، وتطوير الجهاز الإنتاجي وبالتالي مواجهة المنافسة في السوق؛

د_ الاستثمار التجاري أو الدعائي: تعتبر حملات الدعاية والإعلان لأهداف تجارية استثمارات قائمة بذاتها وغالبا ما تكون غير مادية. فالمردودية المتوقع من وراء مصاريف الدعاية والإعلان يختلف عن المردود المتوقع من الاستثمارات الأخرى، فقد يكون لحظيا أو آجلا، ومن هنا تأتي الصعوبة في تحديد مدى تأثيرها الفعلي على زيادة حجم المبيعات مثلا، وعلى تحسين سمعة الشركة أو المنشأة؛

5_ التصنيف حسب طبيعة الاستثمار: و ينقسم إلى¹

أ_ الاستثمار المادي: ويعبر عن موجودات المؤسسة من الأصول المادية كآلات والعقارات... والمستعملة في النشاط بغية تحقيق جملة من الأهداف منها التجديد والتوسع وزيادة الإنتاجية؛

ب_ الاستثمار البشري: يعتبر توظيف شخص ذو كفاءة معينة في أي مشروع كان نوعا من الاستثمار، حيث أن هذا الأخير يؤدي في المستقبل إلى زيادة أرباحها وإنتاجيتها، كما تعتبر الكلفة المنفقة على العاملين في أي منشأة بغرض رفع مهاراتهم وخبراتهم والزيادة من كفاءتهم نوعا من الاستثمار كذلك، وهذا النوع من الاستثمار لا يخلو كذلك من المخاطرة، حيث أنه من الصعب ضمان مدى كفاءة الشخص المتدرب ودوره في رفع إنتاجية المشروع؛

6_ من حيث الموطن: تنقسم إلى نوعين:²

أ_ الاستثمارات الأجنبية: وتتمثل في تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية التي ترد في شكل أسهم مباشرة من رأس المال الأجنبي في الأصول الإنتاجية للاقتصاد المضيف (الاستثمارات الأجنبية المباشرة)، أو كافة صور القروض الائتمانية طويلة الأجل، التي تتم في صورة علاقة تعاقدية بين الاقتصاد المضيف لها والاقتصاد المقرض (الاستثمار الأجنبي).

¹ _ عيدي سهام، زراري أمال، مرجع سابق ، ص 118.

² _ منصورى الزين، مرجع سابق، ص - ص 27_ 28.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

فالاستثمار الأجنبي المباشر يختلف عن الاستثمار الغير مباشر، كونه يتضمن تحويلات مالية من الخارج في صورة طبيعية، أو في صورة نقدية أو كلاهما بهدف إقامة مشروع إنتاجي، تسويقي إداري في الأجل الطويل، وبغية التأثير بصفة مستمرة في اتخاذ القرار الاستثماري، لتحقيق أقصى ما يمكن من الأرباح عن طريق الرقابة عند الإنتاج الوحدات وتسويقها.

وبذلك يتميز الاستثمار الأجنبي المباشر عن الغير مباشر، حيث أن الاستثمارات غير المباشرة لا تمارس فيها الرقابة على المشروع عند إنتاج كل وحدة، بل تتم الرقابة بصفة عامة دون التعرف على التفاصيل الدقيقة للمشروع، كما هو الحال بالنسبة للاستثمارات المباشرة، كما يتبين اختلاف الاستثمارات المباشرة عن غيرها من حركات رأس المال الدولي مثل القروض والإعانات فلا توجد السمات الخاصة بتعريف الاستثمار المباشر فيها.

والاستثمارات الأجنبية المباشرة أشكال وأنواع متعددة، ويعود اختلاف أشكال هذه الاستثمارات إلى اعتبارات متعددة لعل من أهمها: شكل المستثمر، طبيعة النشاط الاستثماري، صورة الملكية، والشكل القانوني للاستثمار؛

ويطرح مشكل إدراج لأنواع معينة من صور الاستثمار في الاستثمارات المباشرة، وهذه الصور من الاستثمارات وتتمثل في:¹

_ **عقود الرخص:** وتتمثل صور عقود الرخص في نقل حقوق براءات الاختراع أو العلامات التجارية أو الاسم التجاري؛

_ **عقود الإنتاج:** وتتمثل في صور اتفاق بمقتضاه يتم تصنيع منتجات في الخارج، حسب مواصفات معينة لتوزيعها في الداخل؛

_ **العقود الخاصة بالإدارة:** ويتمثل ذلك في صورة اتفاق تمد شركة أو هيئة أجنبية أو هيئة وطنية، بالمديرين الذين تتوافر لديهم خبرة للقيام بالعملية الإدارية لمشروع معين، مقابل عائد من الشركة الوطنية التي ترغب في استخدام الخبراء الأجانب في هذا الشأن؛

ويمكن القول بصفة عامة أن بعض عقود الرخص مثل استخدام براءة الاختراع، وبعض عقود الإنتاج التي يتم بمقتضاها إستيراد المنتج المصنع حسب الاتفاق، ويتم إضافة عملية التغليب أو التعليب في الفروع، فإن هذا يعتبر استثمارا مباشرا، حيث أنه في حالة استخدام

¹ عيدي سهام، زراري أمال، مرجع سابق، ص 120.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

براءة الاختراع، يتم بمقتضاه نقل حق ملكية في صورة عينية، ويمكن هذا الحق في الدخول في مشروعات مشتركة، كما أنه في حالة عقود الإنتاج، فإن إضافة عملية التعليب أو التعليب يعتبر إضافة لقيمة السلعة ويدخل في التكاليف، وبالتالي يعتبر ذلك استثمارا مباشرا. ومن صور الاستثمارات الأجنبية المباشرة الأكثر شيوعا وممارسة نجد الشركات المتعددة الجنسيات، التي يمتد نشاطها الإنتاجي أو التسويقي أو المالي عبر الحدود، في إطار إستراتيجية عامة للشركة الأم والتي على أساسها تتجه ممارسة الشركة الأم لإدارتها لمختلف الفروع عبر الحدود، في إطار إستراتيجية عامة للشركة الأم والتي على أساسها تتجه ممارسة الشركة الأم لإدارتها لمختلف الفروع في الدول المضيفة، وحتى يمكن تحقيق الأهداف الإدارية من ناحية النمو والتوسيع وبالتالي تحقيق أقصى ربح ممكن.

ب_ الاستثمارات المحلية: وتتمثل في كل أشكال الاستثمار المذكورة سابقا، ولكن ملكية رأس المال وكافة الأصول تعود بالكامل للطرف المحلي؛

المطلب الثالث: أدوات الاستثمار وأهدافه

أولا: أدوات الاستثمار

إن المستثمر في أي مجال للاستثمار لابد من أن يمتلك مقابل المبلغ المستثمر أصلا إما حقيقيا كالعقار والسلع أو ماليا كالأسهم والسندات، وهذا ما يطلق عليه أدوات الاستثمار أو واسطة الاستثمار (MediaInvestment)، وتتعدد الأدوات الاستثمارية لدرجة صعوبة عرضها جميعها، ولهذا نقوم بعرض أهمها وأكثرها استعمالا وتداولاً.¹

1_ الأوراق المالية: وهي من أبرز الأدوات الاستثمارية لما توفره من مزايا للمستثمر، وتختلف فيما بينها من عدة زوايا أهمها:

أ_ من حيث الحقوق: فيوجد أوراق ملكية مثل الأسهم بأنواعها، والتعهدات، ويوجد أدوات دين مثلا لسندات، وشهادات الإيداع؛

ب_ من حيث الدخل المتوقع منها: فهناك أوراق مالية متغيرة الدخل كالسهم الذي يتغير نصيبه من الربح من سنة إلى أخرى، ومنها ما هو ثابت الدخل كالسند الذي يتحدد بنسبة ثابتة من قيمته الاسمية؛

¹ عيدي سهام، زراري أمال، مرجع سابق، ص - ص 108_109.

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

جـ_ من حيث درجة الأمان التي توفرها لحاملها: فالسهم الممتاز مثلاً يوفر لحامله أماناً أكثر من السهم العادي، لكن كل منهما أقل أماناً من السند المضمون بعقار لأن هذا الأخير يوفر لحامله حق حيازة الأصل الحقيقي الذي يضمن السند في حالة توقف المدين عن الدفع؛

2_ العقار: يحتل الاستثمار العقاري الدرجة الثانية ويوجد شكلين أساسيين يتم بهما هذا الاستثمار، فهناك استثمار مباشر ويتحقق بشراء عقار حقيقي كسواء المباني والأراضي، أو استثمار غير مباشر ويتحقق بشراء سند عقاري.¹

3_ السلع: إن بعض السلع تتميز بخصائص اقتصادية تجعلها أداة استثمارية في أسواق متخصصة كالبورصات مثل: بورصة القطن بمصر، بورصة البن بالبرازيل، ويتم التعامل بها عن طريق عقود خاصة تعرف بالعقود المستقبلية وهو عقد بيع بين طرفين هما المنتج للسلعة والوكيل أو السمسار، حيث يتعهد كل منهما بتسليم السلعة بكمية وسعر معينين وهذا مقابل حصول السمسار على تأمين أو عطية تحدد بنسبة معينة من قيمة العقد، وهي تشبه المتاجرة بالأوراق المالية غير أن سوق السلع لا يحتوي على سوق ثانوية، والاستثمار به يكون بدرجة سيولة عالية والأسعار تكون معلنة بالسوق ولا تخضع لعملية المساومة.

4_ المشروعات الاقتصادية: وتعتبر من أكثر الأدوات الاستثمارية انتشاراً وتتنوع أنشطتها ما بين صناعي وتجاري وزراعي، كما منها ما يتخصص في تجارة وصناعة السلع، ومنها ما يتخصص في تجارة الخدمات. وهي من أدوات الاستثمار الحقيقية لأنها تقوم على أصول حقيقية كالمباني والآلات، وتشغيل هذه الأصول يؤدي إلى إنتاج قيمة إضافية تزيد من ثروة المالك وتنعكس بشكل زيادة في الناتج القومي.²

5_ العملات الأجنبية: ويحوز هذا النوع من أدوات الاستثمار على اهتمام قسم كبير من المستثمرين، حيث هذا النوع شائع في كثير من أنحاء العالم كفرنسا وطوكيو حيث يتميز سوق العملة الأجنبية بعنصرين هما:

_ حساسيته المفرطة للظروف الاقتصادية والسياسية، وهذا ما يؤدي إلى كبر درجة المخاطرة فيه.

¹ عيدي سهام، زراعي أمال، مرجع سابق، ص 110.

² مرجع نفسه، ص 112.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

_ افتقاره للإطار المادي عكس سوق الأوراق المالية، حيث يتم التعامل فيه بواسطة أدوات اتصال حديثة¹.

6_ المعادن النفيسة: يعتبر الاستثمار في المعادن النفيسة مثل الذهب والفضة مجالات للاستثمار الحقيقي، حيث هي الأخرى لها أسواق منتظمة أهمها سوق لندن وللاستثمار في هذا المجال عدة صور منها:

_ الشراء و البيع المباشر.

_ ودائع الذهب **Gold Deposits** التي تودع بالبنوك.

_ المقايضة أو المبادلة بالذهب **Gold Swaps** .

7_ صناديق الاستثمار: يعتبر أداة مالية لكن وبحكم تنوع الأصول التي يستثمر فيها أموال هذا الصندوق يكون أداة استثمارية مركبة، وعادة يمارس المتاجرة بالأوراق المالية بيعا وشراء وكذا العقارات وصناديق الاستثمار هي عبارة عن بنك أو شركة استثمار مالية متخصصة وذات دراية وخبرة في مجال الاستثمارات تقوم بجمع مدخرات الأفراد وتوجيههم للاستثمار في مجالات مختلفة يحقق من خلالها المساهمون أو الشركاء عائدا.

و الاستثمار عن طريق صناديق الاستثمار يتميز بتحقيق فرصة لزيادة أموال المدخرين الذين لا يملكون خبرة كافية في الاستثمار، وهذا عن طريق تسليم مدخراتهم لأفراد مختصين لاستثمارها مقابل عمولة.

8_ المحافظ الاستثمارية: وهي الأدوات المركبة حيث تتكون من أصلين أو أكثر، يتم استثمار الأموال بهما وتخضع لإدارة شخص يسمى مدير المحفظة الذي قد يكون مالكا لها أو مأجورا، ويمكن أن تكون الأصول المكونة للمحفظة مالية أو حقيقية أو تتكون من كلا النوعين، وتختلف من حيث العوائد التي تحققها ويسمى المستثمر المكون للمحفظة إلى تحقيق أكبر عائد ممكن بأدنى حد من المخاطرة عن طريق اختيار تشكيلة متنوعة من الأصول وأدوات الاستثمار والمناسبة لتحقيق أهدافه².

¹ عيدي سهام، زراري أمال، مرجع سابق، ص 113.

² نفس المرجع، ص 114_115.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

ثانيا: أهداف الاستثمار

- لا يمكن حصر جل أهداف الاستثمار، وذلك لاختلافها تبعا لنوع الاستثمار و كذا حسب طبيعة المشروع الاستثماري. غير أنه مهما كانت الأداة الاستثمارية المستعملة في عملية الاستثمار فإن الهدف من القيام بأي استثمار ينحصر في النقاط التالية¹:
- _ الحصول على أرباح (عوائد) لتحقيق منافع شخصية أو عامة.
 - _ خلق مناصب شغل و التقليل من شبح البطالة.
 - _ إشباع رغبات المستهلك، وهذا عن طريق توفير العرض وذلك بإنتاج السلع والخدمات.
 - _ تحقيق الاكتفاء الذاتي والاستقلالية الاقتصادية.
 - _ الحصول على العملة الصعبة و ذلك عن طريق تصدير السلع والمنتجات المادية.
 - _ تطوير المجالات الصناعية كالمجال الصناعي مثلا، حيث أن الاستثمار في أي مجال يؤثر على المجالات الأخرى.
 - _ خلق وتطوير نشاطات إما موجودة أو غير موجودة.
 - _ تدعيم الهيكل الاقتصادي عن طريق إنشاء البنيات التحتية.
 - _ السعي إلى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

¹ عيدي سهام، زراري أمال، مرجع سابق، ص103_104.

المبحث الثالث: التحفيزات ودورها في تطوير الاستثمار

تسعى الحكومة إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي متزامن وتحفيز المستثمرين على زيادة استثماراتهم من خلال إعفاءات ضريبية وحوافز أخرى متنوعة في بداية استغلال المستثمرين للمشاريع.

المطلب الأول: التحفيز الجبائي كأداة لتشجيع الاستثمار

يمكن أن تستفيد مشاريع الاستثمار من امتيازات وتخفيض جبائي وفقا لموقع وتأثير المشاريع على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك بغرض خلق مناخ ملائم لتسهيل تدعيم الاستثمار وذلك من خلال مايلي:¹

1. الامتيازات الممنوحة للاستثمار:

يتلخص الاتجاه العام لجهاز الاستثمار في الجزائر في الصيغة التالية: بقدر ما يكون الاستثمار ذو فائدة بقدر ما تعطى له حوافز معتبرة، تختلف هذه الامتيازات حسب الموقع وطبيعة الاستثمار، هي مقسمة إلى ثلاثة أنظمة رئيسية وهي:

- يعني النظام العام بالمشاريع الاستثمارية الجارية، والتي تقع خارج المناطق المراد تطويرها.

- يهتم نظام مناطق التنمية (أو الاستثمارية) بالمشاريع الاستثمارية الجارية، والتي تقع في المناطق المراد تطويرها.

- يهتم نظام إبرام اتفاقات الاستثمار بالمشاريع الاستثمارية التي تمثل منفعة خاصة للاقتصاد الوطني.

2. الامتيازات المقدمة في إطار النظام العام:

مرحلة تثبيت المشروع:

- الإعفاء من الضريبة على السلع والخدمات، غير المدرجة.
- الإعفاء من الرسوم الجمركية على المعدات المستوردة، غير مدرجة.
- الإعفاء من ضريبة النقل على المكتسبات العقارية.
- مرحلة الاستغلال:

¹ www.andi.dz

- الإعفاء لمدة ثلاث سنوات، من ضريبة أرباح الشركات.
- الإعفاء لمدة ثلاث سنوات، من ضريبة النشاط المهني.

3. الامتيازات المقدمة في إطار نظام المناطق المراد تطويرها:

• مرحلة تثبيت المشروع:

- الإعفاء من القيمة المضافة على السلع والخدمات.
- الإعفاء من الرسوم الجمركية على المعدات المستوردة.
- الإعفاء من ضريبة التنقل على المكتسبات العقارية.
- رسوم التسجيل يسعر منخفض (00/0) للعقود التأسيسية وزيادة رأس المال .
- إمكانية التكفل الجزئي أو الكلي من الدولة بالنفقات المرتبطة بأشغال البنى التحتية الضرورية لإنجاز الإستثمار...

• مرحلة الاستغلال:

- الإعفاء لمدة عشر سنوات، من الضريبة على النشاط المهني، الإعفاء لمدة عشر سنوات، من الضريبة العقارية.
- إمكانية توفير امتيازات أخرى (تأجيل العجز وفترة الاستهلاك)

4. الامتيازات الممنوحة في إطار نظام الاتفاقية:

يمكن للاستثمارات ذات الصلة بهذا النظام ان تستفيد من كل أو بعض المزايا التالية:¹

- مرحلة تثبيت المشروع (لمدة يصل لخمس سنوات).
- الإعفاء من الرسوم والضرائب المستحقة والاقتطاعات الجبائية الأخرى على جميع السلع والخدمات المستوردة أو المشتراة محليا.
- للإعفاء من ضريبة التنقل على المكتسبات العقارية والإعلانات القانونية .
- الإعفاء من رسوم التسجيل.
- الإعفاء من الضريبة العقارية.
- مرحلة الاستغلال (لمدة أقصاها 10 سنوات) :
- الإعفاء من الضريبة على فوائد الشركات.

¹www.andi.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- الإعفاء من الضريبة على النشاط المهني، زيادة على هذه المزايا، يمكن للمجلس الوطني للاستثمار أن يقدم تسهيلات وامتيازات إضافية للاستثمارات المنجزة في القطاعات التي تمثل فائدة كبيرة بالنسبة للدولة.

✓ الضريبة على أرباح الشركات:

تدفع كل الشركات ذات رؤوس الأموال لهذه الضريبة، تمثل نسبة الضريبة المستحقة 25 بالمئة من الفوائد المحققة في الجزائر، وقد تخفض إلى 12,5 بالمائة، إذ تم الاستثمار بهذه الفوائد هذه النسبة هي الأضعف في المغرب.

✓ الضريبة على النشاط المهني:

تدفع هذه الضريبة سنويا، وتعنى بمجموع المبيعات المحققة، دون ضريبة القيمة المضافة، تحسب قيمتها باعتبار التخفيضات التي أقرها القانون من 30-50 بالمائة قيمة الضريبة هو 2 بالمائة موجودة من الفائدة المستحقة .

✓ ضريبة القيمة المضافة:

تخضع المبيعات المحققة لدفع هذه الضريبة الموجودة في أسعار بيع المنتجات، تنزع هذه الضريبة حسب مبدأ الحسم، الذي تحكمه شروط موسعة، فهي محددة شكلا وزمنا في القانون. يوجد حاليا نسبتين من ضريبة القيمة المضافة واحدة عالية وتمثل 17 بالمائة والثانية مخففة وتمثل 7 بالمائة. فرض الضريبة يكون فعليا، لكن الحسم لا يسدد حتى جزئيا؛

✓ الضريبة على العقار:

تشكل قاعدة الضريبة المستحقة لهذا الرسم من القيمة الجبائية المفروضة على الملكية، تمثل الضريبة على العقار 3 بالمائة من الملكية المبنية، كما تشمل 5% من الملكية الغير مبنية، والتي تقع في مناطق ليست عمرانية؛

أولا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار

أنشأت الوكالة في إطار الإصلاحات الأولى التي تم مباشرتها في الجزائر خلال السبعينات، والمكلفة بالاستثمار، وقد شهدت تطورات تهدف إلى التكيف مع التغيرات الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، خولت لهذه المؤسسة الحكومية التي كانت تدعى في الأصل وكالة الترقية ودعم ومتابعة الاستثمار من 1993 إلى 2000 ثم أصبحت " الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار " مهمتها تسهيل وترقية ومرافقة المستثمرين.

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار المنشأة بموجب المادة 6 من الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 01 جمادي الثاني عام 1422 الموافق لـ 20 أوت 2001 ، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي وتدعى في صلب النص " الوكالة".¹

يوجد مقر الوكالة في الجزائر العاصمة، وللوكالة هياكل لا مركزية على المستوى المحلي ويمكنها إنشاء مكاتب تمثيل في الخارج، ويحدد عدد هياكل المحلية والمكاتب في الخارج ومكان تواجدتها عن طريق التنظيم.²

ولقد تجسد الانتقال من وكالة الترقية ودعم الاستثمار الى الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في تعديلات على مستوى الاطارات المؤسسية والتنظيمية ، ولقد ضمت الوكالة بحكم خبرتها وحنكتها في مجال ترقية الاستثمار مكانة داخل شبكات دولية لوكالات ترقية الاستثمار ، كما تحافظ على تعاون مع نظرائها بما في ذلك الاوروبيين والعرب، والآسيويين، كما تعمل من أجل تقديم خدمات وفقا للمعايير والمقاييس الدولية مع مؤسسات وهيئات دولية مختلفة:

- **CNUCED**: للاستشارة والخبرة بمناسبة فحص سياسة الاستثمار في الجزائر.
- **ONUDI**: لتكوين، إتقان وتحسين مستوى إطارات الوكالة حول مناهج تقييم مشاريع الاستثمارات.³
- البنك العالمي من أجل تدقيق سياق إنشاء المؤسسات.

ثانيا: الإعفاءات الضريبية والامتيازات الممنوحة للمستثمر

يمكن أن تستفيد مشاريع مشاريع الاستثمارات من إعفاء وتخفيض جبائي وفقا لموقع وتأثير المشاريع على التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويحدد المجلس الوطني للاستثمار شروط الحصول على هذه المزايا فيمايلي :

¹www.andi.dz

² مرسوم تنفيذي، أمر رقم 01-03، مؤرخ في 01 جمادي الثاني 1422، الموافق لـ 20 أوت 2001 يتعلق بتطوير الاستثمار، المادة 22، الجريدة الرسمية ، العدد 74، ص 17.

³www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- تتجزأ الاستثمارات بقوة القانون من الحماية والضمانات المنصوص عليها في القوانين والتنظيمات المعمول بها، ونخضع الاستثمارات التي استفادة من المزايا قبل انجازها لتصريح بالاستثمار لدى الوكالة؛
 - يحدد شكل الوكالة التصريح بالاستثمار وكيفية طلب المزايا، وقرار منح المزايا عن طريق التنظيم؛
 - تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة وطنية لتطوير الاستثمار تدعى في صلب النص الوكالة؛
 - للوكالة أجل أقصاه 30 يوما ابتداء من تاريخ إيداع طلب المزايا من أجل:
 - تزويد المستثمرين بكل الوثائق الإدارية الضرورية لانجاز الاستثمار؛
 - تبليغ المستثمر بقرار منحة المزايا المطلوبة أو رفض منحه إياها.
 - وفي حالة الاعتراض على قرار الوكالة يمكن أن يقدم المستثمر طعنا لدى السلطة الوصية على الوكالة التي يتاح لها أجل أقصاه 15 يوما للرد عليه.
 - ولقد تمت برمجة نظامين خاصين بالمزايا هما:
 - نظام عام يطبق على الاستثمارات الحالية المنجزة خارج المناطق الواجب تطويرها؛
 - نظام استثنائي يطبق على الاستثمارات الحالية المنجزة في المناطق الواجب تطويرها، وتلك التي تمثل فائدة خاصة للدولة؛
 - ✓ وأهم مزايا التي يحكمها كل نظام:¹
- أ- النظام العام:

1. مرحلة الانجاز:

- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة المستوردة أو المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار؛
- الإعفاء من دفع حق نقل الملكية لكل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني.

¹www.andi.dz

2. مرحلة الاستغلال:

إعفاء العقود المتضمنة التنازل على الأراضي الممنوحة في إطار هذا الأمر من حقوق التسجيل بعنوان الاستغلال بعد معاينة الشروع في النشاط الذي تعده المصالح الجبائية بطلب المستثمر لمدة سنة الى ثلاث سنوات (إعفاء من الضريبة على أرباح الشركات/ إعفاء من الرسم على النشاط المهني)

ويمكن رفع هذه المدة من 03 سنوات الى 05 سنوات بالنسبة للاستثمارات التي تتشأ أكثر من 100 منصب شغل عند انطلاق النشاط.

ب- النظام الاستثنائي:

ويخص المناطق التي تستدعي تميميتها مساهمة خاصة من الدولة.¹

1. مرحلة الانجاز:

• الإعفاء من دفع حقوق نقل الملكية بعوض، فيما يخص كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار؛

• تطبيق حق التسجيل بنسبة منخفضة قدرها (2 من 1000) فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأس المال؛

• تكفل الدولة جزئيا أو كليا المصاريف المتعلقة بمنشآت الأساسية الضرورية لانجاز الاستثمار، وذلك بعد تقييمها من طرف الوكالة؛

• الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

• الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من المزايا والتي تدخل مباشرة انجاز الاستثمار.

2. مرحلة الاستغلال:

بعد معاينة انطلاق الاستغلال من طرف المصالح الجبائية بطلب المستثمر يستفيد مشروع الاستثمار من :

• الإعفاء لمدة 10 سنوات من تاريخ النشاط الفعلي من الضريبة على أرباح الشركات، ومن الرسم على النشاط المهني؛

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- الإعفاء لمدة 10 سنوات من تاريخ الاقتناء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار. (المعالجة/ الأجور/ والمعاشات)؛
- الرسم على النشاط المهني، إذا كنتم تمارسون الإعفاء من حقوق التسجيل، ومصاريف الإشهار العقاري، وكذا مبالغ الأملاك الوطنية بالنسبة لعمليات التنازل المتضمنة الأصول العقارية الممنوحة بهدف إنجاز مشاريع استثمارية.
- ✓ الضرائب والرسوم المطبقة على المستثمرين بالجزائر:¹

أ. الشخص الطبيعي:

- الضريبة على الدخل الإجمالي عند إنجاز دخل مماثل للأصناف التالية:
 - الأرباح على المهن غير التجارية؛
 - الدخل على الاستغلال الفلاحي؛
 - الدخل على رأس المال العقارات.
- نشاط لمنفعة تابعة لصنف مداخل صناعية وتجارية والأرباح غير الجارية.
- الرسم العقاري بعنوان الممتلكات المبنية والغير مبنية باستثناء تلك المعفاة من القانون.
- الرسم على القيمة المضافة على عمليات البيع المحققة.

ب. شركة ذات المساهمات:

- الضريبة على أرباح الشركات على كل المداخل المحققة في إطار الاستغلال.
- الرسم على النشاط المهني، والرسم على العقار.
- الرسم على القيمة المضافة بما فيها الأرباح الاستثنائية.

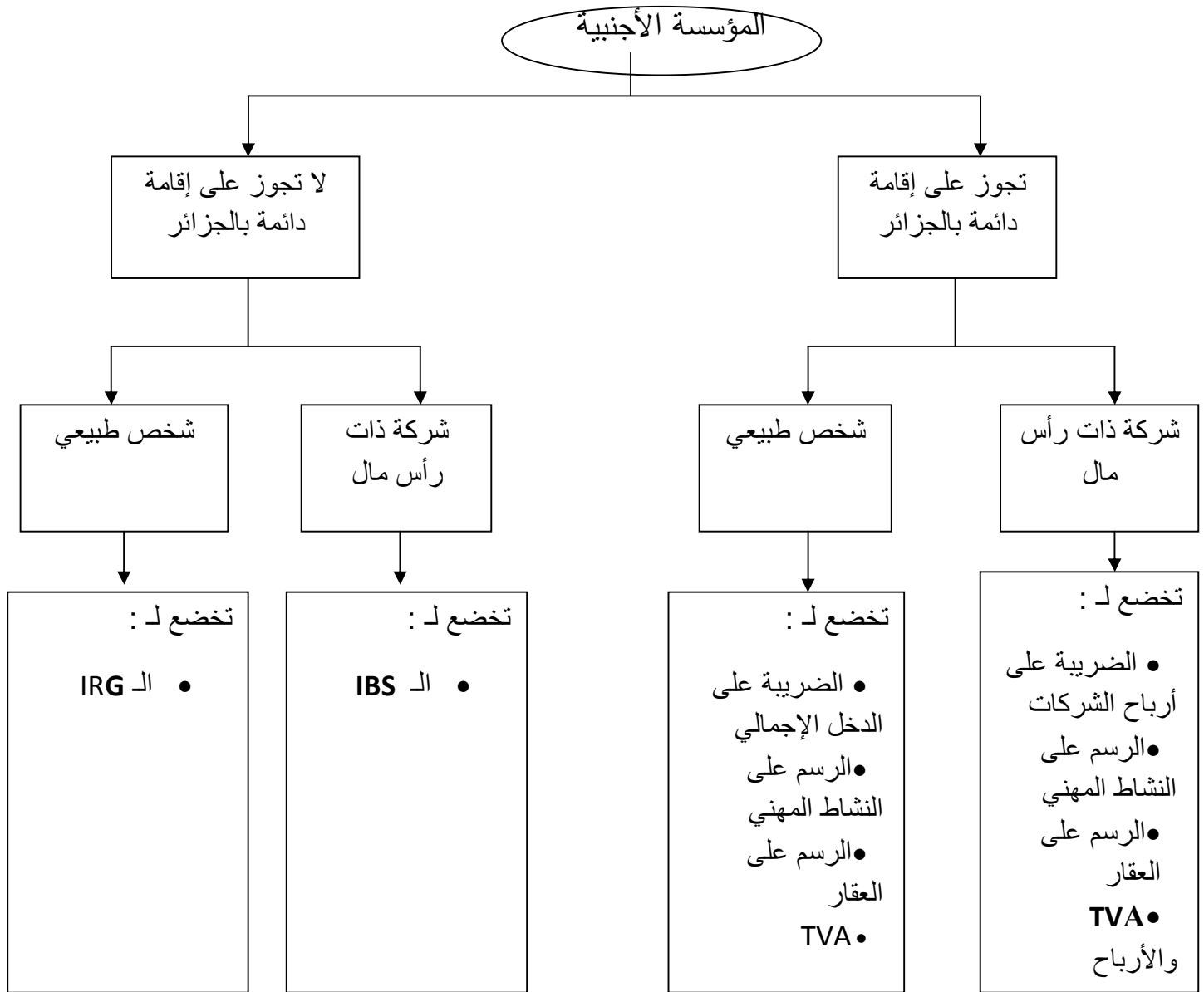
ج. المؤسسة الأجنبية:

يمكن توضيح أهم الضرائب والرسوم المطبقة على المؤسسات الأجنبية في الشكل التالي:

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

الشكل رقم 02 : الضرائب والرسوم المطبقة على المؤسسة الأجنبية بالجزائر



ثانيا: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب *ANSEJ" بمقتضى قانون مؤرخ رقم في 296 / 96 في 24 ربيع الثاني عام 1417 هـ الموافق لـ 8 سبتمبر 1996 م والمعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 98/ 231 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1419 هـ والموافق لـ 13 يونيو 1998 م، طبقا لهذا المرسوم تنشأ هيئة ذات طابع خاص بما تعرف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ،ويمكن تعريفها كما يلي:

*Agence Nationale de soutien a l'emploi des Jeunes

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع و تدعيم و مرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة مشروع إنشاء مؤسسة .¹

عرف جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الآونة الأخيرة جملة من التدابير، أدرجت خلال مجلس الوزراء المنعقد في 22 فبراير لتعزيز هذه الآلية التي تهدف إلى تشجيع ودعم الشباب أصحاب الأفكار الاستثمارية ، الراغب في إنشاء مشروع استثماري تصل تكلفتها 10.000.000 دج أي ما يعادل تقريبا 136.000 دولار، 2 من خلال منح امتيازات تشجيعية وتسهيلات عديدة تتمثل في:

- مساعدات مجانية (استقبال -إعلام -مرافقة -تكوين) .
 - امتيازات الجبائية (الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة و تخفيض الحقوق الجمركية في مرحلة الإنجاز و الإعفاء من الضرائب في مرحلة الاستغلال)
 - الإعانات المالية (قرض بدون فائدة - تخفيض نسب الفوائد البنكية) .
- حيث وضعت الوكالة تحت وصاية الوزارة المكلفة بالعمل و التشغيل و تضطلع بالاتصال مع المؤسسات و الهيئات المعنية.

أ. الإعانات و الامتيازات :تمنح نوعان من الإعانات المالية خلال مرحلتين:

أ.1. مرحلة الإنجاز :خلال هذه المرحلة، يستفيد صاحب المشروع من:

✓ الإعانات مالية :بالإضافة إلى القرض بدون فائدة المذكور أعلاه، تمنح الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب ثلاثة قروض أخرى للشباب أصحاب المشاريع من خلال

- قرض بدون فائدة يقدر بخمسمائة ألف (500.000) دينار موجه للشباب حاملي

شهادات التكوين المهني لاقتناء عربة ورشة لممارسة نشاطات الترخيص و كهرباء

العمارات و التدفئة و التكييف و الزجاج و دهن العمارات و ميكانيك السيارات.

- قرض بدون فائدة يقدر بخمسمائة ألف (500.000) دينار للتكفل بإيجار المحلات

المخصصة لإحداث أنشطة مستقرة.

- قرض بدون فائدة يمكن أن يبلغ مليون (1.000.000) دينار لفائدة الشباب حاملي

شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحلات الموجهة لإحداث مكاتب جماعية

¹www.ansej.org.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

لممارسة النشاطات المتعلقة بمجالات طبية و مساعدتي القضاء و الخبراء المحاسبين و محافظتي الحسابات و المحاسبين المعتمدين و مكاتب الدراسات.

✓ تخفيض نسب الفوائد البنكية: في إطار التمويل الثلاثي تدفع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب جزءا من الفوائد على القرض البنكي، طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 103/11 المادة 6 التي تنص على :

زيادة عن الامتيازات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما، يستفيد الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع من تخفيض في نسبة فائدة قروض الاستثمارات الخاصة بإحداث أو توسيع الأنشطة الاقتصادية التي تمنحها إياهم البنوك والمؤسسات المالية، ، يحدد هذا التخفيض على النحو الآتي: ¹

• 80 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في قطاعات الفلاحة والصيد البحري والبناء والأشغال العمومية والري وكذا الصناعات التحويلية.

• 60% من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية بعنوان الاستثمارات المنجزة في كل قطاعات النشاط الاقتصادي.

عندما تكون استثمارات الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع في ولايات الهضاب العليا و الجنوب ترفع معدلات التخفيض المنصوص عليها أعلاه تباعا إلى 95 % و 80 % من المعدل المدين الذي تطبقه البنوك والمؤسسات المالية. ولا يتحمل المستفيد أو المستفيدون من القرض سوى فارق نسبة الفائدة غير الخاضع للتخفيض."

بالإضافة إلى ذلك، وطبقا للتعليمية رقم 01 المؤرخة في 11 مارس 2013 والمتعلقة بالتسيير التشغيل في ولايات الجنوب، الصادرة عن الوزير الأول، استفاد أصحاب المشاريع الاستثمارية في ولايات الجنوب من تخفيض نسبة الفائدة على القروض الممنوحة من طرف البنوك في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة 100 % ، بهدف رفع كل

¹ المرسوم التنفيذي، رقم 103/11 المؤرخ في مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي تحت رقم 290/03 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانات المقدمة للشباب ذو المشاريع ومستواها ، المادة 6

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

القيود التي تحول دون تطوير روح المقابلة لدى الشباب أصحاب المشاريع الاستثمارية في ولايات الجنوب.

جدول رقم 01 : تخفيض نسب الفوائد البنكية

القطاعات/ الولايات	ولايات الجنوب	ولايات العليا	الهضاب	الولايات الأخرى
القطاعات ذات الأولوية	100 %	95 %		80 %
قطاعات أخرى	100 %	80 %		60 %

المصدر : من إعداد الطالب

القطاعات ذات الأولوية هي : الفلاحة، الري، الصيد البحري، البناء والأشغال العمومية والصناعة التحويلية.

✓ الامتيازات الجبائية : تتمثل في:

• الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز المشروع.

• تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

• الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشئة للمشاريع الاستثمارية.

أ. 2. مرحلة الاستغلال وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمشاريع الاستثمارية لمدة ثلاثة سنوات بداية من انطلاق النشاط أو ستة سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة، وتتمثل هذه الامتيازات في :¹

• الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاطات المهنية، وتمتد فترة الإعفاء لمدة سنتين عندما يتعهد الشاب المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محدودة.

¹ www.ansej.org.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات والمشاءات الإضافية المخصصة لنشاطات المشاريع الاستثمارية.
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.
- بالإضافة لهذه الإعفاءات من دفع الضرائب تأتي تدابير جديدة لدعم هذا الامتياز ،بإخضاع المشاريع الاستثمارية الجديدة لدفع الضريبة بصفة تدريجية، بعد نهاية مدة الإعفاء، وهذا على الشكل التالي :¹

- السنة الأولى من الإخضاع الضريبي 30 %
- السنة الثانية من الإخضاع الضريبي 50 %
- السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي 75 %
- السنة الرابعة من الإخضاع الضريبي 100%

❖ وحتى تتمكن المشاريع الاستثمارية من العمل والتطور أدرج إجراء، لتخصيص مالا يقل عن 20 % من المشاريع العمومية المحلية من اجل التنفيذ من قبل المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف الوكالة.

المطلب الثاني: معدل الفائدة كأداة من أدوات تحفيز الاستثمار

أولاً: الفائدة تحقق الاستخدام الأمثل لموارد ومدخرات المجتمع

مضمون هذه الدعوى أن الفائدة تعمل على تحقيق الاستخدام الأمثل لموارد ومدخرات المجتمع، وذلك لأنها تتجه به نحو الاستثمار الأكثر عائدا تحليل ذلك، أن المشاريع الاستثمارية المقترحة التي تريد الاعتماد على القروض من المصارف أساسا في تمويلها لن تتقدم بطلب الاقتراض من المصارف ما لم تكن تتوقع ربحا كبيرا تغطي الفوائد بجزء منه، أي إن مدخرات المجتمع وموارده ستستغل حينئذ بأفضل المشاريع ربحية، مما يحقق العائد الممتاز الذي يعود بالخير على المجتمع.

وبعبارة أخرى، فإن سعر الفائدة عامل يهيئ الفرصة للمشاريع الجيدة، وينحي جانبا المشاريع قليلة النفع، لأن الأخيرة سيعدل عنها أصحابها عندما يأخذون بالحسبان نصيب

¹ www.ansej.org.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

الفوائد الواجب عليهم حسمها من عوائد مشاريعهم المتوقعة، مما يجعل المجتمع في النهاية ينعم بالمشاريع التي تستثمر إمكاناته أفضل استثمار، لتعود عليه بأفضل المكاسب.

والواقع أن هذه الدعوى تستند إلى نظرية كينز وفحوى هذه، الكفاية الحدية لرأس المال النظرية أن أي مشروع استثماري إنما يراعى لقيامه دراسة معدل الربح المتوقع منه خلال سنوات عمره مقارنا بسعر الفائدة، وقد أطلق كينز على هذا المعدل مصطلح الكفاية الحدية لرأس المال وبالتالي فإن أصحاب المشروع الاستثماري سيأخذون في الحسبان تلك الكفاءة بين الربح المتوقع والفائدة المضروبة على رأس المشروع، ولن يعتمدوا إقرار هذا المشروع وتنفيذه إلا إذا كان الربح الصافي المتوقع من ذلك المشروع بعد حسم مبلغ الفائدة يغري أرباحه. وتقوم هذه الدعوى على فرضيتين¹:

الأولى : أن المشروع الأكثر ربحا من طبيعته أن يكون مشروعا إنتاجيا يستخدم موارد المجتمع خير استخدام، ليعود عليه بالنتيجة بالخير العميم.

الثانية : أن إقامة المشاريع العملاقة القادرة على سداد الفائدة خير اقتصاديا واجتماعيا من قيام مشروعات استثمارية صغيرة هي على مستوى الأفراد. وفي نقد هته الدعوى نجد أن المقارنة بين الفائدة والعائد المنتظر من المشروع هو في الأخير ينتقي مع الاستخدام والتخصيص الأمثل لموارد المجتمع إذ أن هذه القاعدة تشجع على الاستثمار في المشاريع الإنتاجية ذات معدلات ربح كبيرة والتي قد لا يكون المجتمع في حاجة إليها أو أنها تستعمل الأساليب الملتوية والمنافسات غير الشريفة لتحقيق الربح الوفير، في حين أن المجتمع قد يكون بحاجة إلى مشاريع إنتاجية لا تدر ربحا وفيرا؛

وفي هذه الحالة، وفقا للقاعدة، يتم توظيف رؤوس الأموال في البنوك مقابل الحصول على معدلات فائدة أكبر من العوائد المتوقعة للمشاريع الضرورية للمجتمع، هذه الفوائد قد لا تستعمل في الإنتاج لأن انخفاض الكفاية الحدية لرأس المال سوف يساهم في تخفيض حجم الاستثمار والإقبال على التوظيف بالفوائد المرتفعة أو شراء السندات الأكثر ربحية، الشيء الذي يساهم في زيادة عدد الشركاء النائمين وفي هذا الصدد ينتقل المال كليا من أناس إلى آخرين كما يذكر الاقتصادي الألماني شاخت مدير سابق لبنك الرايخ الألماني أنه بعملية رياضية غير منتهية يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلى عدد قليل جدا من

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

المرابين لأن الدائن المرابي يربح دائما في كل عملية، بينما المدين معرض للربح والخسارة، ومن ثم فإن المال كله في النهاية لابد أن يصير إلى الذي يربح دائما، وبالتالي يمكن القول بأنه لا علاقة أبدا بين الربح الكبير وبين المشروع الإنتاجي النافع للمجتمع. فالخلاصة أن هذه الفرضية عمليا غير صحيحة؛

أما عن الفرضية الثانية، فمعلوم أن محرّك المال هو المال، أي أن صاحب رأس المال الكبير يبقى أقوى وأقدر على استثمار أمواله من صاحب رأس المال الصغير، فتكون الفرص الاستثمارية ذات المردود العالي مهيأة للأول أكثر من الثاني وإذا ما حكمنا النظرية التي فرضت هنا، فإن صاحب رأس المال الكبير يزيح المستثمر الصغير، لأن الأول هو الأقدر على سداد نفقات الفائدة، بل إن المصرف لن يمول إلا إياه، لأن انتقاء المصارف للمقترضين منها إنما يقوم على أساس من اختيار الأغنى، والأكثر ملاءة، وذلك ضمانا لحق تلك المصارف من مخاطر عدم السداد، ولا يراعي المصرف معايير اقتصادية أو إنتاجية عند انتقاء المقترضين؛ فيكون نتيجة كل ذلك بحسب المنطق المتقدم أن لا يجد ذلك المستثمر الصغير فرصة للاستثمار نتيجة التزامه برد رأس المال مع فائدته والخوف من عدم التمكن من هذا الرد رغم الفعالية الاقتصادية لمشروعه، وهذا يعني أن تتسع الهوة بين الطبقة الغنية والفقيرة، وهو ما يعدّ سمة من سمات المجتمع المتخلف. ومن وجه آخر فإن الاستثمارات الصغيرة ذات أهمية بالغة للاقتصاد الوطني لدولة ما، فهي تسهم إذا ما أحسن استغلالها بنسبة (35 %) من مجمل النشاط الاقتصادي القومي، وتسهم في إمداد الصناعات الكبيرة ببعض احتياجاتها بتكلفة منخفضة نسبياً؛ كما أن اليابان قد اعتمدت على مثل هذه الاستثمارات الصغيرة، فحققت النمو الذي جعلها تقف في طليعة الدول المتقدمة اقتصادي ، قام بها إنزlr وكونراد و جونسون ,وحسب دراسات ميدانية توصلوا إلى أن رأس المال في الاقتصاديات المعاصرة قد أسيء تخصيصه إلى حد خطير بين قطاعات الاقتصاد وأنواع الاستثمارات بسبب سعر الفائدة. فالمشروعات الكبيرة (بحجة ملاءتها) تحصل على قروض أكبر وبسعر فائدة أقل، بينما العكس تماماً يحدث بالنسبة للمشروعات المتوسطة والصغيرة التي قد تكون أكثر فائدة وإنتاجية؛¹

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

فالفائدة أداة رديئة ومضللة في تخصيص الموارد، تتيح بصفة رئيسة للمشروعات الكبيرة على " اقتراض " غير مدروس بجدارتها الائتمانية، ومن ثم تعزز هذه الأداة الاتجاهات الاحتكارية. أظهر أن (Radcliff) وينقل أيضا تقرير أنجز في بريطانيا عرف باسم تقرير المشروعات الكبيرة لا تأبه بالتغيرات في سعر الفائدة حين اتخاذ القرارات الاستثمارية، لأنها تقوم عادة بتمويل مشروعاتها ذاتيا من الاحتياطات المتراكمة من الأرباح غير الموزعة؛ بخلاف المشروعات المتوسطة والصغيرة، فإنها تراعي ذلك وهكذا، فإن هذه الدعوى قد اعتمدت أساسا خطأ، ونتائجها العملية من شأنها أن تخالف تبريراتها، فهي تعود بالأثر السلبي على الاقتصاد والمجتمع.

ثانيا: سعر الفائدة سياسة نقدية تساهم في الحد من التضخم:

يعد التضخم ظاهرة سلبية في الاقتصاد، ومعناه ببساطة :الارتفاع العام والمستمر في الأسعار نتج عن الزيادة في كمية النقود المطروحة في مجتمع ما لا تقابلها زيادة في السلع والخدمات. ويعتبر الحد من التضخم أحد الأهداف الأساسية للسياسة الاقتصادية ، لأن عدم التحكم فيه يؤدي على تشويه المؤشرات الاقتصادية المعتمدة لاتخاذ القرارات الاقتصادية، فضلا عن كون التضخم يؤدي إلى فقدان ثقة الأعوان الاقتصاديين في كل التدابير المتخذة في إطار السياسة الاقتصادية؛¹

وقد طرح رفع سعر الفائدة ليكون وسيلة من وسائل معالجة التضخم والحد منه، وذلك إذا كان التضخم ناتجا عن توسع المصارف في تقديم الائتمان التمويل المصرفي بكل أنواعه، فإذا عمدت المصارف إلى رفع سعر الفائدة التي تأخذها نظير القروض التي تمنحها، أو نظير خصمها للأوراق التجارية وإلى ما سوى ذلك من عمليات ائتمان، فإن ذلك سيقول من إقبال طالبي القرض والخصم والائتمان عموما إلى المصارف، وبالتالي سيؤدي ذلك إلى خفض السيولة النقدية لدى الأفراد، مما ينجم عنه خفض معدل التضخم. هذه السياسة المطروحة في معالجة التضخم _ وتسمى السياسة النقدية الانكماشية _ وقد كانت هذه السياسة، يفضلها علاجا ويدافع عنها الاقتصاديون النقديون موضع نقاش وجدال لوقت طويل بين أصحابها وبين جماعات اقتصادية أخرى فضلت سياسات أخرى لمعالجة التضخم.

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

ونقد هذه الدعوى الاقتصادية المدافعة عن الفائدة أوضح من أن يتكلف القول فيه، فقد أشارت تلك السياسة المطروحة لمعالجة التضخم عبر رفع أسعار الفائدة ضمنا إلى أن الائتمان المصرفي (القروض بأشكالها) سبب من أسباب حدوث عمليات التضخم، وهو مايقوله أيضا كثير من المختصين بشؤون الاقتصاد، ويتضح ذلك جليا في كتابات موريس آلية الذي بين دور عمليات خلق النقود في المصارف في زيادة التضخم وفضلا عن ذلك، فإن هذا العلاج غير مسلم بفعاليته في بلداننا النامية، إذ يؤكد بعض رجال الاقتصاد أن السياسة النقدية الانكماشية تعود بالضرر مآلا على اقتصاد هذه البلدان، لأنها تحد من الاستثمارات بسبب قلة السيولة في يد الأفراد، وبالتالي تضيع فرص استثمارية كان من الممكن أن تشكل رافدا اقتصاديا جيدا لاقتصاديات هذه البلدان، هذا فضلا عن توظيف الأيدي الكثيرة العاطلة عن العمل، وهي الظاهرة التي لا نجدها في البلدان المتقدمة أي أن ضرر هذه السياسة أكبر من نفعها بالمنطق الرأسمالي؛ ومن جهة أخرى، فهي غير عملية في البلدان النامية، لأن هذه البلدان تعج بالمصادر غير الرسمية للإقراض، أي غير الخاضعة لسلطة المصرف المركزي الذي يفرض سعر الفائدة على سائر المصارف، ومثل هذه المصادر كما هو ملاحظ تزداد يوما بعد يوم، لتكون على مستوى الأحياء والقرى من جهة أخرى، فإن ارتفاع أسعار الفائدة من شأنه أن يضيف المزيد من الضغوط التضخمية عن طريق رفع تكاليف الإنتاج. وهي الزيادات التي قد يفلح القطاع الاحتكاري في نقلها إلى المستهلكين في شكل أسعار للمنتجات أكثر ارتفاعا. وعلى ذلك فإن التضخم الذي يدفع إليه جذب الطلب قد يتحول إلى تضخم تدفع إليه النفقة.

أن ارتفاع معدلات (Burkett et Dutt) يعتبر الكينزيون الجدد وعلى رأسهم كل من الفائدة يؤثر سلبا على الاستثمار وهذا عكس ما ذهب إليه نظرية التحرير المالي، حيث أنه مع ارتفاع معدلات الفائدة على الودائع ينخفض الطلب الفعال بسبب انخفاض معدل الربح فينخفض كل من الاستثمار والإنتاج وهذا الأثر السلبي يفوق الأثر الايجابي لانخفاض معدلات الفائدة على القروض نتيجة ارتفاع الموارد القابلة للإقراض

وفي دراسة قام بها ليبينج عن التجربة الأمريكية، وجد أن ارتفاع أسعار الفائدة كان مانعا كبيراً من الاستثمار ففي فترة الدراسة (1978/1970) بلغت مدفوعات الفوائد ثلث العائد الإجمالي على رأس المال، مما أدى إلى تآكل ربحية الشركات. وترتب على ذلك هبوط نسبة

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

رأس المال المخاطر في التمويل الكلي) أي مجموع الأسهم والقروض (وانخفاض التكوين الرأسمالي، وأدى هذا الانخفاض إلى دخول الاقتصاد الأمريكي في دورة نزولية من انخفاض في الإنتاجية، أدى إلى انخفاض القدرة على تعويض التكلفة المرتفعة لرأس المال المقترض، مما ترتب عليه انخفاض جديد في الربحية، وانخفاض متزايد في معدل التكوين الرأسمالي. وهناك مشكلة أخرى للسياسة النقدية الانكماشية بالنسبة للاقتصاد الدولي، وهي تعارض سعر الفائدة مع أسعار الصرف، فإذا أخذت الدولة مثلاً سياسة تقيد بها العرض النقدي، فإن ذلك بالطبع يرفع سعر الفائدة، وهنا تتدفق رؤوس أموال خارجية (أموال ساخنة) للاستفادة من هذا السعر، فيرتفع سعر صرف العملة المحلية، وهنا ترتفع أسعار الصادرات وتقل أسعار الواردات، وهذا يقلل الصادرات ويزيد الواردات، وينعكس ذلك على قلة الإنتاج وزيادة البطالة؛

كما أن للسياسات النقدية الانكماشية التي مورست من طرف الدول المتقدمة خلال مرحلة السبعينات أثر كبير في بروز أزمة المديونية العالمية، فقد كانت هذه الدول تعاني من الركود التضخمي، حيث إن رفع معدل الفائدة أدى إلى تراجع معدلات النمو وارتفاع نسبة البطالة في الدول المتقدمة، وانكماش الطلب على صادرات الدول النامية الشيء الذي أدى إلى تفاقم أعباء المديونية للدولة النامية المدينة، بحيث يتضمن سعر الفائدة عبئاً ثقيلاً الوطأة على الدين العام، ذلك أن سعر الفائدة الأكثر ارتفاعاً يرفع من تكاليف خدمة الدين، الأمر الذي ساعد على تفاقم أزمة المديونية بحلول عام 1982، ففي الولايات المتحدة الأمريكية وضع فوركر - محافظ البنك الفدرالي نصب عينيه إعادة الاستقرار النقدي لأكبر اقتصاد في العالم بكسر ظهر التضخم المتزايد الذي بلغ 10 ٪ وإعادة معدلاته إلى ما دون 3 ٪ وبناءً عليه فقد عمل بنك الاحتياط الفدرالي على رفع أسعار الفائدة القصير الأجل إلى ما يزيد عن 20 ٪ حيث تجاوزت أسعار الودائع لأجل 06 أشهر 21 ٪ نهاية 1980؛¹

كما أن السياسة النقدية الانكماشية تتعارض أحياناً مع هدف البحث عن التشغيل الكامل هذه الفكرة هي منطق منحني فيليبس، الذي يوضح العلاقة العكسية بين التضخم والبطالة الصالح في المدى القصير فقط لأن التجارب أثبتت أنه في المدى المتوسط والطويل يمكن

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

أن نجد تضخم وبطالة معا كالركود التضخمي السابق الذكر الذي حدث في السبعينات من القرن الماضي ؛

هذا، و يضيف المشككون و المعارضون لاستعمال سعر الفائدة في تحقيق أهداف السياسة النقدية، و من ثم تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية المبررات التالية :

- رفع تكاليف خدمة الدين وما يتضمنه من زيادة الأعباء الضريبية وإعادة توزيع الدخل لصالح الدائنين الذين يفترض أنهم أحسن حالا من باقي أفراد المجتمع.

- دعم وتنمية القطاع الاحتكاري الذي يتمتع بوضع أفضل يسمح له بإلقاء عبء الزيادة في تكلفة الاقتراض على المستهلك عن طريق رفع سعر المنتجات.

- الإضرار بالاستثمارات طويلة الأجل، حيث أن الفترة الأطول لاستيراد القروض تجعل هذه الاستثمارات عديمة الجاذبية .وقد تعرضها إلى الخسائر، وكذلك الأمر بالنسبة للاستثمارات في السندات طويلة الأجل، حيث تنخفض أسعارها بفعل رفع معدل الفائدة.

كل هذه الاعتبارات تلقي ظلالا واسعة كثيفة من الشكوك حول حكمة استخدام سعر الفائدة كأداة من أدوات السياسة النقدية، ومدى جدوى هذه الأداة في معالجة التضخم والانكماش.

ثالثا: سعر الفائدة سياسة نقدية لمعالجة الركود الاقتصادي

إن أهم السياسات المقترحة من قبل (كينز) لزيادة الاستثمار وبالتالي رفع مستوى العمالة و النشاط الاقتصادي هي تخفيض سعر الفائدة حتى الحد الأدنى حيث يقول كينز في هذا الصدد (إن العمالة الكاملة هي الواجب الأول للدولة ولا تتحقق إلا إذا أنزل سعر الفائدة إلى الصفر أو ما يقرب من ذلك)،وكما هو معلوم أن الاقتصادي (كينز) بين أنه عندما يصل سعر الفائدة إلى أدنى مستوياته إ فن الأفراد و حاملي السندات يفضلون الاحتفاظ بالسيولة وهذا ما يطلق عليه مصطلح **فخ السيولة الكنزية** وعندها تكون السياسة النقدية غير فاعلة وذلك لأن الأفراد في المجتمعات الربوية يدخلون في حساباتهم عامل التوقعات في المستقبل و العلاقة العكسية بين سعر الفائدة و قيمة السند؛¹

فعندما يكون سعر الفائدة في السوق مرتفعا تكون القيمة الجارية للسندات منخفضة، والسلوك المتوقع للفرد في هذه الحالة هو الإقدام على شراء السندات وبالتالي التقليل من

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

الاحتفاظ بثروته بشكل نقدي وذلك بقصد بيع هذه السندات مستقبلا حينما ترتفع أسعارها . وبالعكس في حالة ارتفاع الأسعار الجارية للسندات التي يملكها الفرد نتيجة لانخفاض سعر الفائدة الجاري في السوق، فإن الفرد يسارع إلى بيع السندات التي يملكها وبذلك يزيد من الاحتفاظ بثروته على شكل نقود وهكذا يزداد الطلب على النقود لغرض المضاربة عند انخفاض سعر الفائدة كما ينخفض الطلب على النقود لغرض المضاربة عند ارتفاع سعر الفائدة الجاري؛¹

بناء على ما تقدم يمكن القول أنه في فترة الأزمات كحالة الركود و عندما يتراجع سعر الفائدة إلى أدنى مستوياته بغية دفع النشاط الاقتصادي، ستقل الأرصدة النقدية العاملة وتزداد الأرصدة النقدية لغرض الحيلة والمضاربة . أي يزداد تفضيل السيولة لدى الأفراد فتظهر حركة تحول الأرصدة النقدية من عاملة إلى عاطلة تحت ضغط ظروف الأزمة و الذي يزيد من الوضع تفاقم هو استعمال سعر الفائدة في دائرة النشاط الاقتصادي كمرشد لقراراتهم في توزيع أرصدهم النقدية بين عاطلة لغرض المضاربة والحيلة وعاملة لغرض المعاملات والاستثمار . أي أن الأفراد يأخذون في الحسبان التوقع المسبق، فلو كان سعر الفائدة سيرتفع تقل قيمة السندات ويتكبد حاملوها خسارة و ستكون هنا عملية الاسترشاد بسعر الفائدة سببا في ظهور فخ السيولة وسيترتب عن هذه النتيجة أيفخ السيولة وتحول الأرصدة النقدية من عاملة إلى عاطلة تراجع في مستوى الكفاءة الاقتصادية في اقتصاد البلد الذي يتخذ من سعر الفائدة أداة تصحيح من أدوات السياسة النقدية بسبب ما يلحقه من تجدد ظهور الاختلالات واتساعها من جراء تعطيل الموارد المتاحة و تعطيل عناصر الإنتاج المتاحة من استمرار دخولها في العملية الإنتاجية منها :تراجع الاستثمار و معدلات النمو وظهور اختلال في سوق العمل كارتفاع معدلات البطالة والفقر، ونظرا لأن الاختلالات تغذي بعضها البعض سيكون سعر الفائدة سببا في تفاقم مظاهر الأزمة و اتساع الاختلال الكامنة في اقتصاد البلد. هذا وتؤيد هته النظرة دلائل واقعية فالأزمة الاقتصادية العالمية التي بدأت عام 1929 واستمرت حتى عام 1933 وزعزعت أركان النظام الرأسمالي الذي يستند إلى آليات السوق، كان سائد خلالها حالة انخفاض سعر الفائدة حتى بلغ أدنى حد ممكن مع بقاء حجم الاستثمار ضعيف جدا . فخلال الفترة (1933/1930) كان سعر الخصم لدى

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

بنك انكلترا بحدود 3.1% مقابل 5.5 % في عام 1929 ولدى البنك المركزي في نيويورك 2.6 % مقابل 5.2 % وقد استمد كينز فرضياته من واقعها .ويؤكد الاقتصادي الأمريكي هاريس على أن السياسة النقدية عاجزة لوحدها عن تحقيق الأهداف الاقتصادية للبلاد .كما تؤكد الاقتصادية الانكليزية روبنسون على عدم أهمية سعر الفائدة في إدارة النشاط الاقتصادي . لذلك فإن أنصار كينز المعاصرين يعتبرون أن أهم وسائل و أدوات التأثير في النشاط الاقتصادي لا تعود للسياسة النقدية والائتمانية بقدر ما ترتبط بسياسة الموازنة العامة للدولة بالإضافة إلى هذه الانتقادات إن فن التعامل بسعر الفائدة في اقتصاديات الدول، حتى عند المستويات المنخفضة، يكون سببا في ظاهرة التضخم ذات الطابع الهيكلي لاسيما في الدول النامية التي تعاني من ضعف مرونة العرض، هذا فضلا عن حدوث ظاهرة التضخم ذات الطابع النقدي بسبب الإفراط النقدي الناتج عن زيادة حجم الائتمان في الاقتصاد بسبب تخفيض سعر الفائدة.

رابعا: نظام الفائدة يدفع الأفراد نحو الادخار وتقليل الاستهلاك

تقوم هذه الدعوى على نظرية فحواها أن منح الفائدة ورفع سعرها يشجع الناس على ادخار أموالهم، لتكون بدورها قروضا استثمارية تعود عليهم بالأرباح بدل أن تستهلك هذه الأموال، وهذا الأمر له الأثر الاقتصادي النافع، وبخاصة في البلدان التي تعتمد على الاستيراد في تلبية حاجات مجتمعاتها الاستهلاكية، وهو شأن البلدان النامية؛

لقد اعتمدت هذه الفكرة من طرف مفكري المدرسة الكلاسيكية، وقد ناقشت هذه النظرية وأثبتت بطلانها النظرية الكينزية، حيث ربطت هذه النظرية الجديدة الادخار بالقدرة عليه، وذلك يتبع مستوى الدخل القومي لا سعر الفائدة، فتكون ظاهرة الادخار حاصلة في المجتمعات ذات الدخل العالي؛

وبالنسبة لعرض الأموال القابلة للاستثمار، أي الادخار، يرى جمهور الاقتصاديين أنه غير من عادة لسعر الفائدة، مع " كينز وحتى ولو افترضنا ترابطا إيجابيا بين الفائدة والادخار، فإن الأفراد يتعرضون إلى خسائر خاصة في الاقتصاديات التي يتحدد فيها سعر الفائدة تحديدا عشوائيا تحكيميا، وذلك نتيجة لموجات تضخمية تؤدي إلى تآكل أموالهم؛

وتشير الدلائل الإحصائية إلى عدم وجود ترابط إيجابي كبير بين الفائدة والادخار، ويؤكد ساملسون ذلك بقوله إن بعض الناس يقل ادخارهم بدل أن يزيد، حينما تزيد أسعار الفائدة

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

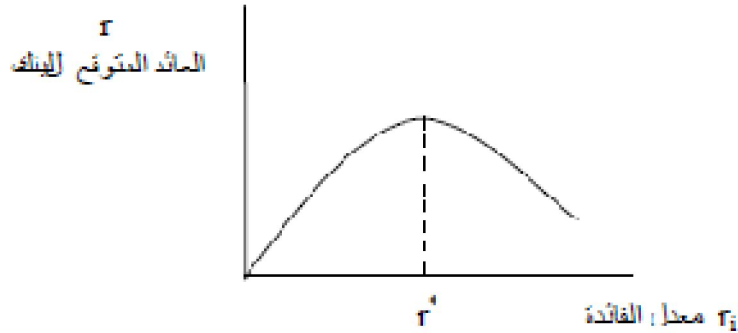
وأن كثيرا من الناس يدخرون المبلغ نفسه تقريبا بغض النظر عن مستوى سعر الفائدة، وأن بعض الناس يميلون إلى خفض استهلاكهم إذا وعدوا بأسعار أعلى .ثم يستطرد قائلا : إن المبادئ الاقتصادية وحدها لا يمكن أن تعطينا تنبؤا حاسما. فكل الدلائل توحى بأن سعر مستوى الفائدة يميل في قراري الاستهلاك والادخار لى إبطال تأثير كل منهما على الآخر كما أن الأبحاث أثبتت أن الميل للاستهلاك يرتفع لدى الطبقات منخفضة الدخل، مما يجعل الميل للادخار ضعيفا؛ وأن ذوي الدخل المنخفضة لا يستطيعون أن يدخروا إلا نسبة بسيطة من دخولهم، وربما لم يستطيعوا الادخار مطلقا أو استدانوا، وهذا بخلاف الحال في البلدان الغنية حيث يمكن للادخار أن يتحقق، لتكون نسبته أعلى منها في البلدان متوسطة الغنى، ثم الأدنى فالأدنى، بالإضافة إلى ذلك فقد توصل (G.Arrieta) في دراسة عن علاقة الادخار بسعر الفائدة إلى أن من بين تسع دراسات تجريبية سابقة أجريت على بلدان نامية مختارة في آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية لاختبار فرضية العلاقة بين سعر الفائدة الحقيقي ومدخرات المجتمع أثبتت واحدة منها فقط صحة العلاقة، أما الثمان دراسات الأخرى فقد أظهرت أن سعر الفائدة الحقيقي إما عديم التأثير أو ذا تأثير ضعيف جدا في مدخرات المجتمع وذلك فيما عدا حالات محدودة من البلدان .

5-سعر الفائدة من شأنه زيادة هامش القطاع المصرفي

تتخذ البنوك من الوساطة المالية موردا أساسيا لأرباحها فالبنوك وكما هو معروف فهي مستعدة لتحويل الودائع التي تجمعها من المدخرين إلى قروض متوسطة وطويلة الأجل وعليه فارتفاع معدلات الفائدة على الودائع من شأنه أن يزيد من الهامش البنكي ؛ لكن الواقع أثبت أن هذه الحالة تؤدي إلى هشاشة مؤقتة لوضع البنك، فزيادة معدلات الفائدة المدينة جراء التحرير المالي يقلص من الهامش البنكي لأنها لا تستطيع تعويض هذا الارتفاع عبر زيادة معدلات الفائدة على القروض التي تبقى ثابتة، وهو ما يؤدي إلى انخفاض ربحية البنوك .وربما خسائر ليست قليلة تجعل البنك في وضعية حرجة. ويرى (Stiglitz et Weiss 1981) أن ترك معدل الفائدة حرا لا يستطيع لوحده ضمان توظيف أمثل لرؤوس الأموال على الرغم من أنها تضمن التوازن في سوق القروض البنكية فيفسران ذلك بارتفاع معدل الفائدة التي من المفترض أن تمتص فائض الطلب على رؤوس الأموال مقارنة بالعروض منها، حيث تجتذب المشاريع السيئة ذات المخاطر العالية على

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

حساب المشاريع الجيدة .وهي مشكلة الاختيار المعاكس الناجم بالدرجة الأولى عن عدم تماثل المعلومات مسبقا بين طالبي رؤوس الأموال وعارضيهها، وتتزايد حدة المشكلة فيما بعد من خلال عدم تماثل المعلومات بالنسبة لأصحاب المشاريع عالية المخاطر المختارون من خلال عدم تسديد قروضهم ساعدهم في ذلك عدم تماثل المعلومات وبالموازاة مع هذا فإن ارتفاع معدلات الفائدة يزيد من التكاليف التي يتحملها المقترضون مما يدفعهم إلى تبني المشاريع ذات العوائد المرتفعة، والتي ترافقها درجة مخاطرة مرتفعة أيضا وفي هذه الوضعية البنك سوف يتجه إلى منح قروض إلى المستثمرين الذين تتسم مشاريعهم بمخاطر منخفضة فقط، أي أنه سوف يخفض من القروض التي سوف يمنحها عند مستويات مرتفعة لمعدل الفائدة الأمثل، أي أنه يوجد معدل فائدة حقيقي أمثل على فإذا ارتفعت معدلات الفائدة على القروض التي تمنحها البنوك أكبر من، القروض المعدلات المثلى تبدأ الأرباح المتوقعة للبنوك في الانخفاض وهو ما يوضحه الشكل التالي:



Source : Venet , Baptiste (2000) les critiques de la théorie de la libéralisation financière, université Paris 3 Dauphine, P 26.

فلقد توصل (Stiglitz et Weiss 1981) استنادا إلى الشكل البياني أن الزيادة في تقلل من نشاط الإقراض وتؤدي إلى انخفاض الربح (r^*) معدلات الفائدة عن المستوى المتوقع للبنك وهذا لسببين:¹

1/ عند مستوى مرتفع لسعر الفائدة أكثر من (r^*) سوف يتقدم المقترضون الأكثر ميلا للمخاطرة بطلب الحصول على ائتمان من البنك بينما سوف يتراجع المقترضون الذين يكرهون المخاطرة والذين يعتبرون الأكثر أماناً، بافتراض أنهم لا يتهربون من السداد

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

ويخرجون من قائمة طالبي الحصول على قروض، وهذا ما يسميه (Stiglitz et Weiss) بظاهرة (الاختيار السيئ).

2/ سوف يعتمد كل مقترض إلى تغيير طبيعة مشروعه (بما أن البنك لا يمكنه فرض رقابة بظاهرة (Stiglitz et Weiss) دقيقة على تصرفاته)، يجعله أكثر مخاطرة. وهذا ما يسميه الحافز؛

وسواء ظاهرة الاختيار السيئ أو ظاهرة الحافز سوف تدفعان البنك إلى أن يقلص اختياريًا معدل الفائدة على القروض ويصبح أكثر تشددًا في منح القروض حتى يصعد بربحه المتوقع إلى حده الأقصى.

المطلب الثالث: العقار الصناعي والعقار الفلاحي كأداة لتحفيز الاستثمار

❖ العقار الصناعي

أولاً: الأساس القانوني لمنح الامتياز

يتمثل الأساس القانوني في منح الامتياز بموجب المادة الأولى من الأمر رقم 03_01 على أنه " يحدد هذا الأمر النظام الذي على الاستثمارات الوطنية والأجنبية في النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات ، وكذا الاستثمارات التي تتجز في إطار منح الامتياز و/ أو الرخصة . يتضح من خلال نص المادة أن المشرع الجزائري فتح الباب على مصراعيه لكل أشكال المستثمرين بما فيه الأجنبي ، و كل صور الاستثمار كما ترد قيود على السلطات العمومية في منح الامتياز على أصناف من الأراضي ، عملاً بنص المادة 02 من الأمر رقم 04_08 على أنه " تستثنى من مجال تطبيق أحكام هذا الأمر أصناف الأراضي الآتية :¹

_ الأراضي الفلاحية .

_ القطع الأرضية المتواجدة داخل المساحات المنجمية .

_ القطع الأرضية المتواجدة داخل مساحات البحث عن المحروقات واستغلالها ومساحات حماية المنشآت الكهربائية والغازية .

_ القطع الأرضية الموجهة للترقية العقارية المستفيدة من إعانة الدولة .

_ القطع الأرضية المتواجدة داخل مساحات المواقع الأثرية و الثقافية .

¹ www.wordpress.com

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

نصت المادة 15 من القانون رقم 11_11 التي عدلت الفقرة الأولى من المادة 03 من الأمر رقم 08_04 على أنه : "... يمنح الامتياز على أساس دفتر شروط عن طريق التراضي على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة المتوفرة لفائدة المؤسسات والهيئات العمومية و الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للقانون الخاص، و ذلك لاحتياجات مشاريع استثمارية و مع مراعاة احترام قواعد التعمير المعمول بها . يتضح من نص المادة أن منح الامتياز يكون عن طريق التراضي ، و هو النمط الوحيد ، الموجب لفائدة المستثمرين بجميع أشكالهم ، مع احترام الانتفاع فقط في العقارات الصالحة لانجاز المشاريع الاستثمارية التي تملكها الدولة، بالإضافة إلى ذلك فإنه يمكن للدولة منح أصول فائضة أو أصول متبقية غير مستغلة ، حيث عرفت المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 153_09 الأصول المتبقية على أنها " تعتبر كأصول متبقية كل الأملاك العقارية التابعة للمؤسسات العمومية المستقلة و غير المستقلة المحلة المتوفرة .

كما عرفت المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 153_09 الأصول الفائضة على أنها " يقصد بالأصول الفائضة تلك الأملاك العقارية غير اللازمة موضوعيا لنشاط المؤسسة العمومية الاقتصادية ، و تتمثل لاسيما فيما يأتي :¹

_ الأملاك العقارية غير المستغلة أو التي لم يتم تخصيصها لوجهة ما عند تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية .

_ الأملاك العقارية التي لا يتطابق استعمالها مع الغرض الاجتماعي للمؤسسة .

_ الأملاك العقارية المستقلة أو القابلة للفصل من مجمعات عقارية أوسع ، ملك للمؤسسات العمومية أو ملك للدولة و غير اللازمة لنشاطاتها .

_ الأملاك العقارية التي تغير طابعها القانوني بحكم قواعد التعمير والتي أصبحت لا تدخل في إطار النشاط الرئيسي للمؤسسة العمومية .

_ الأملاك العقارية المعروضة في السوق بمبادرة من المؤسسة العمومية .

و تتم عملية الانتفاع بها من قبل المستثمرين بعد استرجاعها من قبل الدولة ممثلة في المدير الولائي لأملاك الدولة الكائن في محيط ولايته الأملاك المسترجعة ، و هذا ما نصت

¹www.wordpress.com

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

عليها المادة 12 من المرسوم السالف الذكر على أنه " تجسد عملية الاسترجاع من قبل الدولة بما يأتي :

_ محضر تسليم يتم إعداده بين الممثل المؤهل للمؤسسة و مدير أملاك الدولة المختص إقليميا بالنسبة للأملاك العقارية التابعة للدولة و المحازة على سبيل الانتفاع من طرف المؤسسة العمومية الاقتصادية أو الهيئة المتعده بالترقية للمنطقة الصناعية .

_ إعداد عقد تحويل الملكية لفائدة الدولة ومحضر التسليم بالنسبة للأملاك العقارية التي تعود ملكيتها الكاملة للمؤسسات العمومية الاقتصادية أو للهيئة المتعده بالترقية للمنطقة الصناعية .

ثانيا: تحديد دور الدولة في منح الامتياز بالتراضي للاستثمار السياحي

يعتبر الاستثمار في قطاع السياحة ذات أهمية كبرى لتشجيع دخول رؤوس أموال و لا سيما العملة الصعبة و تأثيره على جميع القطاعات الأخرى : التجارة ، الصناعات التقليدية ، الفلاحة ، النقل ، ... ، لهذا تقوم الدولة بتسهيل إجراءات الاستثمار السياحي و ترقية و هذا ما نصت عليه المادة 11 من القانون رقم 03 _ 01 على أنه " قصد ترقية الاستثمار السياحي و رفع القدرة التنافسية للمنتوج السياحي الوطني تضع الدولة تدابير تشجيعية لاسيما في مجال تهيئة وتسيير مناطق التوسع والمواقع السياحية يتضح من نص المادة أن الدولة خصصت مناطق للاستثمار السياحي ذات جاذبية و مهينة و أطلقت عليها تسمية منطقة التوسع السياحي ؛¹

عرفت الفقرة الثانية من المادة 03 من القانون 03 _ 01 منطقة التوسع السياحي على أنها " كل منطقة أو امتداد من الإقليم يتميز بصفات أو بخصوصيات طبيعية و ثقافية و بشرية و إبداعية مناسبة للسياحة مؤهلة لإقامة أو تنمية منشأة سياحية ويمكن استغلالها في تنمية نمط أو أكثر من السياحة ذات المردودية تتمثل هذه الخصوصيات في : الحداث و الوديان و الشواطئ و الجبال و الكهوف و الأنهار و الحمامات المعدنية و الشلالات و التراث المادي و غير المادي ، صناعات تقليدية الخ ؛

يمنح الامتياز عن طريق التراضي على أساس شروط خاصة يحددها قطاع السياحة وموجودة في دفتر الشروط النموذجي و تحدد طبيعة المشروع المزمع إنجازها و كذا الشروط

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

والمعايير اللازمة ، هذه الهيئة تسمى الوكالة الوطنية لتنمية السياحة، حيث تنص المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 23 على أنه : "عندما تنتهي عمليات التهيئة النهائية لأراضي الموجهة لبرامج الاستثمار، تقوم الوكالة الوطنية لتنمية السياحة بتبليغ الوزير المكلف بالسياحة و كذا المستثمرين الراغبين في الاستثمار، بكل وسائل الاتصال بالمعلومات حول منطقة التوسع و الموقع السياحي المعني، يقدم المستثمر السياحي ملفه إلى الوكالة الوطنية للتنمية السياحية لدراسته و إبداء الرأي بالموافقة أو الرفض ففي حالة الموافقة عليه يرسل إلى الوالي لإصدار قرار منح الامتياز، حيث تلتزم في هذا الإطار، بوضع ملف الاستثمار تحت تصرف المستثمرين بهدف الإطلاع عليه، و يجب أن يشمل هذا الملف مجموع المعلومات و المعطيات التي تسمح بتحديد الأراضي

المعنية و معرفتها معرفة كافية لاسيما ¹:

_ موقع الأراضي داخل المنطقة المعنية ؛

_ سعر بيع الأراضي أو مبلغ الامتياز ؛

_ مساحة الأراضي و امتيازات التهيئة الناتجة عنها ؛

_ المشاريع المحددة في مخطط التهيئة السياحية وبرامج الاستثمار ؛

_ المداخل و الروابط بالشبكات و كذا الارتفاقات ؛

_ الإعلانات و الدعائم المالية المحتملة الممنوحة من طرف الدولة .

ثالثا : تحديد دور الدولة في منح الامتياز بالتراضي للاستثمار الصناعي

تنص الفقرة الثانية من المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 09 _ 152 على أنه عندما يتعلق الأمر بقطعة أرض تابعة للدولة تم إسناد تسييرها إلى هيئة عمومية مكلفة بالضبط والوساطة العقارية، يرخص منح الامتياز ... باقتراح من هذه الهيئة بناء على قرار من الوزير المكلف بترقية الاستثمارات، هذه الهيئة تسمى بالوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقارية حيث عرفت المادة الأولى من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 بالوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري على أنه " تنشأ مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي و تجاري تحت تسمية " الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري " و تدعى في صلب النص " الوكالة " تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي .

¹ www.andi.dz

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

تخضع الوكالة للقواعد المطبقة على الإدارة في علاقاتها مع الدولة و تعد تاجرة في علاقاتها مع الغير .

نظرا للعبء الكبير الموكل على عاتق إدارة أملاك الدولة التي تقوم بالأدوار المشار إليها سابقا، فقد أوكلت الدولة للوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري تسيير أملاك العقار الصناعي التابع للأملاك الوطنية، بصفتها عضو في اللجنة الولائية، و لها أن تقترح المشاريع الصناعي المقدمة لها من قبل المستثمرين، و هذا ما قضت به المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 09_153 على أنه : يسند تسيير الحافظة العقارية المتكونة من الأصول المتبقية و الأصول الفائضة المسترجعة تدريجيا و الأراضي المتواجدة في المناطق الصناعية إلى الوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري و ذلك لحساب الدولة .

يتم هذا التسيير من طرف الهيئة المحلية للوكالة الوطنية للوساطة و الضبط العقاري و على مستوى الولاية المعنية على أساس اتفاقية تبرم بين مديرية أملاك الدولة المختصة إقليميا و الهيئة المحلية المسيرة المعنية التي تعمل لحساب الوكالة الوطنية السالفة الذكر . تسترجع الدولة أملاكها بدون مقابل ، لان الأصل أن هذه الأملاك تعود ملكيتها لها ، حيث نصت المادة 11 من المرسوم السالف الذكر على أنه “ يتم إدماج الأملاك العقارية الفائضة و الأراضي المتواجدة في المناطق الصناعية ضمن الأملاك الخاصة للدولة مجانا .

رابعا: مهام الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري

يكمن دور الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري أساسا في اقتراح العقار الصناعي باعتباره مورد أساسي للمؤسسة الصناعية و الموجه لفائدة أصحاب المشاريع الاستثمارية بجميع أشكالهم (الوطني أو الأجنبي ، الطبيعي أو المعنوي ، العام أو الخاص) ، في إطار أحكام الأمر رقم 01 _ 03 ، المتعلق بتطوير الاستثمار حيث نصت المادة الأولى منه على أنه “ يحدد هذا الأمر النظام الذي يطبق على الاستثمارات الوطنية والأجنبية المنجزة في النشاطات الاقتصادية للسلع والخدمات، وكذا الاستثمارات التي تتجز في إطار منح الامتياز و / أو الرخصة ¹، نستنتج من خلال نص المادة أن المشرع الجزائري أقر باعتماد منح الامتياز في كل النشاطات الاستثمارية ، وفي بعض النشاطات يضاف لها الرخصة تسمى بالنشاطات المقننة حيث عرف المشرع الجزائري النشاطات

¹ www.wordpress.com

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

المقننة بموجب المرسوم رقم 97 _ 40 على أنه “ يعتبر نشاط أو مهنة “ “ يعتبر نشاط أو مهنة مقننة كل نشاط أو مهنة تخضع للقيود في السجل التجاري وتستوجب بحكم ومحتواها وهدفها وكذا الوسائل المسخرة لها، توفر شروط خاصة للسماح بممارستها يتعين أن تكون هذه الانشغالات والمصالح مرتبطة بالمجالات المتعلقة بـ:¹

- النظام العام.
- حماية الصحة العمومية .
- أمن الأشخاص والممتلكات .
- حماية الأخلاق والآداب العامة .
- حماية حقوق الخواص ومصالحهم المشروعة .
- حماية الثروات والممتلكات العمومية المكونة للثروة الوطنية .
- احترام البيئة والمناطق والمواقع المحمية والإطار المعيشي للسكان .
- حماية الاقتصاد الوطني

كما نصت المادة الثالثة من الأمر 08 _ 04 على أنه “ يمنح الامتياز على أساس دفتر أعباء ، طريق المزاد العلني المفتوح أو المقيد ، أو بالتراضي على الأراضي التابعة للأمالك الخاصة للدولة المتوفرة لفائدة المؤسسات والهيئات العمومية و الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين للقانون الخاص وذلك لاحتياجات مشاريع استثمارية وبشرط احترام قواعد التعمير المعمول بها .

يخضع الأملاك العقارية التي تشكل الأصول المتبقية للمؤسسات العمومية الاقتصادية لنفس الشروط المحددة في الفقرة أعلاه .

تنص المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه “ يمكن الوكالة أن تتولى مهمة التسيير والترقية و الوساطة والضبط العقاري على كل مكونات حافظة العقار الاقتصادي العمومي المذكورة في المادتين 5 و 6 أدناه .

كما تنص المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 09- 152 على انه “عندما يتعلق الأمر بقطعة ارض تابعة للدولة تم إسناد تسييرها إلى هيئة عمومية مكلفة بالضبط والوساطة العقاري ، يرخص منح الامتياز عن طريق المزاد العلني المفتوح أو المحدود باقتراح من هذه الهيئة بناء على قرار من الوزير المكلف بترقية الاستثمارات .

نتناول مهام الوكالة فيمايلي:

¹ www.wordpress.com

1/ مهمة الوساطة بين الدولة والمستثمرين

تتكفل الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري بتوفير العقار الصناعي التابع لها عملا بالفقرة الثانية من المادة الخامسة من الأمر 08 _ 04 على أنه " يرخص الامتياز عن طريق المزاد العلني على الخصوص بما يأتي¹ :
_ قرار من الوزير المكلف بالصناعة وترقية الاستثمارات، عندما تكون القطعة الأرضية المعنية تابعة لهيئات عمومية مكلفة بالضبط و الوساطة العقارية .

يتضح من نص المادة أن الوكالة تلعب دور الوسيط بين المستثمرين والدولة ممثلة في الوزير المكلف بالصناعة وترقية الاستثمارات ، وتتمثل الوساطة أساسا في تقريب المستثمرين الصناعيين و السلطة المانحة للامتياز وهي الوزارة المكلفة بالصناعة وترقية الاستثمارات ولا تشمل الوساطة مع المستثمرين في مجالات أخرى غير الصناعة كالوساطة على الانتفاع بالأموال الخاصة للدولة الموجودة في المناطق الصناعية عملا بنص الفقرة الثانية من المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 09-152 على أنه " يعاد إدماج الأراضي الموجودة بالمناطق الصناعية والمتوفرة عند تاريخ نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ضمن الأملاك الخاصة للدولة وتخضع لأحكام هذا المرسوم "، حيث أن المشرع منح صلاحيات لهيئات أخرى تتكفل بالقطاعات الأخرى بمنح الامتياز وقد نصت المواد 08 و 09 و 10 و 11 من المرسوم التنفيذي رقم 09 - 152 على ذلك بالنسبة لمنح الامتياز بالمزاد العلني .
نصت المادة 13 من المرسوم التنفيذي رقم 09 _ 153 على أنه " يسند تسيير الحافطة العقارية المتكونة من الأصول المتبقية والأصول الفائضة المسترجعة تدريجيا والأراضي المتواجدة في المناطق الصناعية إلى الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري و ذلك لحساب الدولة .

يتم هذا التسيير من طرف الهيئة المحلية للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري وعلى مستوى الولاية المعنية على أساس اتفاقية تبرم بين مديرية أملاك الدولة المختصة إقليميا والهيئة المحلية المسيرة المعنية التي تعمل لحساب الوكالة الوطنية السالفة الذكر .

¹ www.wordpress.com

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

كما نصت المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " يمكن للوكالة أن تتولى أيضا مهمة وساطة عقارية وعلى هذا الأساس فهي تسير وفقا لاتفاقية ولحساب المالكين للعقارات بكل أنواعها .

2/ مهمة الضبط العقاري

تتمثل مهمة الضبط العقاري للوكالة الوطنية للوساطة الضبط العقاري فيما يلي :¹

- تنص المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " تتولى الوكالة مهمة تسير حافظتها العقارية وترقيتها بهدف تثمينها في إطار ترقية الاستثمار ؛
- تنص المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " تتولى الوكالة مهمة الملاحظة فيما يخص العقار الاقتصادي العمومي وتقديم لهذا الغرض المعلومات للهيئة المقررة المختصة محليا حول العرض والطلب العقاري وتوجهات السوق العقارية و آفاقه ؛
- يتمثل نشاط الضبط بالنسبة للوكالة في المساهمة من أجل إبراز السوق العقارية الحرة الموجهة للاستثمار"؛

- تنص المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " تقوم الوكالة بنشر المعلومات حول الأصول العقارية والوفرة العقارية ذات الطابع الاقتصادي وتتولى ترقيتها لدى المستثمرين، كما تضع، لهذا الغرض، بنك معطيات يجمع العرض الوطني حول الأصول العقارية و الأوعية العقارية ذات الطابع الاقتصادي مهما كانت طبيعتها القانونية؛

- تنص المادة 08 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " تعد الوكالة جدول أسعار العقار الاقتصادي الذي تقوم بتحيينه كل ستة (6) أشهر، وتعد دراسات ومذكرات دورية حول توجهات السوق العقارية ، ويمكن أن تشكل الأسعار المتضمنة في جدول الأسعار مرجعا بالنسبة للأسعار الاقتصادية عند عمليات الامتياز أو التنازل ؛

- تنص المادة 09 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " طبقا للتشريع المسير للنشاط العقاري وتهيئة الإقليم، للوكالة صفة المتعهد بالترقية العقارية ومهلة

¹ www.vitamedz.org

الفصل الثاني:.....تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- لاكتساب الأملاك العقارية بغرض التنازل عنها مجددا بعد تهيئتها وتجزئتها لاستعمالها في إطار ممارسة نشاطات إنتاج الخدمات و السلع .
- تنص المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 07 _ 119 على أنه " الوكالة مؤهلة للقيام بكل الأعمال التي من شأنها أن تحفز تطورها ، لا سيما :
- القيام بكل العمليات المنقولة أو العقارية ، أو المالية ، أو التجارية المتصلة بنشاطها .
- إبرام كل العقود و الاتفاقيات المتصلة بنشاطها .
- تطوير المبادلات مع المؤسسات و المنظمات المماثلة و المرتبطة بمجال نشاطها .
- تتولى الوكالة مهمة الخدمة العمومية طبقا للتنظيم المعمول به كما هو مبين في دفتر الشروط العام الملحق بهذا المرسوم .

❖ العقار الفلاحي

يمثل العقار الفلاحي قرض التحدي حيث يعتبر هذا القرض استثماري مدعم جزئيا وموجه للاستثمارات الفلاحية الحديثة (مربو الماشية) أو المشاريع المجسدة على أراضي فلاحية الغير مستغلة ، تمنح للأشخاص الطبيعيين والمعنويين خاصة الديوان الوطني للأراضي الفلاحية ONTA.¹

أ. النشاطات المؤهلة لقرض التحدي:

- أشغال التهيئة وحماية الأراضي.
- عمليات تطوير الري الفلاحي.
- اقتناء عناصر ووسائل الانتاج.
- حماية وتطوير التراث الوراثي، الحيواني والنباتي.

ب. حدود التمويل :

- 1 مليون دج لكل هكتار لكل مستثمرة الفلاحية التي لا تتعدى مساحتها 10 هكتارات.
- 100 مليون دج لكل هكتار لكل مستثمرة الفلاحية التي لا تتعدى مساحتها 10 هكتارات.

ج. نسبة الفوائد:

¹ www.elmouwatin.dz

الفصل الثاني:تحفيز الاستثمار في البنوك التجارية

- 0 % خلال السنوات الخمس الأولى.

- 1 % خلال السنة السادسة والسابعة.

- 3 % خلال 8 و 9 سنوات.

د. مدة تسديد القرض:

- قرض متوسط المدى : مدة القرض من 3 سنوات إلى 7 سنوات كحد أقصى مع

مرحلة تأجيل الدفع من سنة إلى 2 سنوات.

- قرض طويل المدى: مدة القرض من 8 سنوات إلى 15 سنة كحد أقصى مع مرحلة

تأجيل الدفع من 1 سنة إلى 5 سنوات.¹

¹ www.elmouwatin.dz

خلاصة الفصل الثاني:

إن ارتباط التحفيز بالاستثمار يعطيها دوار فعالا في الفضاء الاقتصادي وتعد الركيزة الأساسية لأي دولة، وذلك ما توفر من موارد مالية، كما تعد اليوم الوسيلة المفضلة في السياسات الاقتصادية المتجهة من قبل الحكومات المختلفة حيث تعتبر الموجه للقرارات الاقتصادية، وبالأخص في مجال الاستثمار، وبالرغم من وجود العديد من العناصر، إلا أن التحفيز تبقى العصر الأهم في تطوير مختلف الاستثمارات من خال ما تقدمه من تسهيلات، من شأنها أن تشجع المستثمرين على الاستثمار في المشاريع التي يرغبون فيها.

الفصل الثالث

خانمہ عامہ

الخاتمة العامة

تماشياً مع المستجدات التي هي في تطور مستمر كان لابد على الاقتصاد إيجاد طرق وأدوات تضمن له الاستمرارية في هذه الظروف، ولعل من أهم هذه الأدوات التي كان لها دور فعال للنهوض بالاقتصاد مؤسسات الوساطة المالية التي ما هي إلا هيئات تعمل على الربط بين أصحاب العجز المالي و أصحاب الفائض المالي، و هذا بغية تحفيز الاستثمارات . و لقد حاول البحث التطرق في في هذه الدراسة إلى الدور الذي تلعبه هذه المؤسسات المالية الوسيطة حيث حاولنا الإجابة على إشكالية البحث و المتمثلة في: **ما هو دور الوساطة المالية في تحفيز الاستثمار** تم التطرق فيه إلى ماهية الوساطة المالية و تطورها التاريخي و أسباب ظهورها في **الفصل الأول** أما **الفصل الثاني** تم التعرف على الاستثمار بصفة عامة أدوات تحفيز الاستثمار و في **الفصل الثالث** تم تطرق الى الدراسة الميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

نتائج اختبار الفرضيات

انطلاقاً من الدراسة النظرية والتطبيقية التي اعتمدت عليها في هذا الموضوع تم التوصل أثناء اختبار الفرضيات إلى النتائج التالية:

بالنسبة للفرضية الأولى والتي تنص على أنه " تعبر الوساطة المالية عن أشخاص طبيعيين أو معنويين يشكلون حلقة وصل بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي "، وبناءاً عليه يمكن القول أن الفرضية الأولى محققة، أما الفرضية الثانية " تعتبر مؤسسات الوساطة المالية الممول الرئيسي لتحفيز الاستثمار من خلال أدوات الائتمان المختلفة الأجل بمقابل ضمان " وبناءاً عليه توصلت إلى أن الفرضية الثانية محققة، بينما الفرضية الثالثة " للتحفيز هو المحدد الأساسي لقرار الاستثمار " محققة.

الاستنتاجات: من خلال دراسة الحالة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية تم التوصل إلى ما يلي:

الخاتمة العامة

1. الوساطة المالية لها دور فعال يتجسد في عملية تجميع الأموال من أصحاب الفائض المالي و إعادة توزيعها على أصحاب العجز المالي؛
 2. هناك موارد مختلفة يتم عن طريقها الحصول على كميات هائلة من المدخرات؛
 3. هناك سبل متعددة يتم من خلالها توزيع هذه الموارد؛
 4. تساهم الوساطة المالية بشكل كبير في إنعاش الاقتصاد ككل من خلال عمليات التشجيع التي تقوم بها سواء على مستوى التجارة الداخلية أو الخارجية.
- الاقتراحات والتوصيات: بناء على ما تم دراسته من خلال موضوعنا هذا و المعنون “ دور الوساطة المالية في تحفيز الاستثمار ” توصلنا إلى الاقتراحات التالية التي نراها تفيد في تحسين أداء هذه الهيئات لتطوير أساليب تمويل المشاريع الاستثمارية و ذلك عن طريق:

1. تنويع مصادر تمويل الاستثمارات من قبل مؤسسات الوساطة المالية بمختلف أنواعها (المؤسسات المصرفية، مؤسسات التأمين، البورصة)؛
2. تطوير مؤسسات الوساطة المالية من أجل التوصل إلى تقنيات تمويل جديدة، مع الأخذ بعين الاعتبار نقاط ضعف التقنيات المعمول بها؛
3. تنويع خدمات المؤسسات المالية الوسيطة عن طريق تمويل مختلف المشاريع الاستثمارية؛

4. إنشاء نظام إعلام فعال يقدم مختلف الرموز الاقتصادية و المالية المتعلقة

بهذه المؤسسات المالية الوسيطة؛

5. تحسين خدمات بنوك و تطويرها و تنويعها و هذا عن طريق الاعتماد على

صيغة جديدة تتمثل في التسويق البنكي الذي يعمل بدوره على الزيادة في

موارده و مدخراته و تنويعها.

فائزۃ المصاحف والمرامج

الكتب باللغة العربية :

1. إسدوستيري توماس جيمس ، روبرت زداير، ترجمة :السيد أحمد عبد الخالق، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، القاهرة، 2002
2. أندرواس عاطف وليم، أسواق الأوراق المالية بين ضرورة التحول الاقتصادي و التحرير المالي و متطلبات تطويرها، دار الفكر الجامعي للنشر، الإسكندرية، 2007
3. أنور سلطان محمد سعيد، إدارة البنوك، الدار الجامعية الجديدة، الإسكندرية، ط 1، 2005.
4. حناوي محمد صالح و جلال العبد، بورصة الأوراق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002
5. رشدي مصطفى شيحة، اقتصاديات النقود والمصارف والمال ، دار الجامعة للنشر، ط 6، 2001،
6. رمضان زياد سليم، محفوظ احمد جودة، إدارة البنوك، دار الميسرة للنشر و التوزيع و الطباعة، عمان، الأردن، 2005
7. سيد علي عبد المنعم و سعد الدين العيسى، النقود و المصارف و أسواق المال، دار الحامد، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2004
8. شقير فائق والآخرين، محاسبة البنوك، دار المسيرة، ط 1، عمان، 2000.
9. شناوي إسماعيل أحمد و عبد النعيم مبارك، اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000
10. صافي وليد أحمد وأنس البكري، الأسواق المالية الدولية، ط1، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن
11. طه طارق، إدارة البنوك ونظم المعلومات، الحرميين للكمبيوتر، ط 1، 2000
12. عبد الكريم منصور بن عوف: مدخل إلى الرياضيات المالية - ديوان المطبوعات الجامعية - الطبعة الثالثة- الجزائر 2003
13. فريدة بخزار يعدل :تقنيات و سياسات التسيير المصرفي . ديوان المطبوعات الجامعية. الطبعة الثالثة. الجزائر 2005

14. قزويني شاكور، محاضرات في الاقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الساحة المركزية، بن عكنون، الجزائر، 2002.
15. كويل بريان ، نظرة عامة على الأسواق المالية، ط1، دار الفاروق للنشر، مصر، 2006
16. لطرش الطاهر، تقنيات البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2007
17. لطرش الطاهر، تقنيات بنكية، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2005،
18. محمود سحنون، الاقتصاد النقدي و المصرفي، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع ، الجزائر ، 2003
19. موسى شقيري نوري وآخرون، المؤسسات المالية المحلية والدولية، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
20. مولود الباسط كريم ، تداول الأوراق المالية (دراسات قانونية مقارنة)، ط 1، منشورات الحلبي، الحقوقية السورية، 2009
21. نجار فريد راغب، "أسواق المال والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر
22. يسري أحمد عبد الرحمان :اقتصاديات النقود و البنوك - الدار الجامعية - الإسكندرية 2003
23. يونس محمد، عبد النعيم مبارك، مقدمة في أعمال البنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003-2002

الملتقيات :

- 1.حوري زهية، تقييم المشروعات في البلدان النامية باستخدام طريقة الآثار، أطروحة دكتوراه الدولة في العلوم الاقتصادية(غير منشورة)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007
- 2.زهيدة رغيث و آخرون، فاعلية البنوك في الاستثمار، مذكرة شهادة ليسانس تطبيقي، جامعة دالي إبراهيم الجزائر، 2002

3. زين منصوري، آليات تشجيع وترقية الاستثمار كأداة لتنمية الاقتصاد، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، جامعة الجزائر، الجزائر، 2006.

4. سهام عدي، زراري أمال، دور الوساطة المالية في الاستثمار، المركز الجامعي يحيي فارس دراسة حالة بنك التنمية المحلية، رسالة ليسانس في العلوم التجارية، المدية، 2006

5. عبد القادر خليل و بوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المركز الجامعي بالمدية، الجزائر، الملتقى الدولي : متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و 18 أفريل 2006 .

6. محمد شكرين : بطاقة الائتمان في الجزائر - رسالة ماجستير - قسم العلوم الاقتصادية - فرع النقود و المالية - كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير - جامعة الجزائر - 2006

المذكرات :

نعيمة العربي، دور الوساطة المالية خلال فترة الأزمات المالية مع الإشارة الى الازمة المالية العالمية لعام 2008، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، نقود ومالية، جامعة الجزائر 3، 2014/2015
مواقع الأنترنت:

1. WWW.BADR_BANK.NET, Consulté le 12/05/2016
2. www.andi.dz
3. www.ansej.org.dz
4. www.wordpress.com
5. www.vitamedz.org

المواد:

1.المادة (69) من أمر رقم 03. 11 مؤرخ في 26 أوت سنة2003 يتعلق بالنقد و القرض- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية - الجريدة الرسمية - العدد 52 -الصادرة بتاريخ 27 أوت - 2003

2.القانون (90 . 10) المؤرخ في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد و القرض.

3.القانون رقم (03-11) المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض .

4.المرسوم التنفيذي،رقم 103/11 المؤرخ في مارس 2011 المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي تحت رقم 290/03 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانات المقدمة للشباب ذو المشاريع ومستواها ، المادة 6.

الكتب الأجنبية:

1. Cherit K.: Techniques et pratiques bancaires (financières et boursières) – Grand Alger Livres G.A.L – Alger – 2003
2. Thierry Duclos : Dictionnaire de la banque – 2ème édition – SEFI – bibliothèque national du canada – 1999 –
3. Venet , Baptiste (2000) les critiques de la théorie de la libéralisation financière, université Paris 3 Dauphine